

الجمهورية التونسية

وزارة الصحة

الإدارة العامة للمصالح المشتركة

إدارة التنظيم والأساليب والإعلامية



فهرس لمجموعات النصوص

التشريعية والتوجيهية

المتعلقة بوزارة الصحة

الفهرس

1	العنوان الأول - هيأكل الصحة العمومية
1	I - الهيأكل الصحية الإدارية
2	II - الهيأكل الصحية والإستشفائية العمومية
2	1 - أحكام عامة
3	2 - الهيأكل الصحية ذات الصبغة الإدارية
12	3 - المؤسسات العمومية للصحة
17	III - الهيأكل المختصة
35	IV - المجالس واللجان
43	العنوان الثاني - المؤسسات الصحية الخاصة
43	I - أحكام عامة تتعلق بالمؤسسات الصحية الخاصة
44	II - أحكام خاصة تتعلق بـ :
44	1. النقل الصحي
45	2. الطب الإستعجالي بالقطاع الخاص
45	3. البيولوجيا الطبية
46	4. استغلال تجهيزات من المعدات الثقيلة
46	5. استغلال مراكز العلاج بماء البحر
46	6. استغلال مراكز تصفيه الدم
47	7. التحاليل التي يمكن إجراؤها في الحالات الإستعجالية بالمؤسسات الصحية الخاصة
47	8. الأدوية متعددة الاستعمال المخول للمؤسسات الصحية الخاصة مسكتها.
48	العنوان الثالث - تنظيم ممارسة المهن الصحية الخاصة
48	I - تنظيم ممارسة المهن الطبية
49	II - تنظيم ممارسة مهنة طبيب أسنان
49	III - تنظيم ممارسة المهن الصيدلية
52	IV - تنظيم ممارسة المهن شبه الطبية
52	1. ممارسة المهن شبه الطبية من قبل التونسيين
54	2. ممارسة المهن شبه الطبية من قبل الأجانب
54	V - التكوين في الاختصاصات شبه الطبية
55	VI - تنظيم ممارسة مهنة طبيب يطري
55	VII - تنظيم ممارسة مهنة أخصائي نفسياني في القطاع الحر
55	VIII - تنظيم ممارسة نشاط مؤسسة حفظ الصحة
55	IX - تنظيم إستغلال مراكز النقاوة

55	X - تنظيم ممارسة الطب عن بعد و مجالات تطبيقه
56	العنوان الرابع - تأهيل وزارة الصحة العمومية
56	I - مخطط التأهيل الوزاري
56	II- الرخص والشهادات الإدارية
56	III- الخدمات الإدارية والتبادل الإلكتروني للمعطيات
57	IV- المطبوعات الإدارية
58	V- أدلة الإجراءات الخاصة بالقطاعات المهنية الراجعة بالنظر إلى الوزارة
60	VI- الحالات التي تتبع فيها الإجابة على مطالب المواطنين مع التعليل في حالة الرفض
60	VII- الحالات التي يتعين فيها التعريف بالإمضاء أو الإشهاد بمطابقة النسخ لأصولها
60	VIII- التكوين المستمر
61	IX- برنامج صيانة الوثائق والأرشيف
61	X- برنامج حذف التراخيص الإدارية
62	XI- الحالات التي يعتبر سكوت الإدارة عنها موافقة ضمنية
62	XII - وحدات التصرف حسب الأهداف
63	XIII - المسار التشاركي لتبسيط الإجراءات الإدارية المنظمة لممارسة الأنشطة الاقتصادية.
64	XIV - التواصل والتفاعل مع المواطنين عبر المنظومات الوطنية.
64	XV - المبادر الذاتي .
65	العنوان الخامس - الأنظمة الأساسية والتأجير والمسار المهني
65	I- الأسلال الإستشفائية الجامعية
70	II - السلك الطبي للمستشفيات
71	III- الأسلال الإستشفائية الصحية
76	IV - الإقامة والتخصص في الطب وطب الأسنان والصيدلة
79	V - المترضون الداخليون في الطب وطب الأسنان والصيدلة
79	VI - أسلال أطباء الأسنان والصيادلة المتفقدين للصحة العمومية
81	VII - أحکام عامة تخص السلك الطبي وأسلال أطباء الأسنان والصيادلة
82	VIII- السلك الإداري للصحة العمومية
86	IX-أعون مؤسسات التكوين التابعة لوزارة الصحة
89	X - السلك شبه الطبي
94	XI - أعون سلك المساندة
94	XII - تنظيم مناظرات الأسلال المشتركة المباشرة بوزارة الصحة
101	XIII - الحراك الوظيفي للأعون العموميين لفائدة الجماعات المحلية
102	العنوان السادس - الوقاية والعلاج والأدوية
102	I - التلاقيح
102	II - الرقابة الصحية على المحدود
102	III - الحماية من الأشعة

104	IV - الشهادة الطبية السابقة للزواج
104	V - الملحق المحتوى على اليود
104	VI - المراقبة الفنية عند التوريد والتصدير والمراقبة الصحية البيئية
105	VII - الأمراض السارية
106	VIII مقاومة المخدرات
107	IX - الوقاية من مضرار التدخين
108	X - النفايات الخطرة والمؤثرات على المحيط
109	XI - السلامة المرورية
110	XII - الوقاية من الأمراض حيوانية المنشأ
111	XIII - حفظ الصحة الغذائية والجسدية
113	XIV - استخدام المياه المستعملة المعالجة لأغراض فلاحية
114	XV - استعمال مياه الآبار في الميدان الصناعي والتجاري والخدمات
115	XVI - تقادم الكوارث ومجابتها وتنظيم النجدة
115	XVII - إعلانات وزارية مشتركة تتعلق بالوقاية من مخاطر ألعاب الفيديو وألعاب الأطفال وغيرها
116	XVIII - الصحة العقلية
116	XIX - الطب الإنجليزي
116	XX - نقل الدم
117	XXI - زرع الأعضاء
118	XXII - معالجة الوفاة
118	XXIII - بدائل لبن الأم
118	XXIV - المواد السمية
119	XXV - الأدوية
121	XXVI - الصيدلة البيطرية والأدوية البيطرية
118	XXVII - وسائل الوقاية
122	XXVIII - التدابير الوقائية لفائدة المواليد الجدد
123	العنوان السابع - أنظمة العلاج وطرق تحمل أعبائه
120	I - مجانية العلاج
124	II - العلاج بالتعرفة المخفضة
125	III - العلاج مقابل
125	IV - نظام التأمين على المرض
127	V - حماية المستعين
128	VI - علاج الأشخاص المعوقين
129	VII - حساب دعم الصحة العمومية
129	VIII - حوادث الشغل والأمراض المهنية والأمراض الناجمة عن الخدمة العسكرية

الغوان الأول: هياكل الصحة العمومية

I - الهياكل الصحية الإدارية

1 - الادارة المركزية

- أمر عدد 1064 لسنة 1974 مؤرخ في 28 نوفمبر 1974 يتعلق بضبط مهمة وزارة الصحة ومشمولات أنظارها.
- أمر عدد 288 لسنة 1975 مؤرخ في 14 ماي 1975 يتعلق بإحداث تفدية إدارية بوزارة الصحة العمومية.
- أمر عدد 488 لسنة 1980 مؤرخ في 2 ماي 1980 يتعلق بإحداث خطة مدير عام للصحة العمومية بوزارة الصحة العمومية.
- أمر عدد 793 لسنة 1981 مؤرخ في 9 جوان 1981 يتعلق بتنظيم مصالح الإدارة المركزية لوزارة الصحة كما تم تنفيذه وإتمامه بالأمر عدد 757 لسنة 1982 المؤرخ في 5 ماي 1982 والأمر عدد 1433 لسنة 1984 المؤرخ في 3 ديسمبر 1984 والأمر عدد 1406 لسنة 1985 المؤرخ في 8 نوفمبر 1985 والأمر عدد 470 لسنة 1998 المؤرخ في 23 فيفري 1998 والأمر عدد 2357 لسنة 2000 المؤرخ في 17 أكتوبر 2000 والأمر عدد 746 لسنة 2006 المؤرخ في 13 مارس 2006 والأمر عدد 3017 لسنة 2007 المؤرخ في 27 نوفمبر 2007 والأمر عدد 3939 لسنة 2014 المؤرخ في 24 أكتوبر 2014.
- * تحميل الأمر عدد 793 لسنة 1981 المتعلق بتنظيم مصالح الإدارة المركزية لوزارة الصحة وفق مجموع التعديلات المدخلة عليه [نص كامل].
- * تحميل رسم بياني لمصالح الإدارة المركزية لوزارة الصحة.
- أمر عدد 230 لسنة 2023 مؤرخ في 10 مارس 2023 يتعلق بتغيير تسمية مصالح وأسلاك صحية راجعة بالنظر لوزارة الصحة.

2 - الإدارات الجهوية

- أمر عدد 1668 لسنة 2010 مؤرخ في 5 جويلية 2010 يتعلق بضبط مشمولات الإدارات الجهوية للصحة وتنظيمها.

II - الهيأكال الصحية والإستشفائية العمومية

1 - أحكام عامة

- قانون أساسى عدد 63 لسنة 2004 مؤرخ في 27 جويلية 2004 يتعلق بحماية المعطيات الشخصية.
- قانون عدد 63 لسنة 1991 مؤرخ في 29 جويلية 1991 يتعلق بالتنظيم الصحي كما تم إتمامه بالمرسوم عدد 50 لسنة 2022 المؤرخ في 22 أوت 2022.
- أمر عدد 36 لسنة 1972 مؤرخ في 29 جانفي 1972 يتعلق بإحداث وسام للصحة العمومية.
- أمر عدد 2123 لسنة 2001 مؤرخ في 10 سبتمبر 2001 يتعلق بتغيير أسماء بعض المؤسسات العمومية.
- أمر عدد 846 لسنة 2002 مؤرخ في 17 أفريل 2002 يتعلق بضبط معايير تصنيف الهيأكال الصحية العمومية كما تم إتمامه بالأمر عدد 133 لسنة 2010 المؤرخ في 1 فيفري 2010.
- أمر عدد 2180 لسنة 2012 مؤرخ في 11 سبتمبر 2012 يتعلق بإحداث وتنظيم الجوائز الوطنية للامتياز في مجال الخدمات الصحية.
- أمر حكومي عدد 1123 لسنة 2019 مؤرخ في 9 ديسمبر 2019 يتعلق بضبط شروط وإجراءات إسناد الحوافز في مجال التوقى من الفساد.
- أمر حكومي عدد 1124 لسنة 2019 مؤرخ في 9 ديسمبر 2019 يتعلق بضبط آليات وصيغ ومعايير إسناد مكافأة مالية للمبلغين عن الفساد.
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 22 جويلية 1999 يتعلق بضبط معايير الارتقاء إلى نظام وحدة البحث داخل الهيأكال الصحية العمومية.
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 24 سبتمبر 2014 يتعلق بضبط قائمة المؤسسات الصحية ذات الصبغة الجامعية والمستشفيات الجهوية والمستشفيات المحلية ومجامع الصحة الأساسية.
- قرار مشترك من وزير المالية ووزير الصحة العمومية مؤرخ في 29 سبتمبر 2010 يتعلق بضبط الاتفاقية الإطارية للشراكة بين الهيأكال الصحية العمومية.
- قرار من وزير الصحة مؤرخ 21 أوت 2020 يتعلق بالإلزامية ارتداء الكمامات الوقية بالفضاءات والأماكن العمومية.

- قرار من وزير الصحة مؤرخ في 5 أفريل 2023 يتعلق بضبط قائمة المؤسسات الاستشفائية العمومية المرخص لها في إجراء عمليات أخذ الأعضاء البشرية أو زرعها.

2 - الهياكل الصحية ذات الصبغة الإدارية

-قانون عدد 115 لسنة 1989 مؤرخ في 30 ديسمبر 1989 يتعلق بقانون المالية للتصريف لسنة 1990 (الفصل 70) منه : إحداث المستوصف المتعدد الاختصاصات بتونس وبن عروس وأريانة والمنستير وصفاقس).

-قانون عدد 125 لسنة 1993 مؤرخ في 27 ديسمبر 1993 يتعلق بقانون المالية لسنة 1994 (الفصل 29 منه) : إحداث المستوصف المتعدد الاختصاصات بالمهدية ونابل وباجة.

-قانون عدد 109 لسنة 1995 مؤرخ في 25 ديسمبر 1995 يتعلق بقانون المالية لسنة 1996 (الفصل 27 منه) : إحداث المستوصف المتعدد الاختصاصات بالكاف وسيدي بوزيد وتطاوين وقابس.

-أمر عدد 1130 لسنة 1981 مؤرخ في أول سبتمبر 1981 يتعلق بإحداث وضبط شروط إسناد الخطط الوظيفية بالمؤسسات العمومية التابعة لوزارة الصحة العمومية وكيفية تأجيرها.

-أمر عدد 1634 لسنة 1981 مؤرخ في 30 نوفمبر 1981 يتعلق بضبط التنظيم العام الداخلي للمستشفيات والمعاهد والمراكز المختصة التابعة لوزارة الصحة العمومية.

-أمر عدد 1864 لسنة 1996 مؤرخ في 7 أكتوبر 1996 يتعلق بتغيير أسماء بعض المؤسسات العمومية.

- أمر عدد 387 لسنة 1998 مؤرخ في 10 فيفري 1998 يتعلق بإحداث مؤسسات عمومية (المستشفى المحلي ببئر الحفي، المستشفى المحلي بالناظور، مجمع الصحة الأساسية بالقصرين، مجمع الصحة الأساسية بقصبة).

- أمر عدد 1142 لسنة 1998 مؤرخ في 18 ماي 1998 يتعلق بإحداث مؤسسة عمومية للصحة (المركب الصحي بجبل الوسط).

- أمر عدد 2249 لسنة 1998 مؤرخ في 16 نوفمبر 1998 يتعلق بإحداث مؤسسات عمومية (مستشفى الحمامات، مستشفى الفوار، مجمع الصحة الأساسية بزغوان، مجمع الصحة الأساسية بجنوبية، مجمع الصحة الأساسية بسليانة، مجمع الصحة الأساسية بتوزر، مجمع الصحة الأساسية بقبلي، مجمع الصحة الأساسية بمدنين، مجمع الصحة الأساسية بجريدة).

- أمر عدد 2825 لسنة 2000 مؤرخ في 27 نوفمبر 2000 يتعلق بتنظيم الدوائر الصحية كما تم تنفيذه بالأمر عدد 517 لسنة 2003 المؤرخ في 10 مارس 2003.
- أمر عدد 668 لسنة 2001 مؤرخ في 8 مارس 2001 يتعلق بإحداث مؤسسة عمومية «مجمع الصحة الأساسية بتونس الشمالية».
- أمر عدد 669 لسنة 2001 مؤرخ في 8 مارس 2001 يتعلق بتغيير تسمية مجمع الصحة الأساسية بتونس وضبط مراكيز الصحة الأساسية التي يتكون منها.
- أمر عدد 702 لسنة 2001 مؤرخ في 13 مارس 2001 يتعلق بإحداث مؤسسة عمومية «مجمع الصحة الأساسية بمّوبة».
- أمر عدد 2070 لسنة 2003 مؤرخ في 6 أكتوبر 2003 يتعلق بضبط التنظيم الإداري والمالي للمستشفيات الجهوية وكذلك طرق سيرها.
- * قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 23 سبتمبر 2004 يتعلق بضبط طرق وأساليب انتخاب رئيس اللجنة الطبية بالمستشفيات الجهوية.
- أمر عدد 1260 لسنة 2004 مؤرخ في 31 ماي 2004 يتعلق بإحداث مؤسسة عمومية. «مجمع الصحة الأساسية منزل شاكر عقارب»
- أمر عدد 2720 لسنة 2004 مؤرخ في 21 ديسمبر 2004 يتعلق بإحداث مؤسسة عمومية (المستشفى المحلي بмагل بلعباس).
- أمر عدد 2769 لسنة 2004 مؤرخ في 31 ديسمبر 2004 يتعلق بإحداث مؤسسة عمومية (المستشفى المحلي بنبر).
- أمر عدد 989 لسنة 2014 مؤرخ في 28 جانفي 2014 يتعلق بإحداث مؤسسة عمومية ذات صبغة إدارية "المستشفى الجهوبي بنفطة".
- أمر عدد 990 لسنة 2014 مؤرخ في 28 جانفي 2014 يتعلق بإحداث مؤسسة عمومية ذات صبغة إدارية "المستشفى الجهوبي بطبرقة".
- أمر عدد 1548 لسنة 2014 مؤرخ في 30 أفريل 2014 يتعلق بإحداث مؤسسة عمومية. مجمع الصحة الأساسية بجبنيانة.

- أمر حكومي عدد 669 لسنة 2016 مؤرخ في 6 جوان 2016 يتعلق بتغيير تسمية مؤسسة عمومية. التسمية الحالية (المستشفى الجهوبي بقرقنة) التسمية الجديدة (المستشفى الجهوبي "سليم الحضري" بقرقنة).
- الأمر الحكومي عدد 338 لسنة 2018 المؤرخ في 6 أفريل 2018 المتعلق بإحداث المستشفى المحلي بالشرايدة.
- الأمر الحكومي عدد 339 لسنة 2018 المؤرخ في 6 أفريل 2018 المتعلق بإحداث المستشفى المحلي بجومين.
- الأمر الحكومي عدد 585 لسنة 2018 المؤرخ في 3 جويلية 2018 والمتعلق بتغيير تسمية مؤسسة عمومية. (التسمية القديمة المستشفى المحلي بقليبة التسمية الجديدة المستشفى المحلي إبراهيم الغربي بقليبة).
- أمر حكومي عدد 461 لسنة 2021 مؤرخ في 8 جوان 2021 يتعلق بإحداث مؤسسة عمومية ذات صبغة إدارية "المركز الإقليمي للأمراض السرطانية بجنوبية".
- أمر حكومي عدد 372 لسنة 2021 مؤرخ في 21 ماي 2021 يتعلق بتغيير تسمية مؤسسة عمومية. التسمية القديمة المركز الوطني للطب المدرسي والجامعي - التسمية الجديدة المركز الوطني "سليم شاكر" للطب المدرسي والجامعي.
- أمر حكومي عدد 373 لسنة 2021 مؤرخ في 21 ماي 2021 يتعلق بتغيير تسمية مؤسسة عمومية. التسمية القديمة المستشفى المحلي ببوجر - التسمية الجديدة المستشفى المحلي "عز الدين الحجري" ببوجر.
- أمر عدد 295 لسنة 2023 مؤرخ في 19 أفريل 2023 يتعلق بتغيير تسمية مؤسسة عمومية التسمية القديمة "المستشفى الجهوبي بالقصرين" المستشفى الجهوبي "بدر الدين العلوبي" بالقصرين.
- قرار من الوزير الأول مؤرخ في أول مارس 1995 يتعلق بضبط المناطق الصحية ذات الأولوية لإسناد بعض الامتيازات لفائدة بعض الأسلاك الخاصة بوزارة الصحة العمومية الذين يعملون بها في بعض الاختصاصات كما تم تنقيحه وإتمامه بالقرار المؤرخ في 19 سبتمبر 2003 والقرار المؤرخ في 26 فيفري 2005 والقرار المؤرخ في 17 مارس 2007 والقرار المؤرخ في 14 أوت 2009 والقرار المؤرخ في 8 أوت 2011 وقرار رئيس الحكومة المؤرخ في 17 ماي 2012.

- قرار من وزيري الصحة العمومية والتعليم العالي مؤرخ في 14 أوت 1997 يتعلّق بمنح الصبغة الجامعية لقسم أمراض الأنف والأذن والحنجرة بمستشفى نابل.
- قرار من وزيري التعليم العالي والصحة العمومية مؤرخ في 6 جانفي 1999 يتعلّق بمنح الصبغة الجامعية لقسم أمراض المعدة والأمعاء بمستشفى "محمد الطاهر المعموري" بنابل.
- قرار من وزيري التعليم العالي والصحة العمومية مؤرخ في 6 جانفي 1999 يتعلّق بمنح الصبغة الجامعية لقسم أمراض النساء والتوليد بنابل.
- قرار من وزيري التعليم العالي والصحة العمومية مؤرخ في 6 جانفي 1999 يتعلّق بمنح الصبغة الجامعية لبعض الأقسام الإستشفائية بمستشفى ابن الجزار بالقيروان (قسم الطب النفسي وقسم جراحة المسالك البولية).
- قرار من وزيري التعليم العالي والصحة العمومية مؤرخ في 25 أفريل 2001 يتعلّق بمنح الصبغة الجامعية لقسم إستشفائي بمستشفى "محمد الطاهر المعموري" بنابل.
- قرار من وزيري التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجيا والصحة العمومية مؤرخ في 7 فيفري 2003 يتعلّق بمنح الصبغة الجامعية لقسم الجراحة بمستشفى زغوان.
- قرار من وزيري التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجيا والصحة العمومية مؤرخ في 18 نوفمبر 2003 يتعلّق بمنح الصبغة الجامعية لقسم الأشعة بمستشفى ابن الجزار بالقيروان.
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 28 مارس 2005 يتعلّق بتغيير تسمية مستشفى دوار هيشر التضامن: "مستشفى التضامن".
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 28 جويلية 2007 يتعلّق بتغيير تسمية مستشفى جلمة.
- قرار من وزير التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجيا ووزير الصحة العمومية مؤرخ في 22 أكتوبر 2007 يتعلّق بمنح الصبغة الجامعية لقسم مخبر البيولوجيا بالمستشفى الجهوي "محمود الماطري" بأريانة.
- قرار من وزير التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجيا ووزير الصحة العمومية مؤرخ في 22 أكتوبر 2007 يتعلّق بمنح الصبغة الجامعية لقسم الإستعجالي بالمستشفى الجهوي بين عروس.
- قرار من وزير التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجيا ووزير الصحة العمومية مؤرخ في 22 أكتوبر 2007 يتعلّق بمنح الصبغة الجامعية لأقسام الطب الشرعي وجراحة العظام وأمراض المعدة والأمعاء بالمستشفى الجهوي "الحبيب بوقطفة" ببنزرت.

- قرار من وزير التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجيا ووزير الصحة العمومية مؤرخ في 29 أكتوبر 2007 يتعلّق بمنح الصبغة الجامعية لقسم الأشعة بالمستشفى الجاهي بين عروس.
- قرار من وزير التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجيا ووزير الصحة العمومية مؤرخ في 13 مارس 2008 يتعلّق بمنح الصبغة الجامعية لقسم الإنعاش الطبي بالمستشفى الجاهي "الحبيب بوقطفة" ببنزرت.
- قرار من وزير التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجيا ووزير الصحة العمومية مؤرخ في 10 جوان 2008 يتعلّق بمنح الصبغة الجامعية لقسم البيولوجيا الطبية بالمستشفى الجاهي "محمود الماطري" بأريانة.
- قرار من وزير الداخلية والتنمية المحلية ووزير التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجيا ووزير الصحة العمومية مؤرخ في 7 أوت 2009 يتعلّق بإسناد الصبغة الإستشفائية الجامعية إلى بعض أقسام مستشفى قوات الأمن الداخلي بالمرسى.
- قرار من وزير التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجيا ووزير الصحة العمومية مؤرخ في 24 أوت 2009 يتعلّق بمنح الصبغة الجامعية لقسم جراحة العظام والكلوميات بمستشفى الحبيب بورقيبة بمدنين.
- قرار من وزير التعليم العالي ووزير الصحة العمومية مؤرخ في 13 جويلية 2010 يتعلّق بمنح الصبغة الجامعية لقسم الطب الشرعي بالمستشفى الجاهي "إبن الجزار" بالقيروان.
- قرار من وزير التعليم العالي والبحث العلمي ووزير الصحة العمومية مؤرخ في 23 أوت 2010 يتعلّق بمنح الصبغة الجامعية لقسم الجراحة العامة بالمستشفى الجاهي "الحبيب بو قطفة" ببنزرت.
- قرار من وزير التعليم العالي والبحث العلمي ووزير الصحة العمومية مؤرخ في 13 ديسمبر 2010 يتعلّق بمنح الصبغة الجامعية لقسم طب النساء والتوليد بالمستشفى الجاهي "إبن الجزار" بالقيروان.
- قرار من وزير التعليم العالي والبحث العلمي ووزير الصحة العمومية مؤرخ في 13 ديسمبر 2010 يتعلّق بمنح الصبغة الجامعية لقسم جراحة العظام والكلوميات بمستشفى الجاهي "إبن الجزار" بالقيروان.
- قرار من وزير التعليم العالي والبحث العلمي ووزير الصحة العمومية مؤرخ في 19 أكتوبر 2011 يتعلّق بسحب الصبغة الجامعية من قسم الصيدلة بمستشفى "الطاهر صفر" بالمهدية.

- قرار من وزير التعليم العالي والبحث العلمي ووزير الصحة مؤرخ في 31 ماي 2012 يتعلق بمنح الصبغة الجامعية لقسم الجراحة العامة بالمستشفى الجهوي "محمود الماطري" بأريانة.
- قرار من وزير التعليم العالي والبحث العلمي ووزير الصحة مؤرخ في 31 ماي 2012 يتعلق بمنح الصبغة الجامعية لقسم أمراض النساء والتوليد بالمستشفى الجهوي بمنزل تميم.
- قرار من وزير التعليم العالي والبحث العلمي ووزير الصحة مؤرخ في 17 جانفي 2013 يتعلق بمنح الصبغة الجامعية لقسم جراحة العظام والكلوميات بالمستشفى الجهوي بالقصرين.
- قرار من وزير التعليم العالي والبحث العلمي ووزير الصحة مؤرخ في 17 جانفي 2013 يتعلق بمنح الصبغة الجامعية لقسم الجراحة العامة بالمستشفى الجهوي بسيدي بوزيد.
- قرار من وزير التعليم العالي والبحث العلمي ووزير الصحة مؤرخ في 19 أوت 2013 يتعلق بمنح الصبغة الجامعية لقسم أمراض القلب والشرايين بالمستشفى الجهوي "الحبيب بوقطفة" بينزرت.
- قرار من وزير التعليم العالي والبحث العلمي ووزير الصحة مؤرخ في 16 سبتمبر 2013 يتعلق بمنح الصبغة الجامعية لقسم أمراض القلب بالمستشفى الجهوي "الحبيب بورقيبة" بمدنين.
- قرار من وزير التعليم العالي والبحث العلمي ووزير الصحة مؤرخ في 19 سبتمبر 2013 يتعلق بمنح الصبغة الجامعية لقسم التخدير والإعاش بالمستشفى الجهوي "محمد الطاهر المعموري" بنابل.
- قرار من وزير التعليم العالي و البحث العلمي ووزير الصحة مؤرخ في 1 نوفمبر 2013 يتعلق بمنح الصبغة الجامعية لقسم الصيدلة بمستشفى الرابطة بتونس.
- قرار من وزير التعليم العالي والبحث العلمي ووزير الصحة مؤرخ في 1 نوفمبر 2013 يتعلق بمنح الصبغة الجامعية لقسم الصيدلة بمركز الإصابات والحرائق البليغة بين عروس.
- قرار من وزير التعليم العالي والبحث العلمي ووزير الصحة مؤرخ في 1 نوفمبر 2013 يتعلق بمنح الصبغة الجامعية لقسم الصيدلة بالمعهد الوطني للتغذية والتكنولوجيا الغذائية.
- قرار من وزير التعليم العالي والبحث العلمي ووزير الصحة مؤرخ في 1 نوفمبر 2013 يتعلق بمنح الصبغة الجامعية لقسم الصيدلة بمستشفى عبد الرحمن مامي للأمراض الرئوية بأريانة.
- قرار من وزير التعليم العالي و البحث العلمي ووزير الصحة مؤرخ في 1 نوفمبر 2013 يتعلق بمنح الصبغة الجامعية لقسم الصيدلة بمستشفى الطاهر صفر بالمهدية.
- قرار من وزير التعليم العالي والبحث العلمي ووزير الصحة مؤرخ في 1 نوفمبر 2013 يتعلق بمنح الصبغة الجامعية لقسم الصيدلة بالمركز الوطني لزراعة النخاع العظمي.

- قرار من وزير التعليم العالي والبحث العلمي ووزير الصحة مؤرخ في 1 نوفمبر 2013 يتعلقب منح الصبغة الجامعية لقسم الصيدلة بمستشفى المنجي سليم بالمرسى.
- قرار من وزير التعليم العالي والبحث العلمي ووزير الصحة مؤرخ في 20 ديسمبر 2013 يتعلقب منح الصبغة الجامعية لقسم أمراض الكلى بالمستشفى الجهوى "محمد بورقيبة" بالكاف.
- قرار من وزير التعليم العالي والبحث العلمي ووزير الصحة مؤرخ في 10 جانفي 2014 يتعلقب منح الصبغة الجامعية لقسم الجراحة العامة بالمستشفى الجهوى بجندوبة.
- قرار من وزير التعليم العالي والبحث العلمي ووزير الصحة مؤرخ في 6 ماي 2015 يتعلقب منح الصبغة الجامعية لأقسام طبية بالمستشفى الجهوى "قسم طب الأطفال والولدان وقسم الطب الباطنى بالمستشفى الجهوى بين عروس".
- قرار من وزير التعليم العالي والبحث العلمي ووزير الصحة مؤرخ في 13 جويلية 2015 يتعلقب منح الصبغة الجامعية لأقسام طبية بالمستشفى الجهوى "الحبيب بورقيبة" بمدنين.
- قرار من وزير التعليم العالي والبحث العلمي ووزير الصحة مؤرخ في 23 سبتمبر 2015 يتعلقب منح الصبغة الجامعية لقسم الطب الاستعجالي بالمستشفى الجهوى ببابا.
- قرار من وزير التعليم العالي والبحث العلمي ووزير الصحة مؤرخ في 13 ماي 2016 يتعلقب منح الصبغة الجامعية لأقسام طبية بالمستشفى الجهوى بسيدي بوزيد.
- قرار من وزير التعليم العالي والبحث العلمي ووزير الصحة مؤرخ في 13 ماي 2016 يتعلقب منح الصبغة الجامعية لقسم جراحة المساالك البولية بالمستشفى الجهوى "الحبيب بورقيبة" بمدنين.
- قرار من وزير التعليم العالي والبحث العلمي وزيرة الصحة مؤرخ في 2 ماي 2017 يتعلقب منح الصبغة الجامعية لقسم الطب الاستعجالي بالمستشفى الجهوى بجندوبة.
- قرار من وزير التعليم العالي والبحث العلمي وزيرة الصحة مؤرخ في 2 ماي 2017 يتعلقب منح الصبغة الجامعية لقسم الجراحة العامة بالمستشفى الجهوى "محمد بورقيبة" بالكاف.
- قرار من وزير التعليم العالي والبحث العلمي وزيرة الصحة مؤرخ في 2 ماي 2017 يتعلقب منح الصبغة الجامعية لقسم أمراض المعدة والأمعاء بالمستشفى الجهوى "محمود الماطري" بأريانة.
- قرار من وزير التعليم العالي والبحث العلمي وزيرة الصحة مؤرخ في 16 ماي 2017 يتعلقب منح الصبغة الجامعية للمستشفى الجهوى "الحبيب بورقيبة" بمدنين.

- قرار من وزير التعليم العالي والبحث العلمي ووزير الصحة مؤرخ في 23 أفريل 2018 يتعلّق بمنح الصبغة الجامعية لقسم جراحة العظام والكلوميات بالمستشفى الجهوي حسين بوزيان قفصة.
- قرار من وزير التعليم العالي والبحث العلمي ووزير الصحة مؤرخ في 23 أفريل 2018 يتعلّق بمنح الصبغة الجامعية لأقسام طبية بالمستشفى الجامعي "الحبيب بورقيبة" بمدنين.
- قرار من وزير التعليم العالي والبحث العلمي ووزير الصحة مؤرخ في 23 أفريل 2018 يتعلّق بمنح الصبغة الجامعية لأقسام طبية بالمستشفى الجهوي بين عروس.
- قرار من وزير التعليم العالي والبحث العلمي ووزير الصحة مؤرخ في 23 أفريل 2018 يتعلّق بمنح الصبغة الجامعية لقسم التشريح وعلم الخلايا المرضي بالمستشفى الجهوي بزغوان.
- قرار من وزير التعليم العالي والبحث العلمي ووزير الصحة مؤرخ في 3 جويلية 2018 يتعلّق بمنح الصبغة الجامعية لقسم جراحة العظام والكلوميات بالمستشفى الجهوي بباجة.
- قرار من وزير التعليم العالي والبحث العلمي ووزير الصحة مؤرخ في 3 جويلية 2018 يتعلّق بمنح الصبغة الجامعية لقسم الطب الاستعجالي بالمستشفى الجهوي "محمد بن ساسي" بقبابس.
- قرار من وزير التعليم العالي والبحث العلمي ووزير الصحة مؤرخ في 3 جويلية 2018 يتعلّق بمنح الصبغة الجامعية لأقسام طبية بالمستشفى الجهوي بجندوبة.
- قرار من وزير التعليم العالي والبحث العلمي ووزير الصحة مؤرخ في 3 جويلية 2018 يتعلّق بمنح الصبغة الجامعية لقسم الطب الشرعي بالمستشفى الجامعي "ابن الجزار" بالقيروان.
- قرار من وزير التعليم العالي والبحث العلمي وزيرة الصحة بالنيابة مؤرخ في 12 ديسمبر 2019 يتعلّق بمنح الصبغة الجامعية لبعض الأقسام الاستشفائية والصحية.
- قرار من وزيرة التعليم العالي والبحث العلمي ووزير الصحة مؤرخ في 25 نوفمبر 2020 يتعلّق بمنح الصبغة الجامعية لأقسام طبية بالمستشفى الجامعي "ابن الجزار" بالقيروان.
- قرار من وزيرة التعليم العالي والبحث العلمي ووزير الصحة مؤرخ في 25 نوفمبر 2020 يتعلّق بمنح الصبغة الجامعية لقسمين طبيين بالمستشفى الجهوي "محمد بن ساسي" بقبابس.
- قرار من وزيرة التعليم العالي والبحث العلمي ووزير الصحة مؤرخ في 25 نوفمبر 2020 يتعلّق بمنح الصبغة الجامعية لأقسام طبية بالمستشفى الجامعي "محمد الطاهر المعموري" ببنابل.
- قرار من وزيرة التعليم العالي والبحث العلمي ووزير الصحة مؤرخ في 29 جوان 2021 يتعلّق بمنح الصبغة الجامعية للمستشفى الجهوي "محمد بن ساسي" بقبابس.

-قرار من وزير التعليم العالي والبحث العلمي ووزير الصحة مؤرخ في 24 جانفي 2022 يتعلّق بمنح الصبغة الجامعية لقسم الأمراض الصدرية وقسم علم الأورام الطبية وقسم الطب النفسي وقسم المداواة بالأشعة بالمستشفى الجهوبي بجندوبة.

-قرار من وزير التعليم العالي والبحث العلمي ووزير الصحة مؤرخ في 24 جانفي 2022 يتعلّق بمنح الصبغة الجامعية لقسم الصيدلية بالمستشفى الجامعي محمد الطاهر المعموري بنابل.

-قرار من وزير التعليم العالي والبحث العلمي ووزير الصحة مؤرخ في 24 جانفي 2022 يتعلّق بمنح الصبغة الجامعية لقسم الطب الإستعجالي وقسم التصوير الطبي بالمستشفى الجامعي الحبيب بوقطفة بينزرت.

-قرار من وزير التعليم العالي والبحث العلمي ووزير الصحة مؤرخ في 21 فيفري 2022 يتعلّق بمنح الصبغة الجامعية لقسم الإنعاش الطبي بالمستشفى الجهوبي بالكاف.

-قرار من وزير التعليم العالي والبحث العلمي ووزير الصحة مؤرخ في 21 فيفري 2022 يتعلّق بمنح الصبغة الجامعية لقسم الإنعاش الطبي بالمستشفى الجهوبي بتوزر.

-قرار من وزير التعليم العالي والبحث العلمي ووزير الصحة مؤرخ في 21 فيفري 2022 يتعلّق بمنح الصبغة الجامعية لقسم طب الأسنان بالمستشفى الجهوبي محمد التلاتلي بنابل.

-قرار من وزير التعليم العالي والبحث العلمي ووزير الصحة مؤرخ في 5 أفريل 2022 يتعلّق بمنح الصبغة الجامعية لقسم الصيدلة بالمستشفى الجامعي الحبيب بوقطفة بينزرت.

-قرار من وزير التعليم العالي والبحث العلمي ووزير الصحة مؤرخ في 5 أفريل 2022 يتعلّق بمنح الصبغة الجامعية لقسم الطب الباطني وقسم الجراحة العامة وقسم جراحة القلب والشرايين وقسم الطب الشرعي بالمستشفى الجهوبي بفقصة.

-قرار من وزير التعليم العالي والبحث العلمي ووزير الصحة مؤرخ في 5 أفريل 2022 يتعلّق بمنح الصبغة الجامعية لقسم طب الأسنان بالمستشفى الجهوبي بالقصرين.

-قرار من وزير التعليم العالي والبحث العلمي ووزير الصحة مؤرخ في 9 نوفمبر 2022 يتعلّق بمنح الصبغة الجامعية لقسم الطب الإستعجالي بالمستشفى الجهوبي بزغوان.

-قرار من وزير التعليم العالي والبحث العلمي ووزير الصحة مؤرخ في 9 نوفمبر 2022 يتعلّق بمنح الصبغة الجامعية لقسم طب النساء والتوليد بالمستشفى الجهوبي بباجة.

-قرار من وزير التعليم العالي والبحث العلمي ووزير الصحة مؤرخ في 9 نوفمبر 2022 يتعلّق بمنح الصبغة الجامعية لقسم أمراض الكلى بالمستشفى الجامعي الطاهر صفر بالمهedia.

- قرار من وزير التعليم العالي والبحث العلمي ووزير الصحة مؤرخ في 9 نوفمبر 2022 يتعلّق بمنح الصبغة الجامعية لقسم الطب الاستعجالي بالمستشفى الجهوي محمود الماطري بأريانة.

- قرار من وزير التعليم العالي والبحث العلمي ووزير الصحة مؤرخ في 25 نوفمبر 2022 يتعلّق بمنح الصبغة الجامعية لقسم الجراحة العامة بالمستشفى الجهوي بمنزل تميم.

- قرار من وزير التعليم العالي والبحث العلمي ووزير الصحة مؤرخ في 6 فيفري 2023 يتعلّق بمنح الصبغة الجامعية لقسم التخدير والإنعاش بالمستشفى الجهوي بالقصرين.

- قرار من وزير التعليم العالي والبحث العلمي ووزير الصحة مؤرخ في 6 فيفري 2023 يتعلّق بمنح الصبغة الجامعية لقسم طب النساء والتوليد وقسم طب الشغل بالمستشفى الجهوي الحاج علي صوة بقصر هلال.

- قرار من وزير التعليم العالي والبحث العلمي ووزير الصحة مؤرخ في 6 فيفري 2023 يتعلّق بمنح الصبغة الجامعية لأقسام طب الشغل والإنعاش الطبي والطب الفيزيائي وتقويم الأعضاء والتأهيل الوظيفي والأمراض الخمجية وأمراض المعدة والأمعاء بالمستشفى الجامعي "إين الجزار" بالقيروان.

- قرار مشترك من وزير التعليم العالي والبحث العلمي ووزير الصحة مؤرخ في 3 ماي 2023 يتعلّق بمنح الصبغة الجامعية لقسم الطب الفيزيائي وتقويم الأعضاء والتأهيل الوظيفي بالمستشفى الجهوي بالقصرين.

- قرار مشترك من وزير التعليم العالي والبحث العلمي ووزير الصحة مؤرخ في 3 ماي 2023 يتعلّق بمنح الصبغة الجامعية لقسم جراحة وتقويم العظام بالمستشفى الجهوي بزغوان.

- قرار من وزير الصحة مؤرخ في 5 أفريل 2023 يتعلّق بضبط قائمة المؤسسات الاستشفائية العمومية المرخص لها في إجراء عمليات أخذ الأعضاء البشرية أو زرعها.

3 - المؤسسات العمومية للصحة

- قانون عدد 91 لسنة 1991 مؤرخ في 16 نوفمبر 1991 يتعلّق بإحداث مؤسسات عمومية للصحة (مستشفى المنجي سليم: المرسى، مستشفى سهلول: سوسة، مستشفى الهداي شاكر: صفاقس).

- أمر عدد 1307 لسنة 2006 مؤرخ في 8 ماي 2006 يتعلّق بضبط الهيكل التنظيمي لمستشفى المنجي سليم بالمرسى.

- أمر عدد 1832 لسنة 2006 مؤرّخ في 26 جوان 2006 يتعلق بضبط الهيكل التنظيمي لمستشفى سهلول بسوسة.

- أمر عدد 2008 لسنة 2006 مؤرّخ في 17 جويلية 2006 يتعلق بضبط الهيكل التنظيمي لمستشفى الهادي شاكر بصفاقس.

- قانون عدد 56 لسنة 1992 مؤرّخ في 9 جوان 1992 يتعلق بإحداث مؤسسات عمومية للصحة:
(مركز التوليد وطب الرضيع بتونس، مستشفى الحبيب بورقيبة صفاقس، مستشفى الأطفال بتونس بتونس، معهد الرئيس لأمراض العيون بتونس، المعهد القومي للتغذية والتكنولوجيا الغذائية بتونس، معهد صالح عزيز بتونس، المعهد القومي للأعصاب بتونس، معهد محمد القصاب للجبر وتقويم الأعضاء بقصر السعيد)

- أمر عدد 69 لسنة 2006 مؤرّخ في 9 جانفي 2006 يتعلق بضبط الهيكل التنظيمي لمعهد الهادي الرئيس لأمراض العيون.

- أمر عدد 70 لسنة 2006 مؤرّخ في 9 جانفي 2006 يتعلق بضبط الهيكل التنظيمي للمعهد الوطني للتغذية والتكنولوجيا الغذائية.

- أمر عدد 1043 لسنة 2006 مؤرّخ في 13 أفريل 2006 يتعلق بضبط الهيكل التنظيمي للمعهد الوطني لأمراض الأعصاب.

- أمر عدد 1302 لسنة 2006 مؤرّخ في 8 ماي 2006 يتعلق بضبط الهيكل التنظيمي لمعهد محمد القصاب للجبر وتقويم الأعضاء.

- أمر عدد 1303 لسنة 2006 مؤرّخ في 8 ماي 2006 يتعلق بضبط الهيكل التنظيمي لمركز التوليد وطب الرضيع.

- أمر عدد 1304 لسنة 2006 مؤرّخ في 8 ماي 2006 يتعلق بضبط الهيكل التنظيمي لمستشفى الحبيب ثامر.

- أمر عدد 1305 لسنة 2006 مؤرّخ في 8 ماي 2006 يتعلق بضبط الهيكل التنظيمي لمستشفى عبد الرحمن مامي للأمراض الصدرية.

- أمر عدد 1306 لسنة 2006 مؤرّخ في 8 ماي 2006 يتعلق بضبط الهيكل التنظيمي لمعهد صالح عزيز.

- أمر عدد 1831 لسنة 2006 مؤرّخ في 26 جوان 2006 يتعلق بضبط الهيكل التنظيمي لمستشفى الحبيب بورقيبة.
- أمر عدد 2007 لسنة 2006 مؤرّخ في 17 جويلية 2006 يتعلق بضبط الهيكل التنظيمي لمستشفى الأطفال بتونس.
- * أمر عدد 3204 لسنة 2011 مؤرّخ في 22 أكتوبر 2011 يتعلق بتغيير تسمية مستشفى الأطفال بتونس مثلما يلي بيانه : (التسمية الحالية : مستشفى الأطفال بتونس، التسمية الجديدة : مستشفى "البشير حمزة" للأطفال بتونس).
- قانون عدد 116 لسنة 1993 مؤرّخ في 22 نوفمبر 1993 يتعلق بإحداث مؤسسات عمومية للصحة: (مستشفى عزيزة عثمانة تونس، مستشفى الحبيب ثامر تونس، مستشفى عبد الرحمن مامي للأمراض الرئوية أريانة، مستشفى الرازي منوبة، مستشفى فطومة بورقيبة المنستير)
- أمر عدد 1044 لسنة 2006 مؤرّخ في 13 أفريل 2006 يتعلق بضبط الهيكل التنظيمي لمستشفى الرازي.
- أمر عدد 2006 لسنة 2006 مؤرّخ في 17 جويلية 2006 يتعلق بضبط الهيكل التنظيمي لمستشفى عزيزة عثمانة بتونس.
- أمر عدد 2009 لسنة 2006 مؤرّخ في 17 جويلية 2006 يتعلق بضبط الهيكل التنظيمي لمستشفى فطومة بورقيبة بالمنستير.
- قانون عدد 121 لسنة 1994 مؤرّخ في 21 نوفمبر 1994 يتعلق بإحداث مؤسسات عمومية للصحة: (مستشفى شارل نيكول تونس، مستشفى الرابطة تونس، مستشفى فرحات حشاد سوسة، معهد باستور تونس)
- أمر عدد 1308 لسنة 2006 مؤرّخ في 8 ماي 2006 يتعلق بضبط الهيكل التنظيمي لمستشفى فرحات حشاد بسوسة.
- أمر عدد 1558 لسنة 2006 مؤرّخ في 6 جوان 2006 يتعلق بضبط الهيكل التنظيمي لمستشفى الرابطة بتونس.
- أمر عدد 1830 لسنة 2006 مؤرّخ في 26 جوان 2006 يتعلق بضبط الهيكل التنظيمي لمستشفى شارل نيكول بتونس.

- أمر عدد 1142 لسنة 1998 مؤرخ في 18 ماي 1998 يتعلق بإحداث مؤسسة عمومية للصحة:
"المركب الصحي بجبل الوسط".
- أمر عدد 2512 لسنة 2006 مؤرخ في 18 سبتمبر 2006 يتعلق بضبط الهيكل التنظيمي للمركب
الصحي بجبل الوسط.
- أمر عدد 1224 لسنة 2007 مؤرخ في 14 ماي 2007 يتعلق بإحداث مؤسسة عمومية للصحة
: مركز الإصابات والحرائق البليغة بين عروس.
- أمر عدد 644 لسنة 2009 مؤرخ في 2 مارس 2009 يتعلق بضبط تنظيم مخابر البحث ووحدات
البحث ومجمعات البحث وطرق تسييرها.
- أمر عدد 351 لسنة 2010 مؤرخ في 1 مارس 2010 يتعلق بضبط الهيكل التنظيمي لمركز
الإصابات والحرائق البليغة بين عروس.
- أمر عدد 1844 لسنة 1991 مؤرخ في 2 ديسمبر 1991 يتعلق بضبط التنظيم الإداري والمالي
للمؤسسات العمومية للصحة كما تم تنفيذه أو إتمامه بالأمر عدد 676 لسنة 1993 المؤرخ في 29
مارس 1993 والأمر الحكومي عدد 569 لسنة 2016 مؤرخ في 13 ماي 2016.
- أمر عدد 1845 لسنة 1991 مؤرخ في 2 ديسمبر 1991 يتعلق بضبط نظام تأجير وشروط تعيين
المديرين العامين والأعوان الإداريين والفنين المكلفين بخطط وظيفية بالمؤسسات العمومية للصحة.
- أمر عدد 2345 لسنة 2010 مؤرخ في 14 سبتمبر 2010 يتعلق بإحداث مؤسسة عمومية للصحة
وحل مؤسسة عمومية ذات صبغة إدارية. (أحدثت مؤسسة عمومية للصحة تسمى "مستشفى الطاهر
صفر بالمهدية"، يتم حل المؤسسة العمومية ذات الصبغة الإدارية المسماة "مستشفى الطاهر صفر
بالمهدية").
- أمر عدد 1108 لسنة 2012 مؤرخ في 27 جويلية 2012 يتعلق بإحداث منح أخطاء الصندوق
والإخلاص والمسؤولية لفائدة أمناء الصناديق وأمناء الصناديق المساعدين ووكلاه الدفوعات
بالمؤسسات العمومية للصحة.
- أمر عدد 718 لسنة 2013 مؤرخ في 18 جانفي 2013 يتعلق بضبط الهيكل التنظيمي لمستشفى
الطاهر صفر بالمهدية.
- فرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 30 ديسمبر 1991 يتعلق بضبط طرق انتخاب بعض
أعضاء مجلس الإدارة بالمؤسسات العمومية للصحة.

- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 30 ديسمبر 1991 يتعلق بضبط عدد أعضاء اللجنة الطبية بالمؤسسات العمومية للصحة وكذلك طرق انتخابهم كما تم تقييمه بالقرار المؤرخ في أول أوت 2003 والقرار المؤرخ في 21 جويلية 2009.
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 3 ديسمبر 2001 يتعلق بإحداث مخبر البحث بالمؤسسات العمومية للصحة.
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 24 جويلية 2004 يتعلق بإحداث مخبر بحث بمؤسسات عمومية للصحة.
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 26 ماي 2006 يتعلق بإحداث مخبر بحث بمؤسسات عمومية للصحة.
- قرار من وزير التعليم العالي والبحث العلمي ووزير الصحة مؤرخ في 6 ماي 2015 يتعلق بإحداث مخبر بحث بمؤسسات عمومية للصحة.

3-1-3- معهد باستور

- قانون عدد 35 لسنة 1958 مؤرخ في 15 مارس 1958 يتعلق بالنظام الأساسي لمعهد باستور بتونس كما تم إتمامه بالقانون عدد 20 لسنة 1987 المؤرخ في 18 ماي 1987.
- قانون عدد 75 لسنة 2005 مؤرخ في 4 أوت 2005 يتعلق بتوريد التلاقيح والأمصال ويواعث التجاوب ومراقبتها.
- أمر عدد 186 لسنة 1995 مؤرخ في 23 جانفي 1995 يتعلق بضبط التنظيم الإداري والمالي لمعهد باستور بتونس وكذلك طرق تسييره كما تم تقييمه بالأمر عدد 2580 لسنة 2000 المؤرخ في 11 نوفمبر 2000.
- أمر عدد 794 لسنة 1998 مؤرخ في 6 أفريل 1998 يتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بأعوان السلك العلمي لمعهد باستور بتونس.
- أمر عدد 864 لسنة 2003 مؤرخ في 14 أفريل 2003 يتعلق بإسناد معهد باستور بتونس الامتيازات الجبائية المتعلقة بالتجهيزات المنصوص عليها بالفصل 52 من مجلة تشجيع الاستثمارات.
- أمر عدد 287 لسنة 2010 مؤرخ في 15 فيفري 2010 يتعلق بضبط الهيكل التنظيمي لمعهد باستور بتونس.

- قرار من وزير التعليم العالي والبحث العلمي ووزير الصحة العمومية مؤرخ في 18 أكتوبر 2011 يتعلّق بسحب الصبغة الجامعية من قسم مخبر ضمان الجودة بمعهد "باستور" بتونس.

3-2- المعهد الوطني للتغذية والتكنولوجيا الغذائية

- أمر عدد 1104 لسنة 1993 مؤرخ في 3 ماي 1993 يتعلّق بضبط التنظيم الإداري والمالي وكذلك طرق تسيير المعهد القومي للتغذية والتكنولوجيا الغذائية.
- أمر عدد 70 لسنة 2006 مؤرخ في 9 جانفي 2006 يتعلّق بضبط الهيكل التنظيمي للمعهد الوطني للتغذية والتكنولوجيا الغذائية.
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 23 جوان 1993 يتعلّق بضبط عدد أعضاء اللجنة العلمية لدى المعهد الوطني للتغذية والتكنولوجيا الغذائية وكذلك طرق إنتخابهم.
- قرار من وزير التعليم العالي والبحث العلمي ووزير الصحة العمومية مؤرخ في 19 أكتوبر 2011 يتعلّق بسحب الصبغة الجامعية من قسم الصيدلة بالمعهد الوطني للتغذية والتكنولوجيا الغذائية.
- قرار من وزير المالية ووزير الصحة مؤرخ في 26 جوان 2015 يتعلّق بضبط تعريفات تحاليل المواد الغذائية التي يقوم بها المعهد الوطني "زهير القلال" للتغذية والتكنولوجيا الغذائية.

III - الهيئات المختصة

1 - هيئات ومؤسسات التكوين

1-1- المركز الوطني للتكوين البيداغوجي لإطارات الصحة العمومية

- قانون عدد 59 لسنة 1978 مؤرخ في 28 ديسمبر 1978 يتعلّق بقانون المالية لسنة 1979 (الفصل 34 منه) المحدث لمركز البحث والتكوين البيداغوجي التابع لوزارة الصحة العمومية.
- قانون عدد 111 لسنة 1990 مؤرخ في 31 ديسمبر 1990 يتعلّق بقانون المالية لتصريف سنة 1991 (الفصل 94 منه) المتعلق بتغيير التسمية: المركز الوطني للتكوين البيداغوجي لإطارات الصحة العمومية.

- أمر عدد 1407 لسنة 1980 مؤرخ في 31 أكتوبر 1980 يتعلق بتنظيم مركز البحث والتكوين البيداغوجي التابع لوزارة الصحة العمومية كما تم تنقيحه وإتمامه بالأمر عدد 18 لسنة 1997 المؤرخ في 6 جانفي 1997 والأمر عدد 988 لسنة 2014 المؤرخ في 28 جانفي 2014.

- أمر عدد 2061 لسنة 2002 مؤرخ في 4 سبتمبر 2002 يتعلق بضبط مقابل التدريس والأعمال الاستثنائية التي يقوم بها مختلف أصناف الأعوان في إطار تنظيم مراحل التكوين المستمر والرسكلة بالمركز الوطني للتكنولوجيا للبيداغوجي لإطارات الصحة العمومية كما تم تنقيحه بالأمر عدد 907 لسنة 2008 المؤرخ في 1 أفريل 2008.

- أمر عدد 4775 لسنة 2014 مؤرخ في 29 ديسمبر 2014 يتعلق بتغيير تسمية مصالح ومؤسسات عمومية تابعة لوزارة الصحة. (التسمية القديمة: المركز الوطني للتكنولوجيا للبيداغوجي لإطارات الصحة العمومية التسمية الجديدة: المركز الوطني للتكنولوجيا للبيداغوجي لإطارات الصحة)

- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 31 ديسمبر 1981 يتعلق بإحداث مجلس قومي ولجان جهوية للتكنولوجيا المستمرة لأعوان الصحة العمومية.

2-1- معهد التكوين المستمر لأعوان الصحة بالمنستير

- قانون عدد 91 لسنة 1982 مؤرخ في 31 ديسمبر 1982 يتعلق بقانون المالية لسنة 1983 (الفصل 136 منه) المحدث للمعهد.

- أمر عدد 19 لسنة 1997 مؤرخ في 6 جانفي 1997 يتعلق بضبط مهمة معهد التكوين المستمر لأعوان الصحة بالمنستير ومشمواته وكذلك تنظيمه الإداري والمالي وطرق تسويقه.

1-3- المعهد الوطني للصحة

- قانون عدد 84 لسنة 1984 مؤرخ في 31 ديسمبر 1984 يتعلق بضبط قانون المالية لسنة 1985 (الفصل 78 منه) المحدث للمعهد.

- أمر عدد 1524 لسنة 1993 مؤرخ في 19 جويلية 1993 يتعلق بضبط مهمة المعهد القومي للصحة العمومية ومشمواته وتنظيمه الإداري والمالي وكذلك قواعد تسويقه.

- أمر عدد 846 لسنة 2008 مؤرخ في 24 مارس 2008، يتعلق بإنشاء سجل وطني للسرطان.

- أمر عدد 4775 لسنة 2014 مؤرخ في 29 ديسمبر 2014 يتعلق بتغيير تسمية مصالح ومؤسسات عمومية تابعة لوزارة الصحة. (التسمية القديمة: المعهد الوطني للصحة العمومية التسمية الجديدة: المعهد الوطني للصحة).

- قرار من وزير الصحة مؤرخ في 7 سبتمبر 2015 يتعلق بإحداث مصلحة جهوية تابعة للمعهد الوطني للصحة وبضبط اختصاصها الترابي.

1-4- مدارس علوم التمريض

- قانون عدد 4 لسنة 1961 مؤرخ في 2 جانفي 1961 يتعلق بضبط القانون الأساسي للمدارس المهنية للصحة العمومية كما تم تنقيحه بالقانون عدد 35 لسنة 1965 المؤرخ في 21 ديسمبر 1965 والقانون عدد 56 لسنة 1966 المؤرخ في 4 جويلية 1966.
- قانون عدد 57 لسنة 1967 مؤرخ في 30 ديسمبر 1967 يتعلق بقانون المالية لتصرف سنة 1968 (الفصل 29 منه) المحدث للمدرسة المهنية للصحة العمومية بالكاف ونابل.
- قانون عدد 41 لسنة 1968 مؤرخ في 31 ديسمبر 1968 يتعلق بقانون المالية لصرف سنة 1969 (الفصل 25 منه) المحدث للمدرسة المهنية للصحة العمومية بمنزل بورقيبة وقباس.
- قانون عدد 64 لسنة 1969 مؤرخ في 31 ديسمبر 1969 يتعلق بقانون المالية لصرف سنة 1970 (الفصل 30 منه) المحدث للمدرسة المهنية للصحة العمومية بالقيروان.
- قانون عدد 83 لسنة 1975 مؤرخ في 30 ديسمبر 1975 يتعلق بقانون المالية لصرف سنة 1976 (الفصل 62 منه) المحدث للمدرسة المهنية للصحة العمومية بقصبة.
- قانون عدد 115 لسنة 1976 مؤرخ في 31 ديسمبر 1976 يتعلق بقانون المالية لصرف سنة 1977 (الفصل 74 منه) المحدث للمدرسة المهنية للصحة العمومية بباجة.
- قانون عدد 81 لسنة 1977 مؤرخ في 31 ديسمبر 1977 يتعلق بقانون المالية لصرف سنة 1978 (الفصل 32 منه) المحدث للمدارس المهنية للصحة العمومية بالمنستير والمهدية ومدنين وجندوبة.
- قانون عدد 91 لسنة 1982 مؤرخ في 31 ديسمبر 1982 يتعلق بقانون المالية لصرف سنة 1983 (الفصل 136 منه) المحدث للمدرسة المهنية للصحة العمومية بسليانة.
- قانون عدد 113 لسنة 1983 مؤرخ في 30 ديسمبر 1983 يتعلق بقانون المالية لصرف سنة 1984 (الفصل 80 منه) المحدث للمدارس المهنية للصحة العمومية بينزرت وتطاوين وقابلي وتوزر وسيدي بوزيد والقصرين.
- قانون عدد 115 لسنة 1989 مؤرخ في 30 ديسمبر 1989 يتعلق بقانون المالية للصرف لسنة 1990 (الفصل 71 منه) : حذف المدرسة المهنية للصحة العمومية بينزرت.

- قانون عدد 98 لسنة 1991 مؤرخ في 31 ديسمبر 1991 يتعلق بقانون المالية لتصريف سنة 1992 (الفصل 100 منه) : حذف المدرسة المهنية للصحة العمومية بالمنستير.
- أمر عدد 2230 لسنة 2002 مؤرخ في 7 أكتوبر 2002 يتعلق بتغيير تسمية المدارس المهنية للصحة العمومية.
- أمر عدد 1674 لسنة 2003 مؤرخ في 4 أوت 2003 يتعلق بضبط نظام تأجير القائمين بالتدريس بمدارس علوم التمريض التابعة لوزارة الصحة العمومية.
- أمر عدد 652 لسنة 2007 مؤرخ في 22 مارس 2007 يتعلق بمدارس علوم التمريض كما تم تنفيذه بالأمر عدد 2928 لسنة 2010 المؤرخ في 9 نوفمبر 2010.
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 19 فيفري 2009 يتعلق بضبط مقدار وشروط إسناد المنحة الدراسية لتلاميذ مدارس علوم التمريض.
- قرار من وزير الصحة مؤرخ في 18 فيفري 2013 يتعلق بضبط نظام وبرنامج مرحلة تكوين الأعوان شبه الطبيين العاملين بمدارس علوم التمريض والمدارس العليا لعلوم وتقنيات الصحة والمعاهد العليا لعلوم التمريض المكلفين بالتدريس والإشراف على التربصات.

* تنظيم الدراسة بمدارس علوم التمريض

- أمر عدد 1170 لسنة 1991 مؤرخ في 2 أوت 1991 يتعلق بضبط نظام الدراسة بالمدارس المهنية للصحة العمومية وشروط الحصول على شهادة الدولة في التمريض ، كما تم إتمامه بالأمر عدد 2049 لسنة 1991 المؤرخ في 24 ديسمبر 1991.
- أمر عدد 3206 لسنة 2008 مؤرخ في 6 أكتوبر 2008 يتعلق بضبط الإطار العام لنظام الدراسة بمدارس علوم التمريض وشروط التحصيل على شهادة مساعد صحي.
- أمر عدد 3850 لسنة 2009 مؤرخ في 30 ديسمبر 2009 يتعلق بضبط الإطار العام لنظام الدراسة بمدارس علوم التمريض وشروط التحصيل على شهادة عون في الإحاطة الحياتية.
- أمر عدد 553 لسنة 2010 مؤرخ في 29 مارس 2010 يتعلق بضبط الإطار العام لنظام الدراسة بمدارس علوم التمريض وشروط التحصيل على شهادة مساعد للتربية في الطفولة الأولى.
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 17 ماي 2001 يتعلق بتنظيم التدريس والبرامج وكيفية ختم الدراسة بالمدارس المهنية للصحة العمومية للحصول على شهادة الدولة في التمريض.

- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 21 سبتمبر 2007 يتعلق بضبط كيفية تنظيم مناظرة الدخول إلى مدارس علوم التمريض لتكوين مساعدين صحبيين.
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 21 سبتمبر 2007 يتعلق بضبط كيفية تنظيم مناظرة الدخول إلى مدارس علوم التمريض لتكوين أعوان في الإحاطة الحياتية.
- قرار من وزيري المالية والصحة العمومية مؤرخ في 19 فيفري 2009 يتعلق بضبط مقدار وشروط إسناد المنحة الدراسية لتلاميذ مدارس علوم التمريض.
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 30 جويلية 2009 يتعلق بضبط كيفية تنظيم مناظرة الدخول إلى مدارس علوم التمريض لتكوين مساعدين للتربيبة في الطفولة الأولى للتربيبة.
- قرار من وزير الصحة مؤرخ في 3 ديسمبر 2021 يتعلق بضبط نظام وبرنامج تكوين الأعوان شبه الطبيين العاملين بالمدارس العليا لعلوم وتقنيات الصحة والمعاهد العليا لعلوم التمريض المكلفين فعليا بالتدريس والإشراف على التربصات بالهيأكال الصحية العمومية.

2- هيأكال ومؤسسات أخرى

2-1- المركز الوطني للحماية من الأشعة

- قانون عدد 100 لسنة 1981 مؤرخ في 31 ديسمبر 1981 يتعلق بضبط قانون المالية لصرف سنة 1982 (الفصل 95 منه) المحدث للمركز.

- أمر عدد 1389 لسنة 1982 مؤرخ في 27 أكتوبر 1982 يتعلق بتنظيم المركز القومي للحماية من الأشعة وضبط مشمولاته كما تم تنقيحه وإتمامه بالأمر الحكومي عدد 1236 لسنة 2017 المؤرخ في 6 أكتوبر 2017.

- قرار من وزيري التخطيط والمالية والصحة العمومية مؤرخ في 28 أكتوبر 1982 يتعلق بضبط تعريفات الأعمال ومختلف الخدمات التي يؤديها المركز القومي للحماية من الأشعة كما تم تنقيحه وإتمامه بالقرار المؤرخ في 16 سبتمبر 1995.

- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 10 سبتمبر 1986 يتعلق بتحديد الإرشادات والإيضاحات التي يجب أن تصاحبة مطالب الترخيص الخاصة بالمصادر الإشعاعية وألات الإشعاع.

2- مركز محمود يعقوب للاسعاف الطبي الاستعجالي

- قانون عدد 66 لسنة 1979 مؤرخ في 31 ديسمبر 1979 يتعلق بقانون المالية لسنة 1980 (الفصل 52 منه) المحدث لمركز الإغاثة الطبية الاستعجالية.

- أمر عدد 448 لسنة 2011 مؤرخ في 26 أفريل 2011 يتعلق بضبط مهمة ومشمولات مركز الإسعاف الطبي الاستعجالي وتنظيمه الإداري والمالي وكذلك طرق تسييره.
- أمر عدد 2957 لسنة 2014 مؤرخ في 5 أوت 2014 يتعلق بتغيير تسمية مركز الإسعاف الطبي الإستعجالي: (التسمية الحالية: مركز الإسعاف الطبي، التسمية الجديدة: مركز "محمود يعقوب" للإسعاف الطبي الاستعجالي).
- قرار من وزير التعليم العالي والبحث العلمي ووزير الصحة العمومية مؤرخ في 18 أكتوبر 2011 يتعلق بسحب الصبغة الجامعية من مخبر البيولوجيا والسموميات بمركز الإسعاف الطبي الاستعجالي.

2-3- مركز الدراسات الفنية والصيانة البيولوجية الطبية والاستشفائية

- قانون عدد 109 لسنة 1985 مؤرخ في 31 ديسمبر 1985 يتعلق بقانون المالية لتصريف سنة 1986 (الفصل 77 منه) المحدث للمركز.
- أمر عدد 71 لسنة 1978 مؤرخ في 26 جانفي 1978 يتعلق بالموافقة على كراس الشروط الإدارية العامة المنظم لمهمات الهندسة المعمارية وأشغال الهندسة العامة التي يقوم بها أصحاب الخدمات الخاضعون للقانون الخاص لإنجاز البناءات المدنية.
- أمر عدد 9 لسنة 1996 مؤرخ في 2 جانفي 1996 يتعلق بضبط مهمة ومشمولات مركز الدراسات الفنية والصيانة البيولوجية الطبية والاستشفائية وتنظيمه الإداري والمالي وكذلك طرق تسييره.
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 28 أفريل 1999 يتعلق بإحداث مركز جهوي للصيانة البيولوجية الطبية والاستشفائية بقصبة.
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 2 ماي 2001 يتعلق بإحداث مركز جهوي للصيانة البيولوجية الطبية والاستشفائية بصفاقس.
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 1 جويلية 2004 يتعلق بإحداث مركز جهوي للصيانة البيولوجية الطبية والاستشفائية بسوسة.
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 24 جانفي 2009 يتعلق بضبط تعريفات مختلف الخدمات التي يسديها مركز الدراسات الفنية والصيانة البيولوجية الطبية والاستشفائية.

2 - المخبر الوطني لمراقبة الأدوية

- قانون عدد 79 لسنة 1990 مؤرخ في 7 أوت 1990 يتعلق بإحداث المخبر الوطني لمراقبة الأدوية.
- قانون عدد 75 لسنة 2005 مؤرخ في 4 أوت 2005 يتعلق بتوريد التلقيح والأمصال وبواعث التجاوب ومرافقتها.
- قانون عدد 4 لسنة 2021 مؤرخ في 25 فيفري 2021 يتعلق بالترخيص للدولة في الانضمام إلى المبادرة العالمية لتسهيل إتاحة اللقاحات ضد فيروس كوفيد - 19 (COVAX) وفي الالتزام بالشروط العامة المحددة من قبل التحالف العالمي من أجل اللقاحات والتنمية "قافي" (GAVI).
- أمر عدد 1384 لسنة 1998 مؤرخ في 30 جوان 1998 يتعلق بضبط التنظيم الإداري والمالي للمخبر الوطني لمراقبة الأدوية وكذلك طرق تسييره كما تم تنفيذه وإتمامه بالأمر عدد 2842 لسنة 1999 المؤرخ في 27 ديسمبر 1999.
- قرار من وزير الصحة العمومية ووزير المالية مؤرخ في 6 نوفمبر 2006 يتعلق بضبط تعريفات بعض الخدمات التي يسديها المخبر الوطني لمراقبة الأدوية.
- قرار من وزير المالية ووزير الصحة العمومية مؤرخ في 8 سبتمبر 2011 يتعلق بضبط مقدار معلوم طلب تأشيرة الترخيص في بيع الأدوية البيطرية وكيفية خلاصه.
- قرار من وزير المالية ووزير الصحة العمومية مؤرخ في 8 سبتمبر 2011 يتعلق بضبط مقدار معلوم رخصة الترويج بالسوق للأدوية المعدة للطب البشري وكيفية استخلاصه.

2 - المركز الوطني للنحوذ بزرع الأعضاء

- قانون عدد 49 لسنة 1995 مؤرخ في 12 جوان 1995 يتعلق بإحداث المركز الوطني للنحوذ بزرع الأعضاء.
- أمر عدد 1182 لسنة 1997 مؤرخ في 13 جوان 1997 يتعلق بضبط التنظيم الإداري والمالي للمركز الوطني للنحوذ بزرع الأعضاء وكذلك طرق تسييره.
- قرار من وزير الصحة مؤرخ في 5 أفريل 2023 يتعلق بضبط قائمة المؤسسات الاستشفائية العمومية المرخص لها في إجراء عمليات أخذ الأعضاء البشرية أو زرعها.

2 - المركز الوطني للطب المدرسي والجامعي

- قانون عدد 109 لسنة 1985 مؤرخ في 31 ديسمبر 1985 يتعلق بقانون المالية لسنة 1986 (الفصل 77 منه) المحدث للمركز القومي للطب المدرسي والجامعي.

2 - المركز الوطني لزرع النخاع العظمي

- قانون عدد 127 لسنة 1994 المؤرخ في 26 ديسمبر 1994 يتعلق بقانون المالية لصرف سنة 1995 (الفصل 27 منه) المحدث للمركز الوطني لزرع النخاع العظمي.

- قرار من وزير التعليم العالي والبحث العلمي ووزير الصحة العمومية مؤرخ في 18 أكتوبر 2011 يتعلق بسحب الصبغة الجامعية من قسم الصيدلة بالمركز الوطني لزرع النخاع العظمي.

2 - المركز الوطني لنقل الدم

- قانون عدد 58 لسنة 1963 مؤرخ في 31 ديسمبر 1963 يتعلق بقانون المالية لصرف سنة 1964 (الفصل 14 منه) المحدث للمركز القومي لنقل الدم.

- أمر عدد 18 لسنة 1998 مؤرخ في 5 جانفي 1998 يتعلق بضبط شروط الترخيص لهياكل نقل الدم وكذلك مشمولاتها وقواعد تنظيمها وطريقة عملها كما تم إتمامه بالأمر عدد 639 لسنة 2000 المؤرخ في 21 مارس 2000.

- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 11 أكتوبر 2005 يتعلق بضبط الشروط الفنية لسير هياكل نقل الدم.

2 - المراكز الجهوية لنقل الدم

- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 11 جوان 1990 يتعلق بإحداث مركز جهوي لنقل الدم بصفاقس.

- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 11 جوان 1990 يتعلق بإحداث مركز جهوي لنقل الدم بسوسة.

- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 12 جويلية 1993 يتعلق بإحداث مركز جهوي لنقل الدم بجندوبة.

- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 24 أفريل 1995 يتعلق بإحداث مركز جهوي لنقل الدم بقابس.

- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 10 مارس 1998 يتعلق بإحداث مركز جهوي غير جامعي لنقل الدم بقفصة.

- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 7 أكتوبر 1998 يتعلق بتصنيف مراكز جهوية لنقل الدم.

- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 16 مارس 2002 يتعلق بضبط الاختصاصات الترابية في جمع الدم لمراكز نقل الدم.

- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 11 أكتوبر 2005 يتعلق بضبط الشروط الفنية لسير هيكل نقل الدم.

2 - 10 - المركز الوطني "شلي بلكاهاية" للبيقظة الدوائية

- قانون عدد 84 لسنة 1984 مؤرخ في 31 ديسمبر 1984 يتعلق بضبط قانون المالية لسنة 1985 (الفصل 78 منه) المحدث للمركز القومي الصيدلة الوقائية.

- أمر عدد 1118 لسنة 2006 مؤرخ في 20 أفريل 2006 يتعلق بضبط مهمة ومشمولات المركز الوطني للحد من نتائج استعمال الأدوية وكذلك تنظيمه الإداري والمالي وقواعد تسويقه كما تم تقييمه وإتمامه بالأمر الرئاسي عدد 629 لسنة 2022 المؤرخ في 14 جويلية 2022.

- أمر عدد 1329 لسنة 2013 مؤرخ في 26 فيفري 2013 .(التسمية القديمة لمركز الوطني للحد من نتائج استعمال الأدوية، التسمية الجديدة : المركز الوطني للبيقظة الدوائية)

- أمر حكومي عدد 562 لسنة 2018 مؤرخ في 7 جوان 2018 يتعلق بتغيير تسمية المركز الوطني للبيقظة الدوائية. (التسمية الحالية المركز الوطني للبيقظة الدوائية، التسمية الجديدة المركز الوطني "شلي بلكاهاية" للبيقظة الدوائية)

- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 11 أكتوبر 2006 يتعلق بإحداث أقسام جهوية استشفائية جامعية للحد من نتائج استعمال الأدوية وتحديد اختصاصها الترابي.

- قرار من وزير الصحة مؤرخ في 23 أوت 2022 يتعلق بضبط المبادئ التوجيهية المتعلقة بالتطبيقات المحكمة للبيقظة الدوائية.

2 - 11 - الصيدلية المركزية للبلاد التونسية

- قانون عدد 104 لسنة 1990 مؤرخ في 26 نوفمبر 1990 يتعلق بتطهير الصيدلية المركزية للبلاد التونسية.

- قانون عدد 105 لسنة 1990 مؤرخ في 26 نوفمبر 1990 يتعلق بالصيدلية المركزية للبلاد التونسية.

- قانون عدد 75 لسنة 2005 مؤرّخ في 4 أوت 2005 يتعلق بتوريد التلاقيح والأمصال وبواعث التجاوب ومراقبتها.

- أمر عدد 555 لسنة 1991 مؤرّخ في 20 أفريل 1991 يتعلق بضبط التنظيم الإداري والمالي وسير الصيدلية المركزية للبلاد التونسية.

- أمر عدد 1886 لسنة 1999 مؤرّخ في 30 أوت 1999 يتعلق بالمصادقة على النظام الأساسي الخاص بأعوان الصيدلية المركزية للبلاد التونسية.

- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرّخ في 2 أكتوبر 1981 يتعلق بتحديد مبلغ الصفقات والعقود المبرمة من طرف الصيدلية المركزية للبلاد التونسية.

- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرّخ في 24 جوان 2000 يتعلق بضبط مشمولات الصيدلي المسؤول الفني للصيدلية المركزية للبلاد التونسية.

- قرار من وزير الصحة مؤرّخ في 12 ماي 2020 يتعلق بالمصادقة على جداول مدد استبقاء الوثائق الخصوصية للصيدلية المركزية للبلاد التونسية.

- قرار من وزير التجارة وتربية الصادرات ووزير الصحة مؤرّخ في 25 نوفمبر 2020 يتعلق بتحديد المواد التي تختص الصيدلية المركزية للبلاد التونسية دون غيرها بتوريداتها.

12 - الشركة التونسية للصناعات الصيدلية

- أمر عدد 1885 لسنة 1999 مؤرّخ في 30 أوت 1999 يتعلق بالمصادقة على النظام الأساسي الخاص بأعوان الشركة التونسية للصناعات الصيدلية كما تم تنفيذه بالأمر عدد 3851 لسنة 2009 المؤرّخ في 30 ديسمبر 2009.

- أمر عدد 1330 لسنة 2007 مؤرّخ في 4 جوان 2007 يتعلق بضبط قائمة المنشآت العمومية التي لا تخضع طلباتها للتزويد بمواد وخدمات إلى الترتيب الخاصة بالصفقات العمومية.

13 - الديوان الوطني للأسرة والعمان البشري

- قانون عدد 70 لسنة 1984 مؤرّخ في 6 أوت 1984 يتعلق بإحداث الديوان القومي للأسرة والعمان البشري كما تم تنفيذه بالقانون عدد 1 لسنة 1987 المؤرّخ في 13 جانفي 1987.

- أمر عدد 1178 لسنة 1997 مؤرّخ في 16 جوان 1997 يتعلق بإحداث وتنظيم جائزة رئيس الجمهورية للصحة الإنجابية كما تم تنفيذه وإتمامه بالأمر عدد 3356 لسنة 2008 المؤرّخ في 28 أكتوبر 2008.

- أمر عدد 706 لسنة 2000 مُؤرخ في 5 أفريل 2000 يتعلّق بضبط الهيكل التنظيمي للديوان القومي للأسرة والعمان البشري.
- أمر عدد 2390 لسنة 2000 مُؤرخ في 17 أكتوبر 2000 يتعلّق بضبط التنظيم الإداري والمالي وطرق سير الديوان القومي للأسرة والعمان البشري.
- أمر عدد 2445 لسنة 2001 مُؤرخ في 22 أكتوبر 2001 يتعلّق بالمصادقة على النظام الأساسي الخاص بأعوان الديوان الوطني للأسرة والعمان البشري كما تم تبنّيه بالأمر عدد 3281 لسنة 2009 المُؤرخ في 2 نوفمبر 2009.
- أمر عدد 2119 لسنة 2006 مُؤرخ في 31 جويلية 2006 يتعلّق بضبط شروط إسناد الخطط الوظيفية والإعفاء منها بالديوان الوطني للأسرة والعمان البشري.
- أمر عدد 2265 لسنة 2004 مُؤرخ في 27 سبتمبر 2004 المتعلق بضبط قائمة المؤسسات العمومية التي لا تكتسي صبغة إدارية والتي تعتبر منشآت عمومية كما تم تبنّيه بالأمر عدد 2560 لسنة 2007 المُؤرخ في 23 أكتوبر 2007.

2 – 14 - ديوان المياه المعدنية والاستفادة بالمياه

- قانون عدد 58 لسنة 1975 مُؤرخ في 14 جوان 1975 يتعلّق بإحداث ديوان المياه المعدنية والمنقح بالقانون عدد 102 لسنة 1989 المُؤرخ في 11 ديسمبر 1989 والمرسوم عدد 52 لسنة 2011 المُؤرخ في 6 جوان 2011.
- قانون عدد 115 لسنة 1976 مُؤرخ في 13 سبتمبر 1976 يتعلّق بقانون المالية لسنة 1977 وخاصة الفصل 44 منه (إعفاء ديوان المياه المعدنية من معاليم التسجيل).
- أمر عدد 811 لسنة 1980 مُؤرخ في 24 جوان 1980 يتعلّق بضبط قواعد سير مراكز المياه المعدنية التابعة لديوان المياه المعدنية.
- أمر عدد 2030 لسنة 1999 مُؤرخ في 13 سبتمبر 1999 يتعلّق بإحداث منحة تعويضية لفائدة أعوان ديوان المياه المعدنية والشركة المكلفة بتسهيل مركز تقويم الأعضاء بجبل الوسط المباشرين بالمركب الاستشفائي بجبل الوسط والمدمجين ضمن أعوان وزارة الصحة العمومية.
- أمر عدد 2864 لسنة 2008 مُؤرخ في 11 أوت 2008 يتعلّق بتحويل الإشراف على ديوان المياه المعدنية.

- أمر عدد 2635 لسنة 2009 مؤرخ في 14 سبتمبر 2009 يتعلق بضبط شروط إسناد الخطط الوظيفية والإعفاء منها بديوان المياه المعدنية.
- أمر عدد 717 لسنة 2013 مؤرخ في 15 جانفي 2013 يتعلق بالتنظيم الإداري والمالي للديوان المياه المعدنية والاستشفاء بالمياه.
- أمر حكومي عدد 487 لسنة 2018 مؤرخ في 31 ماي 2018 يتعلق بضبط الهيكل التنظيمي للديوان الوطني للمياه المعدنية والاستشفاء بالمياه.

2 - 15 - مركز الإعلامية بوزارة الصحة

- قانون عدد 19 لسنة 1992 مؤرخ في 3 فيفري 1992 يتعلق بإحداث مركز الإعلامية لوزارة الصحة العمومية، كما تم تنقيحه بالقانون عدد 96 لسنة 1998 المؤرخ في 23 نوفمبر 1998.
- أمر عدد 110 لسنة 2004 مؤرخ في 14 جانفي 2004 يتعلق بضبط التنظيم الإداري والمالي وكذلك طرق تسيير مركز الإعلامية لوزارة الصحة العمومية.
- أمر عدد 187 لسنة 2007 مؤرخ في 29 جانفي 2007 يتعلق بالمصادقة على النظام الأساسي الخاص بأعوان مركز الإعلامية لوزارة الصحة العمومية.
- أمر عدد 3229 لسنة 2008 مؤرخ في 13 أكتوبر 2008 يتعلق بضبط الهيكل التنظيمي لمركز الإعلامية لوزارة الصحة العمومية.
- أمر عدد 3063 لسنة 2009 مؤرخ في 19 أكتوبر 2009 يتعلق بضبط شروط إسناد الخطط الوظيفية بمركز الإعلامية لوزارة الصحة العمومية.

- أمر عدد 4775 لسنة 2014 مؤرخ في 29 ديسمبر 2014 يتعلق بتغيير تسمية مصالح ومؤسسات عمومية تابعة لوزارة الصحة. (التسمية القديمة: مركز الإعلامية بوزارة الصحة العمومية التسمية الجديدة: مركز الإعلامية بوزارة الصحة).

2- 16 - الوكالة الوطنية للرقابة الصحية والبيئية للمنتجات

- أمر عدد 769 لسنة 1999 مؤرخ في 5 أفريل 1999 يتعلق بإحداث الوكالة الوطنية للرقابة الصحية والبيئية للمنتجات وبضبط مهامها وتنظيمها الإداري والمالي وكذلك طرق تسييرها.

- أمر عدد 589 لسنة 2001 مؤرخ في 26 فيفري 2001 يتعلق بتحديد الهيئة المكلفة بإبداء الرأي المطابق بخصوص منح التأشيرة ورفضها لترويج الأدوية والاختصاصات الصيدلية المعدة للاستعمال البيطري بالسوق.

- أمر عدد 789 لسنة 2001 مؤرخ في 29 مارس 2001 يتعلق بتحديد الهيئة المكلفة بإبداء الرأي المطابق بخصوص منح التأشيرة ورفضها لترويج الاختصاصات الصيدلية بالسوق.

- أمر عدد 790 لسنة 2001 مؤرخ في 29 مارس 2001 يتعلق بضبط الهيكل التنظيمي للوكالة الوطنية للرقابة الصحية والبيئية المنتجات.

- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 15 جانفي 2002 يتعلق بضبط قائمة المنتجات الخاضعة لنشاط الوكالة الوطنية للرقابة الصحية والبيئية المنتجات.

2 - 17 - المرصد الوطني للأمراض الجديدة والمستجدة

- أمر عدد 3294 لسنة 2005 مؤرخ في 19 ديسمبر 2005 يتعلق بإحداث المرصد الوطني للأمراض الجديدة والمستجدة وبضبط تنظيمه الإداري والمالي وكذلك طرق تسييره.

2 - 18 - الهيئة الوطنية للتقييم والاعتماد في المجال الصحي

- أمر عدد 1709 لسنة 2012 مؤرخ في 6 سبتمبر 2012 يتعلق بإحداث الهيئة الوطنية للاعتماد في المجال الصحي وبضبط مهامها وتنظيمها الإداري والعلمي والمالي وكذلك طرق سيرها.

- أمر حكومي عدد 634 لسنة 2017 مؤرخ في 28 أفريل 2017 يتعلق بضبط الهيكل التنظيمي للهيئة الوطنية للاعتماد في المجال الصحي.

- أمر حكومي عدد 563 لسنة 2018 مؤرخ في 7 جوان 2018 يتعلق بتغيير تسمية الهيئة الوطنية للاعتماد في المجال الصحي. (التسمية القديمة الهيئة الوطنية للتقييم والاعتماد في المجال الصحي، التسمية الجديدة: الهيئة الوطنية للتقييم والاعتماد في المجال الصحي).

- أمر حكومي عدد 792 لسنة 2020 مؤرخ في 20 أكتوبر 2020 يتعلق بإعادة ضبط مهام الهيئة الوطنية للتقييم والاعتماد في المجال الصحي وتنظيمها الإداري والعلمي والمالي وكذلك طرق سيرها.

2 - 19 - المراكز المختصة في تربية وإعادة تأهيل المعاقين

- قرار من وزراء الشؤون الاجتماعية والتربية والعلوم والصحة العمومية والشباب والطفولة والتكوين المهني والتشغيل مؤرخ في 11 ماي 1994 يضبط شروط إحداث المراكز المختصة في تربية وإعادة تأهيل المعاقين وترتيب تنظيمها وتسييرها.

2 - 20 - مركز المصورات بالرنين المغناطيسي بالوسط

- أمر عدد 2823 لسنة 2001 مورخ في 6 ديسمبر 2001 يتعلق بإحداث مؤسسة عمومية (مركز المصورات بالرنين المغناطيسي).

2 - 21 - الهيئة الوطنية للسلامة الصحية للمنتجات الغذائية

- أمر حكومي عدد 74 لسنة 2021 مورخ في 21 جانفي 2021 ينطوي على ضبط التنظيم الإداري والمالي للهيئة الوطنية للسلامة الصحية للمنتجات الغذائية وطرق تسييرها وطرق تسيير اللجنة الاستشارية وتركيبتها كما تم إتمامه بالأمر عدد 765 لسنة 2023 المورخ في 8 ديسمبر 2023.

2 - 22 - الوكالة الوطنية للدواء ومواد الصحة.

- قانون عدد 2 لسنة 2023 مورخ في 12 جويلية 2023 يتعلق بإحداث الوكالة الوطنية للدواء ومواد الصحة.

3 - أحكام خاصة بالمؤسسات العمومية التي لا تكتسي صبغة إدارية ومنشآت عمومية خاضعة لإشراف وزارة الصحة .

- أمر عدد 2265 لسنة 2004 مورخ في 27 سبتمبر 2004 ينطوي على ضبط قائمة المؤسسات العمومية التي لا تكتسي صبغة إدارية والتي تعتبر منشآت عمومية ، كما تم تنقيحه بالأمر عدد 2579 لسنة 2006 المورخ في 2 أكتوبر 2006 والأمر عدد 1865 لسنة 2007 المورخ في 23 جويلية 2007 والأمر عدد 2560 لسنة 2007 المورخ في 23 أكتوبر 2007.

- أمر عدد 910 لسنة 2005 المورخ في 24 مارس 2005 ينطوي على ضبط بتعيين سلطة الإشراف على المنشآت العمومية وعلى المؤسسات العمومية التي لا تكتسي صبغة إدارية ، كما تم تنقيحه وإتمامه بالأمر عدد 2123 لسنة 2007 المورخ في 21 أوت 2007 والأمر عدد 2561 لسنة 2007 المورخ في 23 أكتوبر 2007 والأمر عدد 3737 لسنة 2008 المورخ في 11 ديسمبر 2008 والأمر عدد 90 لسنة 2010 المورخ في 20 جانفي 2010 والأمر عدد 3170 لسنة 2010 المورخ في 13 ديسمبر 2010.

- أمر عدد 1330 لسنة 2007 مورخ في 4 جوان 2007 ينطوي على ضبط قائمة المنشآت العمومية التي لا تخضع طلباتها للتزود بمواد وخدمات إلى الترتيب الخاص بالصفقات العمومية.

4 - المؤسسات الخاضعة لإشراف وزارة الصحة والتعليم العالي والبحث العلمي

والتكنولوجيا

1-4 - المدارس العليا لعلوم وتقنيات الصحة

أ- الإحداث

- قانون عدد 103 لسنة 1989 مؤرخ في 11 ديسمبر 1989 يتعلق بإحداث مدرسة عليا لعلوم وتقنيات الصحة بتونس.
- قانون عدد 104 لسنة 1989 مؤرخ في 11 ديسمبر 1989 يتعلق بإحداث مدرسة عليا لعلوم وتقنيات الصحة بالمنستير.
- قانون عدد 105 لسنة 1989 مؤرخ في 11 ديسمبر 1989 يتعلق بإحداث مدرسة عليا لعلوم وتقنيات الصحة بصفاقس.
- أمر عدد 2428 لسنة 2001 مؤرخ في 16 أكتوبر 2001 يتعلق بإحداث مدرسة عليا لعلوم وتقنيات الصحة بسوسة.

ب- التنظيم الهيكلي والوظيفي

- أمر عدد 2578 لسنة 1994 مؤرخ في 19 ديسمبر 1994 يتعلق بالتنظيم الإداري والمالي للمدارس العليا لعلوم وتقنيات الصحة كما تم تنقيحه وإتمامه بالأمر عدد 2703 لسنة 2008 المؤرخ في 28 جويلية 2008 والأمر الحكومي عدد 349 لسنة 2016 المؤرخ في 8 مارس 2016.
- أمر عدد 2391 لسنة 2000 مؤرخ في 17 أكتوبر 2000 يتعلق بضبط الإطار العام لنظام الدراسة وشروط الحصول على الشهادة الوطنية لفني سام للصحة ، كما تم إتمامه بالأمر عدد 1718 لسنة 2002 المؤرخ في 29 جويلية 2002.
- أمر عدد 1717 لسنة 2002 مؤرخ في 29 جويلية 2002 يتعلق بالترخيص في التسجيل بإحدى شعب الفنين السامين للصحة بالنسبة إلى الطلبة الذين استوفدوا حقوقهم في التسجيل بالسنة الثانية من المرحلة الأولى للدراسات الطبية أو طب الأسنان أو الصيدلة.
- قرار من وزير التعليم العالي والصحة العمومية مؤرخ في 27 أكتوبر 1995 يتعلق بضبط قائمة الأقسام بالمدارس العليا لعلوم وتقنيات الصحة.

- قرار من وزير التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجيا والصحة العمومية مؤرخ في 10 فيفري 2007 يتعلق بضبط البرامج ونظام الدراسة وشروط الحصول على الشهادة الوطنية لفني سام للصحة في التوليد.

- قرار من وزير الصحة العمومية ووزير التعليم العالي والبحث العلمي مؤرخ في 10 أفريل 2010 يتعلق بضبط قائمة الإختصاصات التي يمكن تدريسها بالمدارس العليا لعلوم وتقنيات الصحة، كما تم تنفيذه بالقرار المؤرخ في 25 مارس 2013 والقرار المؤرخ في 12 أوت 2016.

2-4 : كليات الطب وطب الأسنان والصيدلة

أ . كلية الطب بتونس

- قانون عدد 41 لسنة 1968 مؤرخ في 31 ديسمبر 1968 يتعلق بقانون المالية لصرف سنة 1969 (الفصل 21 منه) المتعلق بإحداث كلية الطب بتونس.

- قرار من وزير الصحة العمومية والتعليم العالي مؤرخ في 11 أكتوبر 1996 يتعلق بضبط نظام الدراسات والامتحانات المطبق في كلية الطب والصيدلة بتونس للتحصيل على الشهادة الوطنية لدكتور في الطب، كما تم تنفيذه بالقرار المؤرخ في 11 أكتوبر 2005.

- قرار من وزير التعليم العالي والصحة العمومية مؤرخ في 31 مارس 1998 يتعلق بضبط نظام الدراسات والامتحانات للحصول على شهادات الدراسات المعمقة التي تسندها كلية الطب بتونس.

- قرار من وزيرة الصحة بالنيابة ووزير التعليم العالي والبحث العلمي مؤرخ في 14 نوفمبر 2019 يتعلق بتنظيم امتحان الدخول للمرحلة الثالثة للدراسات الطبية كما تم تنفيذه بالقرار المؤرخ في 18 نوفمبر 2022.

ب . كلية الطب بسوسة

- مرسوم عدد 7 لسنة 1974 مؤرخ في 25 أوت 1974 يتعلق بإحداث كلية الطب بسوسة وكلية الطب بصفاقس.

- قانون عدد 83 لسنة 1974 مؤرخ في 11 ديسمبر 1974 يتعلق بالمصادقة على المرسوم عدد 7 لسنة 1974 المؤرخ في 25 أوت 1974 المتعلق بإحداث كلية الطب بسوسة وكلية الطب بصفاقس.

- قرار من وزيري الصحة العمومية والتعليم العالي مؤرخ في 11 أكتوبر 1996 يتعلق بضبط نظام الدراسات والامتحانات المطبق في كلية الطب بسوسة للتحصيل على الشهادة الوطنية لدكتور في الطب، كما تم تنقيحه بالقرار المؤرخ في 11 أكتوبر 2005.

ت - كلية الطب بصفاقس

- مرسوم عدد 7 لسنة 1974 مؤرخ في 25 أوت 1974 يتعلق بإحداث كلية الطب بسوسة وكلية الطب بصفاقس.

- قانون عدد 83 لسنة 1974 مؤرخ في 11 ديسمبر 1974 يتعلق بالمصادقة على المرسوم عدد 7 لسنة 1974 المؤرخ في 25 أوت 1974 المتعلق بإحداث كلية الطب بسوسة وكلية الطب بصفاقس.

- قرار من وزيري الصحة العمومية والتعليم العالي مؤرخ في 11 أكتوبر 1996 يتعلق بضبط نظام الدراسات والامتحانات المطبق في كلية الطب بصفاقس للتحصيل على الشهادة الوطنية لدكتور في الطب، كما تم تنقيحه بالقرار المؤرخ في 11 أكتوبر 2005.

ث - كلية الطب بالمنستير

- مرسوم عدد 6 لسنة 1980 مؤرخ في 15 أوت 1980 يتعلق بإحداث كلية الطب بالمنستير.

- قانون عدد 65 لسنة 1980 مؤرخ في 10 نوفمبر 1980 يتعلق بالمصادقة على المرسوم عدد 6 لسنة 1980 المؤرخ في 15 أوت 1980 المتعلق بإحداث كلية الطب بالمنستير.

- قرار من وزيري الصحة العمومية والتعليم العالي مؤرخ في 11 أكتوبر 1996 يتعلق بضبط نظام الدراسات والامتحانات المطبق في كلية الطب بالمنستير للتحصيل على الشهادة الوطنية لدكتور في الطب، كما تم تنقيحه بالقرار المؤرخ في 11 أكتوبر 2005.

ج - أحكام مشتركة بكليات الطب

- أمر عدد 937 لسنة 1982 مؤرخ في 12 جوان 1982 يتعلق بإحداث جائزة قومية لأحدث أطروحة لدكتوراه في الطب وطب الأسنان.

- أمر عدد 2601 لسنة 1995 مؤرخ في 25 ديسمبر 1995 يتعلق بضبط الإطار العام لنظام الدراسة وشروط التحصيل على الشهادة الوطنية لدكتور في الطب كما تم تنقيحه وإتمامه بالأمر عدد 1457 لسنة 2005 المؤرخ في 5 ماي 2005 والأمر عدد 487 لسنة 2008 المؤرخ في 18 فيفري 2008 والأمر عدد 1586 لسنة 2010 المؤرخ في 29 جوان 2010.

- قرار من وزير الصحة مؤرخ في 22 ماي 2023 يتعلق بضبط شروط وقواعد الاعتراف بتأهيل الأطباء لممارسة الطب.

ح - كلية طب الأسنان بالمنستير

- قانون عدد 71 لسنة 1975 مؤرخ في 14 نوفمبر 1975 يتعلق بإحداث كلية طب الأسنان بالمنستير.

- أمر 937 لسنة 1982 مؤرخ في 12 جوان 1982 يتعلق بإحداث جائزة قومية لأحسن أطروحة للدكتوراه في الطب وطب الأسنان.

- قرار من وزيري الصحة العمومية والتعليم العالي مؤرخ في 11 أكتوبر 1996 يتعلق بضبط نظام الدراسات والامتحانات المطبق في كلية طب الأسنان بالمنستير للتحصيل على الشهادة الوطنية لدكتور في طب الأسنان.

خ - كلية الصيدلة بالمنستير

- قانون عدد 72 لسنة 1975 مؤرخ في 14 نوفمبر 1975 يتعلق بإحداث كلية للصيدلة بالمنستير.

- أمر عدد 1634 لسنة 2004 مؤرخ في 12 جويلية 2004 يتعلق بضبط الإطار العام لنظام الدراسة وشروط التحصيل على الشهادة الوطنية لدكتور في الصيدلة كما تم إتمامه بالأمر الحكومي عدد 1620 لسنة 2015 المؤرخ في 30 أكتوبر 2015.

- قرار من وزيري الصحة العمومية والتعليم العالي مؤرخ في 31 مارس 1998 يتعلق بضبط نظام الدراسات والامتحانات المطبق في كلية الصيدلة بالمنستير للحصول على الشهادة الوطنية في الصيدلة كما تم تفييه بالقرار المؤرخ في 3 جانفي 2001.

د - أحكام مشتركة بكليات الطب وطب الأسنان والصيدلة

- أمر عدد 147 لسنة 1988 مؤرخ في 26 جانفي 1988 يتعلق بإحداث وتنظيم جائزة رئيس الجمهورية التونسية لجمعيات الطب المغاربية المشتركة.

- قرار من وزيري التربية والتعليم العالي والبحث العلمي والصحة العمومية مؤرخ في 31 ماي 1990 يتعلق بضبط قائمة أقسام كليات الطب والصيدلة وطب الأسنان التابعة لجامعة العلوم والتكنولوجيات والطب بتونس وجامعة الوسط وجامعة صفاقس الجنوب كما تم إتمامه بقرار وزيري الصحة العمومية والتعليم العالي المؤرخ في 11 أكتوبر 1996.

3-4 - المعاهد العليا لعلوم التمريض

- أمر عدد 2120 لسنة 2006 مؤرخ في 31 جويلية 2006، يتعلّق بإحداث معاهد عليا لعلوم التمريض.

- أمر عدد 671 لسنة 2010 مؤرخ في 5 أفريل 2010 يتعلّق بضبط التنظيم الإداري والمالي للمعاهد العليا لعلوم التمريض.

4- 4 أحكام مشتركة خاصة بالمؤسسات الخاضعة لإشراف وزارتي التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجيا والصحة العمومية:

- قرار من وزير التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجيا ووزير الشؤون الاجتماعية والتضامن والتونسيين بالخارج ووزير الفلاحة والموارد المائية ووزير الصحة العمومية ووزير تكنولوجيات الاتصال ووزير الشباب والرياضة وال التربية البدنية ووزير الثقافة والمحافظة على التراث وزيرة شؤون المرأة والأسرة والطفولة والمسنين ووزير السياحة مؤرخ في 9 أوت 2007 يتعلّق بضبط قائمة مؤسسات التعليم العالي والبحث التابعة لكل جامعة.

IV - المجالس واللجان

1 - المجالس

- قانون عدد 55 لسنة 1973 مؤرخ في 3 أوت 1973 يتعلّق بتنظيم المهن الصيدلية كما تم تفقيحه وإتمامه بالقانون عدد 31 لسنة 1976 المؤرخ في 4 فيفري 1976 والقانون عدد 62 لسنة 1976 المؤرخ في 12 جويلية 1976 والقانون عدد 24 لسنة 1989 المؤرخ في 27 فيفري 1989 والقانون عدد 101 لسنة 1989 المؤرخ في 11 ديسمبر 1989 والقانون عدد 75 لسنة 1992 المؤرخ في 3 أوت 1992 والقانون عدد 32 لسنة 2008 المؤرخ في 13 ماي 2008 والقانون عدد 30 لسنة 2010 المؤرخ في 7 جوان 2010.

- أمر عدد 271 لسنة 1991 مؤرخ في 11 فيفري 1991 يتعلّق بالمجالس الجهوية التابعة للهيئة الوطنية للصيادلة.

- قانون عدد 21 لسنة 1991 مؤرخ في 13 مارس 1991 يتعلّق بممارسة مهنتي الطب وطب الأسنان وتنظيمهما كما تم إتمامه بالقانون عدد 43 لسنة 2018 المؤرخ في 11 جويلية 2018 : المجلس الوطني لعمادة الأطباء والمجلس الوطني لعمادة أطباء الأسنان (الباب الثالث).

- أمر عدد 1647 لسنة 1991 مُؤرخ في 4 نوفمبر 1991 يتعلّق بال المجالس الجهوية لعمادة الأطباء ولعمادة أطباء الأسنان كما تم تفعيله وإتمامه بالأمر عدد 2225 لسنة 2006 المُؤرخ في 7 أوت 2006 والأمر عدد 3393 لسنة 2008 المُؤرخ في 3 نوفمبر 2008 والأمر حكومي عدد 756 لسنة 2006 مُؤرخ في 7 سبتمبر 2018.

- أمر عدد 1207 لسنة 1992 مُؤرخ في 22 جوان 1992 يتعلّق بضبط صلاحيات وتركيبة وطرق تسيير المجلس الوطني للتجهيزات الطبية والتقنية.

- أمر عدد 1938 لسنة 1994 مُؤرخ في 19 سبتمبر 1994 يتعلّق بضبط صلاحيات المجلس الوطني للدواء وتركيبة وطرق سيره.

- أمر عدد 1145 لسنة 1998 مُؤرخ في 18 ماي 1998 يتعلّق بضبط سير انتخاب أعضاء المجلس الوطني لعمادة الأطباء البياطرة وتنظيمه.

- أمر عدد 2022 لسنة 1998 مُؤرخ في 19 أكتوبر 1998 يتعلّق بال المجالس الجهوية لعمادة الأطباء البياطرة كما تم تفعيله بالأمر عدد 2140 لسنة 2009 المُؤرخ في 8 جويلية 2009.

- أمر عدد 1982 لسنة 2000 مُؤرخ في 12 سبتمبر 2000 يتعلّق بضبط مشمولات وتركيبة وطرق تسيير المجلس الأعلى للسكان.

- أمر عدد 4092 لسنة 2007 المُؤرخ في 11 ديسمبر 2007 يتعلّق بتركيبة المجالس العليا الاستشارية.

- أمر عدد 286 لسنة 2010 مُؤرخ في 15 فيفري 2010 يتعلّق بإحداث مجلس أعلى للصحة وضبط صلاحياته وتركيبته وطرق سيره.

2 - اللجان

- أمر عدد 1314 لسنة 1984 مُؤرخ في 3 نوفمبر 1984 يتعلّق بضبط مشمولات وتركيب وسير عمل اللجنة القومية لتنمية غذاء الرضيع والطفل.

- أمر عدد 1753 لسنة 1990 مُؤرخ في 29 أكتوبر 1990، يتعلّق بضبط كيفية تنظيم وتسيير اللجان الإدارية المتباصرة كما تم تفعيله وإتمامه بالأمر عدد 2937 لسنة 2012 المُؤرخ في 27 نوفمبر 2012.

* فرار من وزير الصحة العمومية مُؤرخ في 10 جوان 2003 يتعلّق بإحداث لجان إدارية متباصرة لأعوان وزارة الصحة العمومية

- أمر عدد 1208 لسنة 1992 مؤرخ في 22 جوان 1992 يتعلّق بضبط مشمولات وتركيب وطرق تسيير اللجنة الوطنية للمؤسسات الصحية الخاصة المنقح بالأمر عدد 740 لسنة 1998 المؤرخ في 30 مارس 1998 والأمر عدد 1080 لسنة 2001 المؤرخ في 14 ماي 2001 والأمر حكومي عدد 501 لسنة 2021 المؤرخ في 29 جوان 2021.
- أمر عدد 940 لسنة 1993 مؤرخ في 26 أفريل 1993 يتعلّق بضبط تركيبة اللجنة الجهوية للصحة العقلية.
- أمر عدد 2082 لسنة 1993 مؤرخ في 11 أكتوبر 1993 يتعلّق بضبط تركيبة وسير عمل اللجنة الوطنية للترخيص في ممارسة مهنة أخصائي نفسي في القطاع الحر.
- أمر عدد 1704 لسنة 1994 مؤرخ في 8 أوت 1994 يتعلّق بضبط معايير تقييم أنشطة رؤساء الأقسام الإستشفائية وتركيبة اللجنة الاستشارية للتقييم وطرق سيرها.
- أمر عدد 1939 لسنة 1994 مؤرخ في 19 سبتمبر 1994 يتعلّق بضبط صلاحيات اللجنة الوطنية للأخلاقيات الطبية وتركيبتها وطرق سيرها كما تم تتفيقه وإتمامه بـ الأمر عدد 2133 لسنة 2001 المؤرخ في 10 سبتمبر 2001.
- أمر عدد 916 لسنة 2000 مؤرخ في 2 ماي 2000 يتعلّق بإحداث وتنظيم اللجنة الوطنية للطب الإستعجالي.
- أمر عدد 73 لسنة 2002 مؤرخ في 14 جانفي 2002 يتعلّق بضبط تركيبة اللجنة الوطنية للطب الإيجابي وطرق سيرها كما تم إتمامه بـ الأمر عدد 994 لسنة 2005 مؤرخ في 24 مارس 2005 والأمر عدد 231 لسنة 2023 المؤرخ في 10 مارس 2023.
- أمر عدد 1733 لسنة 2002 مؤرخ في 29 جويلية 2002 يتعلّق بضبط تركيبة اللجنة الفنية للبيولوجيا الطبية ومشمولاتها وطرق سيرها.
- أمر عدد 4776 لسنة 2014 مؤرخ في 31 ديسمبر 2014 يتعلّق بإحداث اللجنة الوطنية لمتابعة تنفيذ اللوائح الصحية الدولية.
- قرار من وزيرة الصحة العمومية مؤرخ في 17 فيفري 1987 يتعلّق بضبط تركيب وسير عمل لجنة الترخيص لمنح رخصة استثمار مؤسسات صناع الأدوية المعدّة للطب البشري كما تم تتفيقه بالقرار المؤرخ في 11 نوفمبر 2009.

- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 24 أكتوبر 1989 يتعلق بضبط تركيبة ومشمولات اللجنة القومية لنقل الدم كما تم تنقيحه بالقرار المؤرخ في 5 أوت 1993 والقرار المؤرخ في 28 أكتوبر 2008.
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 15 ديسمبر 1990 يتعلق بضبط تركيب ومشمولات وقواعد سير عمل لجنة مراقبة الإشهار للأدوية المعدة للطب البشري كما تم تنقيحه بالقرار المؤرخ في 28 أبريل 2009.
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 23 أبريل 1992 يتعلق بضبط مهام وتركيبة وطرق سير اللجنة الفنية للنقل الصحي.
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 12 مايو 1992 يتعلق بإحداث وتنظيم لجنة الإعلامية للصحة العمومية كما تم تنقيحه بالقرار المؤرخ في 21 يونيو 1996.
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 19 مايو 1992 يتعلق بإحداث وتنظيم اللجنة الفنية للوقاية من فرط فرط المناعة المكتسبة ومقاومتها.
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 19 مايو 1992 يتعلق بإحداث وتنظيم اللجنة الفنية للصحة العقلية.
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 19 مايو 1992 يتعلق بإحداث وتنظيم اللجنة الفنية للتنقيف الصحي.
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 19 مايو 1992 يتعلق بإحداث وتنظيم اللجنة الفنية لدستور الأدوية.
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 19 مايو 1994 يتعلق بإحداث وتنظيم لجنة فنية للوقاية من الأمراض حيوانية المنشأ و مقاومتها.
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 20 سبتمبر 1994 يتعلق بضبط تركيبة لجنة المهن شبه الطبية التي يمكن أن تمارس ممارسة حرفة وطرق سيرها.
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 15 مايو 1996 يتعلق بإحداث وتنظيم اللجنة الفنية للطب عن بعد.
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 12 نوفمبر 1996 يتعلق بإحداث وتنظيم اللجنة الفنية للوقاية من فقدان البصر و مقاومتها.

- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 22 نوفمبر 1996 يتعلق بإحداث وتنظيم لجنة فنية للوقاية من الأمراض غير السارية ومقاومتها.
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 29 أفريل 1999 يتعلق بإحداث وتنظيم اللجنة الفنية لحفظ الصحة بالهيابكال الصحية.
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 27 ماي 1999 يتعلق بإحداث وتنظيم اللجنة الفنية للخريطة الصحية.
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 28 سبتمبر 1999 يتعلق بضبط مشمولات اللجنة الفنية لبيولوجيا الدم وتركيبتها وطرق سيرها.
- قرار وزير الصحة العمومية المؤرخ في 15 أكتوبر 2002 المتعلق بضبط تركيبة وطرق سير الهيئة الفنية للإختصاصات الصيدلية لغاية رخصة الترويج بالسوق، كما تم تنقيحه بالقرار المؤرخ في 7 مارس 2005 وبالقرار المؤرخ في 24 نوفمبر 2010 والقرار المؤرخ في 10 أكتوبر 2019.
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 7 جوان 2005 يتعلق بإحداث اللجنة الفنية لمتابعة مضاعفات عوز اليود وضبط مشمولاتها وتركيبتها وطرق سيرها.
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 7 جويلية 2006 يتعلق بإحداث وتنظيم اللجنة الفنية لمتابعة وفيات الأمهات.
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 5 فيفري 2009 يتعلق بإحداث اللجنة الفنية لسلامة المرضى وتنظيم طرق سيرها كما تم إتمامه بالقرار المؤرخ في 17 أفريل 2009.
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 19 فيفري 2009 يتعلق بإحداث اللجنة الفنية للأدوية والتلقيح والأمصال وتنظيم طرق سيرها.
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 4 ماي 2010 يتعلق بإحداث وتنظيم اللجنة الفنية للتلقيح كما تم تنقيحه بالقرار المؤرخ في 12 أكتوبر 2020.
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 24 جوان 2010 يتعلق بإحداث لجنة فنية لدراسة مؤثرات الإشعاعات غير المؤينة على الصحة كما تم إتمامه بالقرار المؤرخ في 25 أوت 2010.
- قرار من وزير الصحة مؤرخ في 4 سبتمبر 2012 يتعلق بإحداث لجنة فنية لسلامة الصحية والبيئية للمواد الكيميائية المستعملة في ميدان الصحة وضبط تركيبتها ومشمولاتها وطرق تسخيرها.

- قرار من رئيس الحكومة مؤرخ في 4 جوان 2013 يتعلق بضبط تركيبة وسير عمل اللجنتين المكلفتين بالنظر في مطالب إعادة تكوين المسار المهني للأعوان العموميين المنتفعين بالعفو العام الراجعين بالنظر للمصالح المركزية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية التابعة لوزارة الصحة والمؤسسات العمومية غير الإدارية والمنشآت العمومية الخاضعة لإشرافها.
- قرار من وزير الفلاحة وزير الصحة مؤرخ في 19 سبتمبر 2013 يتعلق بضبط تركيبة لجنة منح رخص استغلال مؤسسات تحضير الأدوية المعدة للاستعمال البيطري ومنح تأشيرة الترخيص في عرض تلك الأدوية للبيع وسير عملها.
- قرار من وزير الصحة مؤرخ في 28 نوفمبر 2013 يتعلق بإحداث اللجنة الفنية لمكافحة تقليد الأدوية وبضبط مشمولاتها وتركيبتها وطرق سيرها.
- قرار من وزير الصحة مؤرخ في 18 أفريل 2014 يتعلق بإحداث لجنة فنية لتأهيل وتطوير منظومة التعقيم بالمؤسسات الصحية العمومية والخاصة وبضبط تركيبتها ومشمولاتها وطرق سيرها كما تم تنقيحه بقرار من وزيرة الصحة مؤرخ في 2 ماي 2017.
- قرار من وزير الصحة مؤرخ في 6 جوان 2014 يتعلق بإحداث اللجنة الفنية للحوار الوطني حول السياسات والاستراتيجيات والمخططات الوطنية للصحة وبضبط مهامها وتركيبتها وطرق سيرها.
- قرار من رئيس الحكومة مؤرخ في 3 نوفمبر 2014 يتعلق بإحداث وتنظيم اللجنة الوطنية للتسيق إجراءات الوقاية ومكافحة المخاطر المرتبطة بالأمراض الجديدة والمستجدة.
- قرار من وزير التعليم العالي والبحث العلمي وتكنولوجيا المعلومات والاتصال ووزير الصحة مؤرخ في 9 ديسمبر 2014 يتعلق بضبط تركيبة الهيئة الوطنية لطب العائلة ومشمولاتها.
- قرار من وزير الصحة ووزير التعليم العالي والبحث العلمي وتكنولوجيا المعلومات والاتصال مؤرخ في 5 ديسمبر 2014 يتعلق بإحداث وتنظيم لجنة إدارية متخصصة لأطباء الأسنان الاستشفائيين الجامعيين.
- قرار من وزير الصحة مؤرخ في 13 جانفي 2015 يتعلق بإحداث لجان حماية الأشخاص المشاركين في التجارب الطبية أو العلمية للأدوية المعدة للطب البشري وبضبط مشمولاتها وتركيبتها وطرق سيرها كما تم تنقيحه واتمامه بالقرار المؤرخ في 29 جويلية 2019.
- قرار من وزير الصحة مؤرخ في 18 أوت 2016 يتعلق بإحداث لجنة قيادة لوضع ومتابعة الخطة الوطنية للقضاء على التهاب الكبد الفيروسي من صنف "ج" وبضبط تركيبتها وطرق سيرها.

- قرار من رئيس الحكومة مؤرخ في 1 مارس 2017 يتعلّق بتعيين أعضاء لجنة متابعة وتقييم المهام الموكولة لوحدة التصرف حسب الأهداف لإنجاز مشروع المساعدة على تقليل الفوارق الاجتماعية ودعم الخدمات الصحية بالخط الأول وبالمراكز الوسيطة بالمناطق ذات الأولوية.
- قرار من وزيرة الصحة مؤرخ في 21 مارس 2017 يتعلّق بإحداث لجنة فنية للتنسيق مع الصندوق العالمي لمكافحة السيدا والسل والمalaria وضبط تركيبتها وطرق سيرها.
- قرار من وزيرة الصحة مؤرخ في 4 جويلية 2017 يتعلّق بإحداث اللجنة الفنية للحوار المجتمعي حول إصلاح المنظومة الصحية وضبط مهامها وتركيبتها وطرق سيرها.
- قرار من وزيرة الصحة بالنيابة مؤرخ في 29 جويلية 2019 يتعلّق بإحداث اللجنة الفنية لتقسيم سرطانات الثدي وعنق الرحم والقولون كما تم تنفيذه بالقرار المؤرخ في 8 أكتوبر 2021.
- قرار من وزيرة الصحة بالنيابة مؤرخ في 25 نوفمبر 2019 يتعلّق بإحداث وتنظيم اللجنة الفنية لطب الكلى وعلاج أمراض الكلى المزمنة كما تم تنفيذه بالقرار المؤرخ في 5 ماي 2021.
- قرار من رئيس الحكومة مؤرخ في 3 ديسمبر 2019 يتعلّق بإحداث لجنة طبية مكلفة بدراسة ملفات استرجاع مصاريف العلاج ومتابعة الحالات الحرجة لمصابي الثورة وضبط تركيبتها وطرق سير عملها.
- قرار من وزيرة الصحة بالنيابة مؤرخ في 6 ماي 2019 يتعلّق بإحداث اللجنة الفنية لصحة البصر كما تم تنفيذه بالقرار المؤرخ في 16 جانفي 2020.
- قرار من وزير الصحة مؤرخ في 12 أكتوبر 2020 يتعلّق بإحداث اللجنة الفنية للوقاية من النزلة الموسمية والأمراض التنفسية الحادة ومكافحتها وضبط مهامها وتركيبتها وطرق سيرها.
- قرار من وزير الصحة مؤرخ في 12 أكتوبر 2020 يتعلّق بإحداث لجنة الخبراء لاستئصال الشلل والقضاء على الحصبة والحميراء وضبط مهامها وتركيبتها وطرق سيرها.
- قرار من وزير الصحة مؤرخ في 12 أكتوبر 2020 يتعلّق بإحداث لجنة فنية للاشهاد على استئصال شلل الأطفال والتحقق من القضاء على الحصبة والحميراء وضبط مهامها وتركيبتها وطرق سيرها.

- قرار من وزير الصحة مؤرخ في 29 جوان 2021 يتعلّق بإحداث لجنة فنيّة لمتابعة

الاستراتيجية متعددة القطاعات للوقاية والحد من الأمراض غير السارية وضبط مهامها وتركيبتها

وطرق سيرها.

ادارة التخطيم والاساليب والاعلامية

العنوان الثاني : المؤسسات الصحية الخاصة

I - أحكام عامة تتعلق بالمؤسسات الصحية الخاصة

- قانون عدد 63 لسنة 1991 مؤرخ في 29 جويلية 1991 يتعلق بالتنظيم الصحي.
- قانون عدد 94 لسنة 2001 مؤرخ في 7 أوت 2001 يتعلق بالمؤسسات الصحية التي تؤدي كامل خدماتها لفائدة غير المقيمين.
- * أمر عدد 545 لسنة 2002 مؤرخ في 5 مارس 2002 يتعلق بضبط شروط الخدمات الممكّن إسداوها لفائدة المقيمين من طرف المؤسسات الصحية التي تؤدي كامل خدماتها لفائدة غير المقيمين.
- أمر عدد 1208 لسنة 1992 مؤرخ في 22 جوان 1992 يتعلق بضبط مشمولات وتركيب وطرق تسيير اللجنة الوطنية للمؤسسات الصحية الخاصة المنقح بالأمر عدد 740 لسنة 1998 المؤرخ في 30 مارس 1998 والأمر عدد 1080 لسنة 2001 المؤرخ في 14 ماي 2001.
- أمر عدد 1156 لسنة 1993 مؤرخ في 17 ماي 1993 يتعلق بضبط شروط تعيين مديرى المؤسسات الصحية الخاصة وواجباتهم.
- أمر عدد 1915 لسنة 1993 مؤرخ في 31 أوت 1993 يتعلق بضبط الهياكل والاختصاصات وكذلك الموصفات من حيث طاقة الاستيعاب وال محلات والتجهيزات والأعوان بالمؤسسات الصحية الخاصة كما تم إتمامه وتنقيحه بالأمر عدد 2833 لسنة 1999 المؤرخ في 21 ديسمبر 1999 والأمر عدد 1082 لسنة 2001 المؤرخ في 14 ماي 2001 والأمر عدد 2200 لسنة 2010 المؤرخ في 6 سبتمبر 2010.
- أمر عدد 1056 لسنة 1994 مؤرخ في 9 ماي 1994 يتعلق بضبط قائمة التجهيزات الازمة للمؤسسات الصحية والإستشفائية المؤهلة للانقطاع بالحوافز الجبائية المنصوص عليها بالفصل 49 من مجلة تشجيع الاستثمارات وتحديد شروط منح هذه الحوافز كما تم تنقيحه وإتمامه بالأمر عدد 967 لسنة 1998 المؤرخ في 27 أفريل 1998 والأمر عدد 382 لسنة 2006 المؤرخ في 6 فيفري 2006.
- أمر عدد 793 لسنة 1998 مؤرخ في 4 أفريل 1998 يتعلق بالمؤسسات الصحية الخاصة كما تم تنقيحه وإتمامه بالأمر عدد 1926 لسنة 2009 المؤرخ في 15 جوان 2009.

- أمر عدد 1121 لسنة 2003 مؤرخ في 19 ماي 2003 يتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي للاتفاقية المبرمة بين وزارة الصحة العمومية ومصحة قرطاج الدولية.
- أمر عدد 1549 لسنة 2004 مؤرخ في 5 جويلية 2004 يتعلق بالمصادقة على الإتفاقية المبرمة بين وزارة الصحة العمومية وشركة دار نصرة للشفاء.
- أمر عدد 460 لسنة 2007 مؤرخ في 6 مارس 2007 يتعلق بالمصادقة على الإتفاقية المبرمة بين وزارة الصحة العمومية وشركة المركز العالمي لجراحة الزرع.
- أمر عدد 1073 لسنة 2007 مؤرخ في 2 ماي 2007 يتعلق بتصنيف بعض المراكز المتخصصة كما تم توريده بالأمر عدد 1928 لسنة 2009 المؤرخ 15 جوان 2009 والأمر الحكومي عدد 625 لسنة 2020 المؤرخ في 21 أوت 2020.
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 12 أفريل 1994 يتعلق بالتلقيح الإجباري للأعوان العاملين بالأقسام الخطرة داخل المؤسسات الصحية الخاصة.
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 16 ديسمبر 1997 يتعلق بالمصادقة على دليل المستثمرين والباعثين الخواص في قطاع الصحة.
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 28 ماي 2001 يتعلق بالمصادقة على كراس الشروط المتعلق بالمؤسسات الصحية الخاصة ، كما تم توريده وإتمامه بالقرار المؤرخ في 24 ديسمبر 2007.

II - أحكام خاصة تتعلق بـ:

1- النقل الصحي

- قانون عدد 75 لسنة 1991 مؤرخ في 2 أوت 1991 يتعلق بالنقل الصحي.
- أمر عدد 728 لسنة 1992 مؤرخ في 20 أفريل 1992 يتعلق بضبط أصناف وطبيعة تجهيزات وسائل النقل الصحي وكذلك أصناف ومؤهلات ومهام الأعوان المكلفين بالقيام به.
- أمر عدد 729 لسنة 1992 مؤرخ في 20 أفريل 1992 يتعلق بضبط طرق تنظيم حرص الاستمرار في قطاع النقل الصحي وواجبات الأشخاص المطالبين بالقيام بها.
- أمر عدد 730 لسنة 1992 مؤرخ في 20 أفريل 1992 يتعلق بضبط شروط وطرق تسليم وسحب الترخيص لاستغلال مصلحة للنقل الصحي كما تم توريده وإتمامه بالأمر عدد 1079 لسنة 2001 مؤرخ في 14 ماي 2001.

- قرار من وزارة الاقتصاد الوطني والنقل والصحة العمومية مؤرخ في 12 جويلية 1993 يتعلّق بضبط تعريفات النقل الصحي البري.
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرّخ في 28 ماي 2001 يتعلّق بالمصادقة على كراس الشروط المتعلّق بالنقل الصحي.

2- الطب الإستعجالي بالقطاع الخاص

- أمر عدد 2824 لسنة 2001 مؤرّخ في 6 ديسمبر 2001 يتعلّق بتنظيم مصالح الطب الإستعجالي بالقطاع الخاص.

3 - البيولوجيا الطبية

- قانون عدد 54 لسنة 2002 مؤرخ في 11 جوان 2002 يتعلّق بمخابر التحاليل الطبية.
- أمر عدد 1732 لسنة 2002 مؤرّخ في 29 جويلية 2002 يتعلّق بمخابر التحاليل الطبية المتخصصة.
- أمر عدد 1710 لسنة 2005 المؤرخ في 6 جوان 2005 يتعلّق بضبط شروط تعويض مديرى المخابر الخاصة للتحاليل الطبية.
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 7 جوان 2005 يتعلّق بضبط مواصفات اللافتة الدالة على مخبر تحاليل طبية.
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 22 جانفي 2010 يتعلّق بضبط طرق المراقبة الوطنية لجودة التحاليل الطبية البشرية.
- قرار من وزير الصحة العمومية ووزير الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري مؤرّخ في 14 ديسمبر 2010 يتعلّق بالمصادقة على كراس الشروط المتعلّق بضبط قواعد نقل أو غلق مخبر خاص للتحاليل الطبية بمبادرة من صاحب الرخصة.
- قرار من وزيرة الصحة العمومية ووزير الفلاحة والبيئة مؤرخ في 16 أفريل 2011 يتعلّق بضبط قائمة مجموع أعمال البيولوجيا الطبية البيطرية.
- قرار من وزيرة الصحة العمومية مؤرخ في 12 ماي 2011 يتعلّق بضبط قواعد التطبيق المحكم المتعلّقة بمخابر التحاليل الطبية.

- قرار من وزير الصحة مؤرخ في 28 أوت 2020 يتعلق بالمصادقة على كراس الشروط المتعلق بضبط شروط مشاركة المخابر الخاصة لتحاليل البيولوجيا الطبية البشرية في تشخيص فيروس كورونا سارس- كوف 2.

4 - استغلال تجهيزات من المعدات الثقيلة

- قرار من وزير الصحة ووزير التجارة والصناعات التقليدية ووزير المالية مؤرخ في 17 ديسمبر 2013 يتعلق بضبط قائمة التجهيزات من المعدات الثقيلة التي يخضع اقتناها وتركيبها واستغلالها لموافقة مبدئية ولترخيص مسبق من وزير الصحة.

- قرار من وزير الصحة مؤرخ في 17 ديسمبر 2013 يتعلق بضبط مقاييس ومعايير الحاجيات من التجهيزات من المعدات الثقيلة كما تم تنفيذه بقرار وزارة الصحة المؤرخ في 18 أكتوبر 2016.

5 - استغلال مراكز العلاج بماء البحر

- أمر عدد 3174 لسنة 2006 مؤرخ في 30 نوفمبر 2006 يتعلق بضبط مقاييس وشروط استغلال مراكز العلاج بماء البحر.

6 - استغلال مراكز تصفيية الدم

- أمر عدد 793 لسنة 1998 مؤرخ في 4 أبريل 1998 يتعلق بالمؤسسات الصحية الخاصة كما تم تنفيذه وإتمامه بالأمر عدد 1926 لسنة 2009 المؤرخ في 15 جوان 2009.

- أمر عدد 795 لسنة 1998 مؤرخ في 4 أبريل 1998 يتعلق بضبط شروط إحداث واستغلال مراكز تصفيية الدم كما تم تنفيذه بالأمر عدد 404 لسنة 2006 المؤرخ في 3 فيفري 2006 والأمر عدد 1927 لسنة 2009 المؤرخ في 15 جوان 2009.

- أمر عدد 318 لسنة 2010 مؤرخ في 22 فيفري 2010 يتعلق بضبط قائمة الفحوصات التكميلية والخدمات الأخرى التي يجب أن تقوم بها مراكز تصفيية الدم لفائدة المرضى.

- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 27 أبريل 1998 يضبط قائمة الوثائق المشترطة عند تكوين الملف الأولي والملف النهائي قصد الحصول على الموافقة المبدئية والترخيص لاستغلال أو توسيع أو نقل أو إحالة مركز تصفيية الدم، كما تم تنفيذه بالقرار المؤرخ في 28 فيفري 2007.

- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 28 فيفري 2007 يتعلق بالمصادقة على كراس الشروط المتعلق بإحالاة مركز لتصفية الدم كما تم تنفيذه بالقرار المؤرخ في 17 جويلية 2010.

7 - التحاليل التي يمكن إجراؤها في الحالات الإستعجالية بالمؤسسات الصحية الخاصة

- أمر عدد 2175 لسنة 1993 مورخ في غرة نوفمبر 1993 يتعلق بضبط قائمة التحاليل التي يمكن إجراؤها في الحالات الإستعجالية بمخابر تحاليل البيولوجيا الطبية بالمؤسسات الصحية الخاصة.

8 - الأدوية المتأكدة الاستعمال المخول للمؤسسات الصحية الخاصة مسكتها

- قرار من وزير الصحة العمومية مورخ في 15 سبتمبر 1993 يتعلق بضبط قائمة الأدوية المتأكدة الاستعمال المخول للمؤسسات الصحية الخاصة مسكتها كما تم إتمامه بالقرار المورخ في 18 أفريل 2016.

- قرار من وزيري التجارة والصحة العمومية مورخ في 26 سبتمبر 1995 يتعلق بضبط شروط تزود المؤسسات الصحية الخاصة بالأدوية المتأكدة الاستعمال.

العنوان الثالث : تنظيم ممارسة المهن الصحية الخاصة

I - تنظيم ممارسة المهن الطبية

- قانون عدد 36 لسنة 1988 مؤرخ في 3 ماي 1988 يتعلق بالخطط الطبية والصيدلية وطب الأسنان.
- قانون عدد 21 لسنة 1991 مؤرخ في 13 مارس 1991 يتعلق بممارسة مهنتي الطب وطب الأسنان وتنظيمهما كما تم إتمامه بالقانون عدد 43 لسنة 2018 المؤرخ في 11 جويلية 2018.
- أمر عدد 1155 لسنة 1993 مؤرخ في 17 ماي 1993 يتعلق بمجلة واجبات الطبيب كما تم إتمامه بالأمر الحكومي عدد 34 لسنة 2018 المؤرخ في 10 جانفي 2018.
- قرار من وزارة التخطيط والمالية والاقتصاد الوطني والصحة العمومية مؤرخ في 7 أفريل 1982 يتعلق بضبط التعريفات ومجموعة الأعمال المهنية التي يقوم الأطباء والصيادلة البيولوجيون وجراحو الأسنان والقوابل ومساعدو الأطباء كما تم تنقيحه بالقرار المؤرخ في 4 أفريل 1995 والقرار المؤرخ في 25 جوان 1998.
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في أول مارس 1995 يتعلق بضبط كيفيات تطبيق العمل بعنوان خاص داخل المؤسسات الإستشفائية من قبل الأطباء الأولين للمستشفيات وأطباء المستشفيات والأطباء المختصين الأولين والأطباء المختصين للصحة العمومية.
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 25 مارس 2004 يتعلق بضبط شروط وقواعد الاعتراف بالتصاف الفني للأطباء للممارسة بصفة متخصصين ومقدررين كما تم تنقيحه وإتمامه بالقرار المؤرخ في 23 ماي 2005.
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في أول جوان 2006 يتعلق بضبط المصنف العام للأعمال المهنية التي يقوم بها الأطباء والبيولوجيون وأطباء الأسنان والأخصائين النفسيون السريريون والقوابل ومساعدو الأطباء ، كما تم تنقيحه بالقرار المؤرخ في 29 أكتوبر 2007 والقرار المؤرخ في 18 مارس 2008 والقرار المؤرخ في 1 مارس 2010.
- قرار من وزير المالية والصحة العمومية مؤرخ في 14 مارس 1992 يحدد شروط ممارسة ومدة ومكافأة النشاط، الذي يمكن أن يتعاطاه الأطباء والصيادلة وأطباء الأسنان والفنيون السامون المباشرون بالقطاع الحر بهياكل الصحة العمومية كما تم تنقيحه وإتمامه بالقرار

المؤرخ في 9 مارس 1995 والقرار المؤرخ في 24 ديسمبر 2009 والقرار المؤرخ في 31 ديسمبر 2015 والقرار المؤرخ في 24 ماي 2023.

II - تنظيم ممارسة مهنة طبيب أسنان

- قانون عدد 21 لسنة 1991 مؤرخ في 13 مارس 1991 يتعلق بممارسة مهنتي الطب وطب الأسنان وتنظيمهما كما تم إتمامه بالقانون عدد 43 لسنة 2018 المؤرخ في 11 جويلية 2018.

- أمر عدد 259 لسنة 1973 مؤرخ في 31 ماي 1973 يتعلق بضبط واجبات مهنة جراح الأسنان كما تم إتمامه بالأمر عدد 99 لسنة 1980 المؤرخ في 23 جانفي 1980.

III - تنظيم ممارسة المهن الصيدلية.

- قانون عدد 15 لسنة 1961 مؤرخ في 31 ماي 1961 يتعلق بتنقذ الصيدليات والمؤسسات الصيدلية الأخرى.

- قانون عدد 55 لسنة 1973 مؤرخ في 3 أوت 1973 يتعلق بتنظيم المهن الصيدلية كما تم تنقيحه وإتمامه بالقانون عدد 31 لسنة 1976 المؤرخ في 4 فيفري 1976 والقانون عدد 62 لسنة 1976 المؤرخ في 12 جويلية 1976 والقانون عدد 24 لسنة 1989 المؤرخ في 27 فيفري 1989 والقانون عدد 101 لسنة 1989 المؤرخ في 11 ديسمبر 1989 والقانون عدد 75 لسنة 1992 المؤرخ في 3 أوت 1992 والقانون عدد 32 لسنة 2008 المؤرخ في 13 ماي 2008 والقانون عدد 30 لسنة 2010 المؤرخ في 7 جوان 2010.

- أمر عدد 835 لسنة 1975 مؤرخ في 14 نوفمبر 1975 يتعلق بسن قانون واجبات الصيدلي.

- أمر عدد 886 لسنة 1991 مؤرخ في 8 جوان 1991 يتعلق بتنظيم استغلال مؤسسات البااعة بالجملة الموزعين في الصيدلة كما تم تنقيحه بالأمر عدد 1078 لسنة 2001 المؤرخ في 14 ماي 2001.

- أمر عدد 2110 لسنة 2007 مؤرخ في 14 أوت 2007 يتعلق بضبط الشروط التي يجب أن تتم فيها مساعدة صاحب صيدلية بيع بالتفصيل من قبل صيدلي مساعد.

- أمر حكومي عدد 1013 لسنة 2019 مؤرخ في 11 نوفمبر 2019 يتعلق بتنظيم استغلال صيدليات البيع بالتفصيل.

- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 19 أفريل 1974 يتعلق بضبط الشروط والمساحات اللازمة للمصادقة على المحلات المعدة كصيدليات بيع بالتفصيل.
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 9 ماي 1979 يتعلق بضبط شروط تعويض صيادلة البيع بالتفصيل كما تم تنفيذه وإتمامه بالقرار المؤرخ في 7 أكتوبر 2010.
- قرار من وزير التخطيط والمالية والصحة العمومية مؤرخ في 26 سبتمبر 1981 يتعلق بضبط الأجرة التي يتقاضاها الصيادلة بعنوان المسؤولية المهنية.
- قرار من وزير التخطيط والمالية والصحة العمومية مؤرخ في 26 سبتمبر 1981 يتعلق بضبط الأجرة التي يتقاضاها الصيادلة بعنوان المسؤولية المهنية كما تم تنفيذه بالقرار المؤرخ في 6 جويلية 1984 والقرار المؤرخ في 22 نوفمبر 2000 والقرار المؤرخ في 26 أفريل 2019.
- قرار من وزير الاقتصاد الوطني والصحة العمومية مؤرخ في 21 ماي 1982 يتعلق بأسعار المواد الصيدلية كما تم تنفيذه بقرار وزير الاقتصاد الوطني والصحة العمومية المؤرخ في 14 مارس 1988 وبقرار وزير الصحة العمومية والتجارة المؤرخ في 29 فيفري 1996 وبقرار وزير الصحة العمومية ووزير التجارة والصناعات التقليدية المؤرخ في 24 أوت 2006.
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 6 جانفي 1990 يتعلق بضبط أوقات فتح وغلق صيدليات البيع بالتفصيل كما تم تنفيذه وإتمامه بالقرار المؤرخ في 28 ماي 1991 والقرار المؤرخ في 28 جوان 2000 والقرار المؤرخ في 12 ديسمبر 2006 والقرار المؤرخ في 8 جانفي 2008 والقرار المؤرخ في 28 أفريل 2009 والقرار المؤرخ في 23 أكتوبر 2020.
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 15 ديسمبر 1990 يتعلق بضبط شروط منح رخصة استثمار مؤسسة صنع الأدوية ذات الاستعمال البشري.
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 10 سبتمبر 1996 يتعلق بضبط طرق منح رخصة الترويج بالسوق للأدوية ذات الاستعمال البشري وتجديدها وإحالتها كما تم إتمامه بالقرار المؤرخ في 24 أوت 2017.
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 29 ماي 1997 يتعلق بضبط مشمولات الصيدلي المسؤول الفني بمؤسسات صنع المواد الصيدلية المعدة للطب البشري والبيطري وكذلك مقاييس ومؤهلات الأعوان المدعوين إلى مساعدته.

- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرّخ في 28 ماي 2001 يتعلّق بالصادقة على كراس الشروط المتعلق بتنظيم استغلال مؤسسات الباعة بالجملة الموزّعين في الصيدلة كما تم تنفيذه وإتمامه بالقرار المؤرّخ في 30 جويلية 2009.
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرّخ في 28 ماي 2001 يتعلّق بالصادقة على كراس الشروط المتعلق بضبط شروط ممارسة نشاط مندوب طبّي.
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرّخ في 28 ماي 2001 يتعلّق بالصادقة على كراس الشروط المتعلق بضبط شروط ممارسة نشاط زائر طبّي.
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرّخ في 28 ماي 2001 يتعلّق بالصادقة على كراس الشروط المتعلق بتنظيم استغلال وكالات التنمية والإعلام الطبّي.
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرّخ في 28 ماي 2001 يتعلّق بالصادقة على كراس الشروط المتعلق بالتجارب الطبية أو العلمية للأدوية المعدّة للطب البشري كما تم تنفيذه بالقرار المؤرّخ في 1 جوان 2015.
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرّخ في 15 أكتوبر 2002 يتعلّق بضبط تركيبة وسير الهيئة الفنية لاختصاصات الصيدلية لغاية رخصة الترويج بالسوق.
- قرار من وزيري المالية والصحة العمومية مؤرّخ في 8 سبتمبر 2011 يتعلّق بضبط مقدار معلوم رخصة الترويج بالسوق للأدوية المعدّة للطب البشري وكيفية استخلاصه.
- قرار مشترك من وزير الصناعة والمؤسسات الصغرى والمتوسطة ووزير التجارة والصناعات التقليدية ووزير الصحة العمومية مؤرّخ في 18 أكتوبر 2006 يتعلّق بالصادقة على كراس الشروط الخاص بتنظيم توريد الحقن ذات الإستعمال الوحيد وإحداث لجنة مكلفة بمتابعة عمليات التوريد ومراقبتها.
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرّخ في 18 نوفمبر 2008 يتعلّق بضبط أساليب الاستبدال.
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرّخ في 1 أكتوبر 2009 يتعلّق بتحديد كمية مواد الجدول - ب - التي يتعين على كل مؤسسة بيع بالجملة موزعة في الصيدلة وكل صيدلية بيع بالتفصيل مسکها كمخزون أدنى.

- قرار من وزير الصحة مؤرخ في 13 جانفي 2015 يتعلق بضبط أنموذج العقد المتعلق بمصاريف ومبالغ التعويضات لفائدة المتطوعين السليمين في إطار التجارب الطبية أو العلمية للأدوية المعدة للطب البشري.

- قرار من وزير الصحة مؤرخ في 13 جانفي 2015 يتعلق بضبط أنموذج السجل الخاص بالمتطوعين السليمين المشاركين في التجارب الطبية أو العلمية للأدوية المعدة للطب البشري.

- قرار من وزير الصحة مؤرخ في 13 جانفي 2015 يتعلق بضبط أنموذج استماراة الموافقة الرشيدة في إطار التجارب الطبية أو العلمية للأدوية المعدة للطب البشري كما تم تنقيحه بالقرار المؤرخ في 16 ماي 2018.

- قرار من وزيرة الصحة بالنيابة مؤرخ في 19 ديسمبر 2019 يتعلق بضبط شروط إعداد قائمات الانتظار لإحداث صيدليات البيع بالتفصيل كما تم تنقيحه بالقرار المؤرخ في 8 أكتوبر.

- قرار من وزير الصحة مؤرخ في 15 جويلية 2021 يتعلق بضبط شروط الترخيص للصيدلة أو لمحضرיהם في إجراء الحقن والتلقيح.

IV - تنظيم ممارسة المهن شبه الطبية

- قانون عدد 74 لسنة 1992 مؤرخ في 3 أوت 1992 يتعلق بشروط الممارسة الحرة للمهن شبه الطبية كما تم تنقيحه بالقانون عدد 75 لسنة 1996 المؤرخ في 29 جويلية 1996.

- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 4 ديسمبر 1993 يتعلق بضبط قائمة المهن شبه الطبية التي يمكن أن تمارس ممارسة حرة كما تم إتمامه بالقرار المؤرخ في 7 ماي 2008 والقرار المؤرخ في 3 جوان 2013.

1- ممارسة المهن شبه الطبية من قبل التونسيين

- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 15 ماي 2001 يتعلق بالمصادقة على كراس الشروط المتعلق بالمارسة الحرة لمهنة مصنع آلات السمع كما تم تنقيحه بالقرار المؤرخ في 17 أكتوبر 2014.

- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 15 ماي 2001 يتعلق بالمصادقة على كراس الشروط المتعلق بالمارسة الحرة لمهنة أخصائي في التغذية.

- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 15 ماي 2001 يتعلق بالمصادقة على كراس الشروط المتعلق بالمارسة الحرّة لمهنة ممرض.
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 15 ماي 2001 يتعلق بالمصادقة على كراس الشروط المتعلق بالمارسة الحرّة لمهنة نظار اتي مبصري كما تم تنقيحه بالقرار المؤرخ في 21 جويلية 2003 كما تم تنقيحه وإتمامه بالقرار المؤرخ في 15 جانفي 2013 والقرار المؤرخ في 27 أوت 2018.
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 15 ماي 2001 يتعلق بالمصادقة على كراس الشروط المتعلق بالمارسة الحرّة لمهنة أخصائي في تقويم النطق والصوت والكلام كما تم تنقيحه وإتمامه بالقرار المؤرخ في 31 ديسمبر 2015.
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 15 ماي 2001 يتعلق بالمصادقة على كراس الشروط المتعلق بالمارسة الحرّة لمهنة أخصائي في تقويم البصر كما تم تنقيحه بالقرار المؤرخ في 31 ديسمبر 2015.
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 15 ماي 2001 يتعلق بالمصادقة على كراس الشروط المتعلق بالمارسة الحرّة لمهنة أخصائي في المداواة بالعلاج الطبيعي.
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 15 ماي 2001 يتعلق بالمصادقة على كراس الشروط المتعلق بالمارسة الحرّة لمهنة أخصائي في العلاج النفسي الحركي.
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 15 ماي 2001 يتعلق بالمصادقة على كراس الشروط المتعلق بالمارسة الحرّة لمهنة قابلة.
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 15 ماي 2001 يتعلق بالمصادقة على كراس الشروط المتعلق بالمارسة الحرّة لمهنة مصنع أسنان.
- قرار من وزير الصحة مؤرخ في 28 ماي 2013 يتعلّق بالمصادقة على كراس الشروط المتعلق بالمارسة الحرّة لمهنة أخصائي في العلاج الوظيفي.
- 2- ممارسة المهن شبه الطبية من قبل الأجانب**
- الأمر عدد 519 لسنة 1996 مؤرخ في 25 مارس 1996 يتعلّق بمراجعة التراتيب المتعلقة بمعادلة الشهادات والعنوانين.

- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 14 ديسمبر 1993 يتعلق بضبط نموذج الدفتر اليومي الواجب على الأشخاص المرخص لهم في ممارسة حرة لمهنة شبه طبية مسكة.
 - قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 10 أكتوبر 1995 يتعلق بضبط الشروط الخاصة بالمارسة الحرية لمهنة مصنوع أسنان.
 - قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 16 ديسمبر 1995 يتعلق بضبط الشروط الخاصة بالمارسة الحرية لمهنة ممرض.
 - قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 4 سبتمبر 1996 يتعلق بضبط الشروط الخاصة بالمارسة الحرية لمهنة نظاراتي.
 - قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 12 نوفمبر 1996 يتعلق بضبط الشروط الخاصة بالمارسة الحرية لمهنة قابلة.
 - * قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 4 جانفي 1991 يتعلق بضبط قائمة الأدوية التي يمكن مسکها ووصفها من طرف القوابل.
 - قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 17 جانفي 1998 يتعلق بضبط الشروط الخاصة بالمارسة الحرية لمهنة مصنوع آلات السمع.
 - قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 17 جانفي 1998 يتعلق بضبط الشروط الخاصة بالمارسة الحرية لمهنة أخصائي في تقويم النطق والصوت والكلام.
 - قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 17 جانفي 1998 يتعلق بضبط الشروط الخاصة بالمارسة الحرية لمهنة أخصائي في المداواة بالعلاج الطبيعي.
 - قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 17 جانفي 1998 يتعلق بضبط الشروط الخاصة بالمارسة الحرية لمهنة أخصائي في تقويم البصر.
- V - التكوين في الاختصاصات شبه الطبية**
- قرار وزراء التكوين المهني والتشغيل وال فلاحة والصحة العمومية السياحة والترفيه والصناعات التقليدية والنقل والثقافة مؤرخ في 12 سبتمبر 2001 يتعلق بالمصادقة على كراس الشروط المتعلق بضبط قواعد إحداث وسير هيأكل التكوين الخاصة ، كما تم إتمامه بالقرار المؤرخ في 31 مارس 2004.

VII - تنظيم ممارسة مهنة طبيب بيطري

- قانون عدد 85 لسنة 1980 مورخ في 31 ديسمبر 1980 يتعلق بتنظيم خطط الطب البيطري بالبلاد التونسية كما تم تفيقه بالقانون عدد 31 لسنة 2002 المورخ في 5 مارس 2002.
- قانون عدد 47 لسنة 1997 مورخ في 14 جويلية 1997 يتعلق بممارسة مهنة طبيب بيطري وتنظيمها.
- أمر عدد 254 لسنة 2000 مورخ في 31 جانفي 2000 يتعلق بمجلة واجبات الطبيب البيطري.

VIII - تنظيم ممارسة مهنة أخصائي نفسي في القطاع الحر

- قانون عدد 73 لسنة 1992 مورخ في 3 أوت 1992 يتعلق بممارسة مهنة أخصائي نفسي في القطاع الحر.
- أمر عدد 2083 لسنة 1993 المورّخ في 11 أكتوبر 1993 المتعلق بضبط شروط منح وسحب الترخيص في ممارسة مهنة أخصائي نفسي في القطاع الحر وطرق استغلال عيادة خاصة معدّة لهذه المهنة وكذلك الواجبات المهنية للأخصائيين النفسيين كما تم تفيقه بالأمر عدد 3081 لسنة 2010 مورخ في 1 ديسمبر 2010.

VIII - تنظيم ممارسة نشاط مؤسسة حفظ الصحة

- قرار من وزير الصحة العمومية مورخ في 25 أكتوبر 1997 يتعلق بالمصادقة على كراس الشروط الضابط لشروط ممارسة نشاط مؤسسة حفظ الصحة كما تم تفيقه بالقرار المورخ في 28 نوفمبر 2013 والقرار المورخ في 16 أوت 2018.

IX - تنظيم إستغلال مراكز النقاہة

- قرار من وزير الصحة مورخ في 21 فيفري 2022 يتعلق بالمصادقة على كراس الشروط المتعلقة بـ مراكز النقاہة.

X - تنظيم ممارسة الطب عن بعد و مجالات تطبيقه

- أمر رئاسي عدد 318 لسنة 2022 مورخ في 8 أفريل 2022 يتعلق بضبط الشروط العامة لممارسة الطب عن بعد و مجالات تطبيقه.

العنوان الرابع : تأهيل وزارة الصحة

I - مخطط التأهيل الوزاري

- أمر عدد 49 لسنة 1996 مؤرخ في 16 جانفي 1996 يتعلّق بضبط محتوى مخططات تأهيل الإدارة وطريقة إعدادها وإنجازها ومتابعتها.
- * منشور الوزير الأول عدد 8 بتاريخ 9 فيفري 1996 يتعلّق بضبط الإجراءات العملية المتعلقة بإعداد المخططات التأهيلية الوزارية المحدثة بمقتضى الأمر عدد 49 لسنة 1996 المؤرخ في 16 جانفي 1996 (الراي الرسمى عدد 14 المؤرخ في 16 فيفري 1996).
- قرار من الوزير الأول مؤرخ في 29 جوان 1996 يتعلّق بضبط مخطط التأهيل المركزي لتعصیر الإدارة كما تم تنقيحه بالقرار المؤرخ في 10 جانفي 1998.
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 15 ماي 1996 يتعلّق بضبط مخطط التأهيل الخاص بوزارة الصحة العمومية كما تم تنقيحه بالقرار المؤرخ في 29 أكتوبر 1997.

II - الرخص والشهادات الإدارية

- أمر عدد 1389 لسنة 1997 مؤرخ في 28 جويلية 1997 يتعلّق بضبط قائمة الرخص والشهادات الإدارية التي يجوز لمصالح وزارة الصحة العمومية والمؤسسات العمومية الراجعة إليها بالنظر إسنادها إلى المتعاملين معها.
- الأمر حكومي عدد 417 لسنة 2018 المؤرخ في 11 ماي 2018 المتعلق بإصدار القائمة الحصرية للأنشطة الاقتصادية الخاضعة لترخيص وقائمة التراخيص الإدارية لإنجاز مشروع وضبط الأحكام ذات الصلة وتبسيطها كما تم تنقيحه وإتمامه بالأمر الرئاسي عدد 317 لسنة 2022 المؤرخ في 8 أفريل 2022.

III - الخدمات الإدارية والتبادل الإلكتروني للمعطيات

- الأمر حكومي عدد 417 لسنة 2018 المؤرخ في 11 ماي 2018 المتعلق بإصدار القائمة الحصرية للأنشطة الاقتصادية الخاضعة لترخيص وقائمة التراخيص الإدارية لإنجاز مشروع وضبط الأحكام

ذات الصلة وتبسيطها كما تم تنفيذه وإتمامه بالأمر الرئاسي عدد 317 لسنة 2022 المؤرخ في 8
أفريل 2022.

- مرسوم من رئيس الحكومة عدد 31 لسنة 2020 مؤرخ في 10 جوان 2020 يتعلق بالتبادل الإلكتروني للمعطيات بين الهيأكل والمعاملين معها وفيما بين الهيأكل.
- أمر حكومي عدد 777 لسنة 2020 مؤرخ في 5 أكتوبر 2020 يتعلق بضبط شروط وصيغ وإجراءات تطبيق أحكام مرسوم رئيس الحكومة عدد 31 لسنة 2020 المؤرخ في 10 جوان 2020 المتعلق بالتبادل الإلكتروني للمعطيات بين الهيأكل والمعاملين معها وفيما بين الهيأكل.
- الأمر حكومي عدد 605 لسنة 2020 المؤرخ في 27 أوت 2020 المتعلق بارسال مسار لمراجعة الإجراءات الإدارية المستوجبة على المعاملين مع الإدارات.
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 20 أكتوبر 2004 يتعلق بخدمات إدارية مسداة من قبل المصالح التابعة لوزارة الصحة العمومية وشروط إسنادها كما تم تنفيذه وإتمامه بالقرار المؤرخ في 26 سبتمبر 2006 والقرار المؤرخ في 28 فيفري 2007 والقرار المؤرخ في 22 جويلية 2013 والقرار المؤرخ في 31 ديسمبر 2015.

IV - المطبوعات الإدارية

- أمر عدد 1692 لسنة 1994 مؤرخ في 8 أوت 1994 يتعلق بالمطبوعات الإدارية ، كما تم إتمامه بالأمر عدد 2967 لسنة 2006 مؤرخ في 13 نوفمبر 2006.
- قرار من الوزير الأول مؤرخ في 18 جانفي 1996 يتعلق بضبط المواصفات الفنية لتسجيل المطبوعات الإدارية كما تم تنفيذه بالقرار المؤرخ في 8 أفريل 1997.
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 6 أوت 1996 يتعلق بضبط قائمة المطبوعات الإدارية المتدولة لدى مصالح وزارة الصحة والمؤسسات العمومية المراجعة إليها بالنظر.
- قرار من الوزير الأول مؤرخ في 28 جانفي 2008 يتعلق بمراجعة قائمة المطبوعات الإدارية ذات الصبغة المشتركة المتدولة بمصالح الوزارات والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية والجماعات المحلية كما تم إتمامه بقرار الوزير الأول المؤرخ في 15 جويلية 2008.
- قرار من وزير الصحة مؤرخ في 31 ديسمبر 2015 يتعلق بمراجعة قائمة المطبوعات الإدارية الخاصة بمصالح وزارة الصحة والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية المراجعة إليها بالنظر.

٧ - أدلة الإجراءات الخاصة بالقطاعات المهنية بالنسبة إلى كل القطاعات المعنية بها

الوزارة تحميل أدلة الإجراءات

- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 6 أوت 1996 يتعلّق بإصدار دليل الإجراءات الخاصة بالتصريف في شؤون الصيدلة والدواء.
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 18 سبتمبر 1997 يتعلّق بالمصادقة على دليل الإجراءات الخاصة بالتصريف في شؤون المؤسسات العمومية للصحة.
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 18 سبتمبر 1997 يتعلّق بالمصادقة على دليل الإجراءات الخاصة بالتصريف في شؤون التفقد والمراقبة بوزارة الصحة العمومية.
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 8 أكتوبر 1997 يتعلّق بالمصادقة على دليل الإجراءات الخاصة بالتصريف في شؤون الرعاية الصحية الأساسية.
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 4 ديسمبر 1997 يتعلّق بالمصادقة على دليل الإجراءات الخاصة بالتصريف في شؤون المؤسسات العمومية الاستشفائية والصحية ذات الصبغة الإدارية.
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 17 جانفي 1998 يتعلّق بالمصادقة على دليل الإجراءات الخاصة بالتصريف في شؤون حفظ صحة الوسط وحماية المحيط.
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 18 ماي 1999 يتعلّق بالمصادقة على دليل الإجراءات الخاصة بالتصريف في شؤون الطب المدرسي والجامعي.
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 18 ماي 1999 يتعلّق بالمصادقة على دليل الإجراءات الخاصة بالتصريف في شؤون الدراسات والتخطيط.
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 2 أكتوبر 1999 يتعلّق بالمصادقة على دليل الإجراءات الفنية الخاصة بشؤون الحماية من الأشعة.
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 2 أكتوبر 1999 يتعلّق بالمصادقة على دليل الإجراءات الخاصة بالتصريف في شؤون التعاون الفني.
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 20 أكتوبر 1999 يتعلّق بالمصادقة على دليل الإجراءات الخاصة بالتصريف في شؤون الإشراف على المستشفيات.

- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 8 ديسمبر 2007 يتعلّق بالمصادقة على دليل الإجراءات الخاصة بالتصريف في الصيانة البيولوجية الطبية والإستشفائية.
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 7 أوت 2008 يتعلّق بإصدار دليل الإجراءات الخاصة بالتصريف في شؤون المؤسسات الصحية الخاصة والمهن الصحية. ----- [تحميل الدليل](#)
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 25 فيفري 2010 يتعلّق بالمصادقة على دليل الإجراءات الخاصة بالتصريف في الشؤون القانونية والنزاعات. ----- [تحميل الدليل](#)
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 18 أوت 2010 يتعلّق بالمصادقة على تحبيب دليل الإجراءات الخاصة بالتصريف في شؤون الدم ومشتقاته. ----- [تحميل الدليل](#)
- قرار من وزيرة البيئة ووزير الصحة مؤرخ في 23 جويلية 2012 يتعلّق بالمصادقة على دليل إجراءات التصرف في نفايات الأنشطة الصحية الخطيرة.
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 28 أوت 2014 يتعلّق بالمصادقة على دليل الإجراءات الخاصة بالتصريف في شؤون مخابر التحاليل الطبية. ----- [تحميل الدليل](#)
- قرار من وزير الصحة مؤرخ في 18 جانفي 2016 يتعلّق بالمصادقة على دليل الإجراءات الخاصة بالتصريف في شؤون البناءات. ----- [تحميل الدليل](#)
- قرار من وزير الصحة مؤرخ في 23 جوان 2022 يتعلّق بالمصادقة على دليل الإجراءات الخاصة بالتصريف في المخازن المركزية لوزارة الصحة. ----- [تحميل الدليل](#)
- مقرر من وزير الصحة مؤرخ في 28 سبتمبر 2023 يتعلّق بالمصادقة على دليل الإجراءات الخاصة بالتصريف في شؤون الإدارات الجهوية للصحة. ----- [تحميل الدليل](#)
- مقرر من وزير الصحة مؤرخ في 28 سبتمبر 2023 يتعلّق بالمصادقة على دليل الإجراءات الخاصة بالتصريف في الشؤون الإدارية والمالية للمستشفيات الجهوية. ----- [تحميل الدليل](#)
- مقرر من وزير الصحة مؤرخ في 28 سبتمبر 2023 يتعلّق بالمصادقة على دليل الإجراءات الخاصة بالتصريف في الشؤون الإدارية والمالية للمستشفيات المحلية. ----- [تحميل الدليل](#)
- مقرر من وزير الصحة مؤرخ في 28 سبتمبر 2023 يتعلّق بالمصادقة على دليل الإجراءات الخاصة بالتصريف في الشؤون الإدارية والمالية لمجتمع الصحة الأساسية. ----- [تحميل الدليل](#)

VII - الحالات التي يتعين فيها الإجابة عن مطالب المواطنين مع التعليل في حالة الرفض

- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 2 ديسمبر 1997 يتعلق بضبط قائمة المسائل المتعلقة بخدمات إدارية راجعة بالنظر إلى وزارة الصحة العمومية والمؤسسات العمومية التابعة لها والتي يجب فيها الرد على شكايات المواطنين مع التعليل في حالة الرفض.
- الأمر حكومي عدد 417 لسنة 2018 المؤرخ في 11 مايو 2018 المتعلق بإصدار القائمة الحصرية للأنشطة الاقتصادية الخاضعة لترخيص وقائمة التراخيص الإدارية لإنجاز مشروع وضبط الأحكام ذات الصلة وتبسيطها كما تم تعميمه وإتمامه بالأمر الرئاسي عدد 317 لسنة 2022 المؤرخ في 8 أبريل 2022.

VIII - الحالات التي يتعين فيها التعريف بالإمضاء أو الإشهاد بمطابقة النسخ لأصولها

- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 16 جانفي 1998 يتعلق بضبط الحالات التي تستوجب التعريف بالإمضاء أو الإشهاد بمطابقة النسخ لأصولها على الوثائق والشهادات التي تطلبها مصالح وزارة الصحة العمومية والمؤسسات الراجعة إليها بالنظر من المتعاملين معها.

VIII - التكوين المستمر

- أمر عدد 1220 لسنة 1993 مؤرخ في 7 جوان 1993 يتعلق بتنظيم التكوين المستمر لموظفي وعملة الدولة والجماعات العمومية المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية كما تم تنقيحيه بالأمر عدد 299 لسنة 1995 المؤرخ في 20 فيفري 1995.
- قرار من الوزير الأول مؤرخ في 29 أفريل 1995 يتعلق بتحديد معلوم التسجيل للامتحانات الخاصة بالوحدات القيمية التحضيرية.
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 28 جانفي 1998 يتعلق بضبط تنظيم مرحلة تكوين مستمر للارتقاء إلى رتبة متصرف مستشار للصحة العمومية.
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 28 جانفي 1998 يتعلق بضبط تنظيم مرحلة تكوين مستمر للارتقاء إلى رتبة متصرف الصحة العمومية.
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 28 جانفي 1998 يتعلق بضبط تنظيم مرحلة تكوين مستمر للارتقاء إلى رتبة ملحق الصحة العمومية.

- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 28 جانفي 1998 يتعلق بضبط تنظيم مرحلة تكوين مستمر للارقاء إلى رتبة ممرض الصحة العمومية كما تم تنقيحه بالقرار المؤرخ في أول سبتمبر 2004.
- * إصلاح غلط صادر بالرائد الرسمي عدد 22 المؤرخ في 17 مارس 1998.
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 28 جانفي 1998 يتعلق بتحديد معلوم التسجيل للامتحانات الخاصة بالوحدات القيمية التحضيرية التي تخول الالتحاق بمرحلة التكوين المستمر للارقاء إلى رتبة ممرض الصحة العمومية.
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 10 جانفي 2001 يتعلق بضبط تنظيم مرحلة تكوين مستمر للارقاء إلى رتبة ممرض أول للصحة العمومية.
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 10 جانفي 2001 يتعلق بتحديد معلوم التسجيل للامتحانات الخاصة بالوحدات القيمية التحضيرية التي تخول الالتحاق بمرحلة التكوين المستمر للارقاء إلى رتبة ممرض أول للصحة العمومية.
- قرار من وزير الصحة مؤرخ في 7 نوفمبر 2023 يتعلق بضبط تنظيم مرحلة تكوين مستمر للارقاء إلى رتبة مساعد أول للصحة العمومية.
- قرار من وزير الصحة مؤرخ في 7 نوفمبر 2023 يتعلق بتحديد معلوم التسجيل للمشاركة في الامتحانات الخاصة بالوحدات القيمية التحضيرية التي تخول الالتحاق بمرحلة التكوين المستمر للارقاء إلى رتبة مساعد أول للصحة العمومية.

IX - برنامج صيانة الوثائق والأرشيف

- قرار من الوزير الأول مؤرخ في 3 أكتوبر 2000 يتعلق بالمصادقة على جداول مدد استبقاء الوثائق المشتركة بين الوزارات والمؤسسات العمومية.
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 12 جانفي 2005 يتعلق بالمصادقة على جداول مدد استبقاء الوثائق الخصوصية لوزارة الصحة العمومية.

X - برنامج حذف التراخيص الإدارية

- قانون عدد 13 لسنة 2001 مؤرخ في 30 جانفي 2001 يتعلق بحذف تراخيص إدارية مسلمة من قبل وزارة الصحة العمومية في مختلف الأنشطة الراجعة لها بالنظر.

- الأمر حكومي عدد 417 لسنة 2018 المؤرخ في 11 مايو 2018 المتعلق بإصدار القائمة الحصرية للأنشطة الاقتصادية الخاضعة لترخيص وقائمة التراخيص الإدارية لإنجاز مشروع وضبط الأحكام ذات الصلة وتبسيطها كما تم تفيذه وإتمامه بالأمر الرئاسي عدد 317 لسنة 2022 المؤرخ في 8 أبريل 2022.

- أمر حكومي عدد 310 لسنة 2020 المؤرخ في 15 مايو 2020 يتعلق بضبط شروط وصيغ وأجال تبسيط الإجراءات الإدارية وتقليل الآجال واستعمال وسائل الاتصال الحديثة واعتماد الشفافية فيما يتعلق بمعاملات الهيئات العمومية مع المستثمرين والمؤسسات الاقتصادية.

XI- الحالات التي يعتبر سكوت الإدارة عنها موافقة ضمنية

- أمر عدد 982 لسنة 1993 المؤرخ في 3 مايو 1993 يتعلق بضبط الإطار العام للعلاقة بين الإدارة والمتعاملين معها، كما تم تفيذه بالأمر عدد 1259 لسنة 2007 المؤرخ في 21 مايو 2007 والأمر عدد 344 لسنة 2008 المؤرخ في 11 فيفري 2008 وإتمامه بالأمر عدد 1882 لسنة 2010 المؤرخ في 26 جويلية 2010 والأمر عدد 1067 لسنة 2018 المؤرخ في 25 ديسمبر 2018.

- الأمر عدد 1260 لسنة 2007 المؤرخ في 21 مايو 2007 المتعلق بضبط الحالات التي يعتبر سكوت الإدارة عنها موافقة ضمنية كما تم إتمامه بالأمر عدد 2437 لسنة 2010 المؤرخ في 28 سبتمبر 2010.

- الأمر حكومي عدد 417 لسنة 2018 المؤرخ في 11 مايو 2018 المتعلق بإصدار القائمة الحصرية للأنشطة الاقتصادية الخاضعة لترخيص وقائمة التراخيص الإدارية لإنجاز مشروع وضبط الأحكام ذات الصلة وتبسيطها كما تم تفيذه وإتمامه بالأمر الرئاسي عدد 317 لسنة 2022 المؤرخ في 8 أبريل 2022.

XII- وحدات التصرف حسب الأهداف

- أمر عدد 1236 لسنة 1996 المؤرخ في 6 جويلية 1996 يتعلق بإحداث وحدات التصرف حسب الأهداف.

- أمر عدد 2899 لسنة 2008 مؤرخ في 25 أكتوبر 2008 يتعلق بإحداث وحدات حسب الأهداف

لإنجاز مشروع تطوير التصرف في ميزانية الدولة وبضبط تنظيمها وطرق سيرها كما تم تنفيذه بالأمر عدد 385 لسنة 2014 المؤرخ في 17 جانفي 2014.

- أمر عدد 1063 لسنة 2009 مؤرخ في 13 أبريل 2009 يتعلق بإحداث وحدة تصرف حسب الأهداف لإنجاز الخطة المتعلقة بتنفيذ إستراتيجية النهوض بال الصادرات والإستثمار في قطاع الصحة في أفق 2016 وبضبط تنظيمها وطرق سيرها ، كما تم تنفيذه بالأمر عدد 288 لسنة 2010 المؤرخ في 15 فيفري 2010 والأمر الحكومي عدد 1142 لسنة 2016 المؤرخ في 26 أكتوبر 2016 والأمر الحكومي عدد 1036 لسنة 2020 مؤرخ في 15 ديسمبر 2020 والأمر عدد 162 لسنة 2023 المؤرخ في 17 فيفري 2023.

- أمر عدد 1426 لسنة 2013 مؤرخ في 22 أبريل 2013 يتعلق بإحداث وحدة تصرف حسب الأهداف لإنجاز مشروع المساعدة على تقليل الفوارق الاجتماعية ودعم الخدمات الصحية بالخط الأول وبالمرأكز الوسيطة بالمناطق ذات الأولوية كما تم تنفيذه بالأمر عدد 561 لسنة 2018 مؤرخ في 7 جوان 2018 .

- أمر حكومي عدد 617 لسنة 2018 مؤرخ في 23 جويلية 2018 يتعلق بإحداث وحدة تصرف حسب الأهداف لمتابعة تنفيذ وتجهيز المشاريع الصحية الممولة في نطاق هبات وقروض أجنبية كما تم تنفيذه وإتمامه بالأمر الحكومي عدد 68 لسنة 2020 المؤرخ في 7 فيفري 2020.

- أمر حكومي عدد 1035 لسنة 2020 مؤرخ في 15 ديسمبر 2020 يتعلق بإحداث وحدة تصرف حسب الأهداف لتنفيذ مشروع النهوض بالخدمات الصحية بالخط الأول الممول من قبل الإتحاد الأوروبي.

XIII - المسار التشاركي لتبسيط الإجراءات الإدارية المنظمة لممارسة الأنشطة الاقتصادية.

- أمر عدد 3484 لسنة 2014 مؤرخ في 18 سبتمبر 2014 يتعلق باعتماد مسار تشاركي لتبسيط الإجراءات الإدارية المنظمة لممارسة الأنشطة الاقتصادية الراجعة بالنظر إلى وزارات الداخلية والتجهيز والتهيئة الترابية والتنمية المستدامة والسياحة والصحة.

- الأمر حكومي عدد 417 لسنة 2018 المؤرخ في 11 ماي 2018 المتعلق بإصدار القائمة الحصرية للأنشطة الاقتصادية الخاصة لترخيص وقائمة التراخيص الإدارية لإنجاز مشروع وضبط الأحكام

ذات الصلة وتبسيطها كما تم تنفيذه وإتمامه بالأمر الرئاسي عدد 317 لسنة 2022 المؤرخ في 8
أفريل 2022.

- أمر حكومي عدد 310 لسنة 2020 مؤرخ في 15 ماي 2020 يتعلق بضبط شروط وصيغ وآجال تبسيط الإجراءات الإدارية وتقليل الآجال واستعمال وسائل الاتصال الحديثة واعتماد الشفافية فيما يتعلق بمعاملات الهياكل العمومية مع المستثمرين والمؤسسات الاقتصادية.
- **XIV - التواصل والتفاعل مع المواطنين عبر المنظومات الوطنية.**
- أمر حكومي عدد 1242 لسنة 2019 مؤرخ في 19 ديسمبر 2019 يتعلق بالمنظومة الإلكترونية للتواصل والتفاعل مع المواطن.
- **XV - المبادر الذاتي.**
- مرسوم من رئيس الحكومة عدد 33 لسنة 2020 مؤرخ في 10 جوان 2020 يتعلق بنظام المبادر الذاتي.

بيان
الوسائل
والأعلامية

العنوان الخامس : الأنظمة الأساسية والتأجير والمسار المهني

I - الأسلك الإستشفائية الجامعية

1 - السلك الطبي الإستشفائي الجامعي

- أمر عدد 772 لسنة 2009 مؤرخ في 28 مارس 2009 يتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالسلك الطبي الإستشفائي الجامعي كما تم إتمامه بالأمر عدد 3353 لسنة 2009 المؤرخ في 9 نوفمبر 2009.
- أمر عدد 734 لسنة 1977 مؤرخ في 9 سبتمبر 1977 يتعلق بالمنح الخاصة المسندة للسلك الطبي الإستشفائي الجامعي كما تم تقييمه بالأمر عدد 2313 لسنة 1993 المؤرخ في 10 نوفمبر 1993 والأمر عدد 1919 لسنة 1996 المؤرخ في 16 أكتوبر 1996 والأمر عدد 2136 لسنة 1999 المؤرخ في 27 سبتمبر 1999 والأمر عدد 3030 لسنة 2002 المؤرخ في 19 نوفمبر 2002 والأمر عدد 3197 لسنة 2005 المؤرخ في 12 ديسمبر 2005 والأمر عدد 608 لسنة 2009 المؤرخ في 2 مارس 2009 والأمر عدد 462 لسنة 2010 المؤرخ في 15 مارس 2010 والأمر عدد 1403 لسنة 2013 المؤرخ في 22 أفريل 2013 والأمر عدد 4231 لسنة 2014 المؤرخ في 21 نوفمبر 2014 والأمر الرئاسي عدد 489 لسنة 2022 المؤرخ في 12 ماي 2022.
- أمر عدد 987 لسنة 1988 مؤرخ في 2 جوان 1988 يتعلق بإسناد منحة التأطير والبحث للأساتذة والأساتذة المحاضرين المبرزين الإستشفائيين الجامعيين في الطب والصيدلة وطب الأسنان كما تم إتمامه بالأمر عدد 1820 لسنة 1990 المؤرخ في غرة نوفمبر 1990 والأمر عدد 1349 لسنة 2000 المؤرخ في 20 جوان 2000 والأمر عدد 898 لسنة 2009 المؤرخ في 4 أفريل 2009.
- أمر عدد 1634 لسنة 1995 مؤرخ في 4 سبتمبر 1995 يتعلق بممارسة النشاط الخاص التكميلي من قبل الأساتذة والأساتذة المحاضرين المبرزين الإستشفائيين الجامعيين في الطب كما تم تقييمه وإتمامه بالأمر عدد 120 لسنة 2007 المؤرخ في 25 جانفي 2007.
- أمر عدد 2122 لسنة 1998 مؤرخ في 28 أكتوبر 1998 يتعلق بضبط المطابقة بين درجات رتب السلك الطبي الإستشفائي الجامعي ومستويات التأجير.
- أمر عدد 2501 لسنة 2009 مؤرخ في 3 سبتمبر 2009 يتعلق بالخطط الوظيفية لأعوان أسلك الأطباء والصيادلة وأطباء الأسنان العاملين بمختلف أصناف المؤسسات الإستشفائية والصحية التابعة

لوزارة الصحة العمومية كما تم إتمامه بالأمر عدد 2995 لسنة 2010 المؤرخ في 22 نوفمبر 2010.

- أمر عدد 1404 لسنة 2013 مؤرخ في 22 أفريل 2013 يتعلق بالترفيع في مقادير منحة التأطير والبحث المخولة للأساتذة والأساتذة المحاضرين المبرزين والمساعدين الاستشفائيين الجامعيين في الطب والصيدلة وطب الأسنان.
- أمر عدد 1405 لسنة 2013 مؤرخ في 22 أفريل 2013 يتعلق بالترفيع في مقادير عدم قبول الحرفاء المسندة للسلوك الطبي الاستشفائي الجامعي بعنوان سنة 2013 - 2014.
- أمر عدد 1407 لسنة 2013 مؤرخ في 22 أفريل 2013 يتعلق بالترفيع في مقادير منحة عدم قبول الحرفاء المسندة لفائدة سلك أطباء الأسنان الاستشفائيين الجامعيين بعنوان سنة 2013 - 2014.
- أمر حكومي عدد 2752 لسنة 2015 مؤرخ في 31 ديسمبر 2015 يتعلق بسن أحكام استثنائية للأنظمة الأساسية الخاصة للأسلاك الطبية، بخصوص إبرام اتفاقيات في إطار برنامج دعم طب الاختصاص بالجهات ذات الأولوية.
- أمر حكومي عدد 148 لسنة 2021 مؤرخ في 5 مارس 2021 يتعلق بإحداث "منحة العودة الجامعية" لفائدة الأسلاك الإستشفائية الجامعية الراجعة بالنظر لوزارة الصحة وضبط مقدارها.
- أمر حكومي عدد 149 لسنة 2021 مؤرخ في 5 مارس 2021 يتعلق بالترفيع في مقادير منحة التأطير والبحث المخولة للأساتذة والأساتذة المحاضرين المبرزين والمساعدين الاستشفائيين الجامعيين في الطب والصيدلة وطب الأسنان.
- أمر حكومي عدد 150 لسنة 2021 مؤرخ في 8 مارس 2021 يتعلق بإحداث "منحة التدريس" لفائدة الأسلاك الإستشفائية الجامعية الراجعة بالنظر لوزارة الصحة وضبط مقدارها.
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 7 جوان 1977 يتعلق بكيفية تنظيم الاتفاقيات المتعلقة بالسلك الطبي العامل كامل الوقت.
- قرار من وزير التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجيا ووزير الصحة العمومية مؤرخ في 4 أكتوبر 2009 يتعلق بتنظيم مناظرة بالملفات للتسمية في رتبة أستاذ استشفائي جامعي في الطب.
- قرار من وزير التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجيا ووزير الصحة العمومية مؤرخ في 12 أكتوبر 2009، يتعلق بتنظيم مناظرة بالإختبارات لانتداب مساعدين استشفائيين جامعيين في الطب كما

تم تقييمه وإتمامه بالقرار مشترك من وزير التعليم العالي والبحث العلمي ووزير الصحة مؤرخ في 24 أبريل 2023.

- قرار من وزير الصحة ووزير التعليم العالي والبحث العلمي مؤرخ في 16 نوفمبر 2015 يتعلق بتنظيم مناظرة بالاختبارات للتسمية في رتبة أستاذ محاضر مبرز استشفائي جامعي في الطب كما تم تقييمه بقرار من وزيرة الصحة ووزير التعليم العالي والبحث العلمي المؤرخ في 24 أكتوبر 2016 والقرار المؤرخ في 23 نوفمبر 2017.

- قرار وزير الصحة ووزير التعليم العالي والبحث العلمي المؤرخ في 16 نوفمبر 2015 يتعلق بضبط شبكة تقييم المترشحين لمختلف مناظرات انتداب الأطباء الاستشفائيين الجامعيين كما تم تقييمه بقرار وزيرة الصحة ووزير التعليم العالي والبحث العلمي المؤرخ في 24 أكتوبر 2016 والقرار المؤرخ في 23 نوفمبر 2017.

2 - سلك أطباء الأسنان الإستشفائيين الجامعيين

- أمر عدد 1255 لسنة 1980 مؤرخ في 30 سبتمبر 1980 يتعلق بضبط القانون الأساسي لأطباء الأسنان الإستشفائيين الجامعيين كما تم تقييمه وإتمامه بالموجب عدد 1015 لسنة 1992 مؤرخ في 25 مايو 1992 والأمر عدد 1348 لسنة 1993 المؤرخ في 14 يونيو 1993 والأمر عدد 2160 لسنة 1994 المؤرخ في 17 أكتوبر 1994 والأمر عدد 235 لسنة 2000 المؤرخ في 31 جانفي 2000 والأمر الحكومي عدد 146 لسنة 2021 المؤرخ في 5 مارس 2021.

- أمر عدد 236 لسنة 2000 مؤرخ في 31 جانفي 2000 يتعلق بضبط المطابقة بين درجات رتب أطباء الأسنان الإستشفائيين الجامعيين ومستويات التأجير.

- أمر عدد 977 لسنة 1981 مؤرخ في 15 جويلية 1981 يتعلق بالمنح المسندة لسلك أطباء الأسنان الإستشفائيين الجامعيين كما تم تقييمه وإتمامه بالأمر عدد 2327 لسنة 1993 المؤرخ في 10 نوفمبر 1993 والأمر عدد 1918 لسنة 1996 المؤرخ في 16 أكتوبر 1996 والأمر عدد 2135 لسنة 1999 المؤرخ في 27 سبتمبر 1999 والأمر عدد 3031 لسنة 2002 المؤرخ في 19 نوفمبر 2002 والأمر عدد 3195 لسنة 2005 المؤرخ في 12 ديسمبر 2005 والأمر عدد 1406 لسنة 2002 المؤرخ في 22 أبريل 2013.

- أمر عدد 987 لسنة 1988 مؤرخ في 2 جوان 1988 يتعلق بإسناد منحة التأطير والبحث للأساتذة والأساتذة المحاضرين المبرزين الاستشفائيين الجامعيين في الطب والصيدلة وطب الأسنان كما تم إتمامه بالأمر عدد 1820 لسنة 1990 المؤرخ في غرة نوفمبر 1990 والأمر عدد 1349 لسنة 2000 المؤرخ في 20 جوان 2000 والأمر عدد 898 لسنة 2009 المؤرخ في 4 أفريل 2009.
- أمر عدد 2501 لسنة 2009 مؤرخ في 3 سبتمبر 2009 يتعلق بالخطط الوظيفية لأعوان أسلاك الأطباء والصيادلة وأطباء الأسنان العاملين بمختلف أصناف المؤسسات الإستشفائية والصحية التابعة لوزارة الصحة العمومية.
- قرار من وزير التعليم العالي والبحث العلمي والصحة العمومية مؤرخ في 6 مارس 1987 يتعلق بضبط ترتيب انتخاب أعضاء اللجنة الاستشارية المنصوص عليها بالأمر عدد 1255 لسنة 1980 المؤرخ في 30 سبتمبر 1980 المتعلق بالقانون الأساسي لأطباء الأسنان الإستشفائيين الجامعيين.
- قرار من وزير التربية والعلوم والصحة العمومية مؤرخ في 26 ماي 1992 يتعلق بضبط كيفيات ومقاييس التسمية في خطة أستاذ استشفائي جامعي في طب الأسنان كما تم تنفيذه بقرار من وزير الصحة ووزير التعليم العالي والبحث العلمي مؤرخ في 30 جوان 2016.
- قرار من وزير الصحة ووزير التعليم العالي والبحث العلمي مؤرخ في 16 نوفمبر 2015 يتعلق بتنظيم مناظرة انتداب أساتذة محاضرين مبرزين استشفائيين جامعيين في طب الأسنان كما تم تنفيذه بالقرار المؤرخ في 21 نوفمبر 2016 والقرار المؤرخ في 23 نوفمبر 2017.
- قرار من وزير التربية والعلوم والصحة العمومية مؤرخ في 20 سبتمبر 1994 يتعلق بتنظيم مناظرة انتداب مساعدين استشفائيين جامعيين في طب الأسنان.

3 - سلك الصيادلة الاستشفائيين الجامعيين

- أمر عدد 3295 لسنة 2005 مؤرخ في 19 ديسمبر 2005 يتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالصيادلة الإستشفائيين الجامعيين كما تم تنفيذه واتمامه بالأمر عدد 2754 لسنة 2008 المؤرخ في 4 أوت 2008 والامر الحكومي عدد 147 لسنة 2021 المؤرخ في 5 مارس 2021.

- أمر عدد 979 لسنة 1981 مؤرخ في 15 جويلية 1981 يتعلق بالمنح المسندة لسلك الصيادلة الإستشفائيين الجامعيين كما تم تتنقيحه وإتمامه بالأمر عدد 2314 لسنة 1993 المؤرخ في 10 نوفمبر 1993 والأمر عدد 1920 لسنة 1996 المؤرخ في 16 أكتوبر 1996 والأمر عدد 2134 لسنة 1999 المؤرخ في 27 سبتمبر 1999 والأمر عدد 3032 لسنة 2002 المؤرخ في 19 نوفمبر 2002 والأمر عدد 3196 لسنة 2005 المؤرخ في 12 ديسمبر 2005 والأمر عدد 611 لسنة 2009 مؤرخ في 2 مارس 2009 والأمر عدد 465 لسنة 2010 مؤرخ في 15 مارس 2010 والأمر عدد 4234 لسنة 2014 المؤرخ في 21 نوفمبر 2014.

- أمر عدد 987 لسنة 1988 مؤرخ في 2 جوان 1988 يتعلق بإسناد منحة التأطير والبحث للأساتذة والأساتذة المحاضرين المبرزين الإستشفائيين الجامعيين في الطب والصيدلة وطب الأسنان كما تم إتمامه بالأمر عدد 1820 لسنة 1990 المؤرخ في غرة نوفمبر 1990 والأمر عدد 1349 لسنة 2000 المؤرخ في 20 جوان 2000 والأمر عدد 898 لسنة 2009 المؤرخ في 4 أبريل 2009.

- أمر عدد 2501 لسنة 2009 مؤرخ في 3 سبتمبر 2009 يتعلق بالخطط الوظيفية لأعوان أسلاك الأطباء والصيادلة وأطباء الأسنان العاملين بمختلف أصناف المؤسسات الإستشفائية والصحية التابعة لوزارة الصحة العمومية.

- قرار من وزير الصحة العمومية ووزير التعليم العالي مؤرخ في 20 سبتمبر 2006 يتعلق بتنظيم مناظرة انتداب مساعدين إستشفائيين جامعيين في الصيدلة كما تم تتنقيحه وإتمامه بالقرار المؤرخ في 26 أكتوبر 2010.

- قرار من وزير الصحة العمومية ووزير التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجيا مؤرخ في 11 جويلية 2008 يتعلق بتنظيم مناظرتين لانتداب أساتذة إستشفائيين جامعيين في الصيدلة (اختصاص صيدلة إستشفائية وصناعية).

- قرار من وزير الصحة العمومية ووزير التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجيا مؤرخ في 21 أكتوبر 2009 يتعلق بطرق انتخاب أعضاء باللجنة المكلفة بدراسة ملفات الترشح للتسمية في رتبة أستاذ إستشفائي جامعي في الصيدلة.

- قرار من وزير الصحة العمومية ووزير التعليم العالي والبحث العلمي مؤرخ في 10 نوفمبر 2010 يتعلق بضبط المعايير التقديرية وطرق درس ملفات الترشح للتسمية في رتبة أستاذ استشفائي جامعي في الصيدلة.
- قرار من وزير الصحة ووزير التعليم العالي والبحث العلمي مؤرخ في 16 نوفمبر 2015 يتعلق بتنظيم مناظرة انتداب أساتذة محاضرين مبرزين استشفائيين جامعيين في الصيدلة كما تم تنفيذه بالقرار المؤرخ في 21 نوفمبر 2015 والقرار المؤرخ في 23 نوفمبر 2017.

II - السلك الطبي للمستشفيات

- أمر عدد 296 لسنة 1989 مؤرخ في 15 فيفري 1989 يتعلق بضبط النظام الأساسي للسلك الطبي للمستشفيات كما تم تنفيذه وإتمامه بالأمر عدد 2156 لسنة 1994 المؤرخ في 17 أكتوبر 1994 والأمر عدد 2752 لسنة 1999 المؤرخ في 6 ديسمبر 1999 والأمر عدد 316 لسنة 2001 المؤرخ في 23 جانفي 2001.
- أمر عدد 298 لسنة 1989 مؤرخ في 15 فيفري 1989 يتعلق بإحداث منحة للإنتاج والبحث لفائدة السلك الطبي للمستشفيات.
- أمر عدد 299 لسنة 1989 مؤرخ في 15 فيفري 1989 يتعلق بالمنح الخاصة المسندة للسلك الطبي للمستشفيات كما تم تنفيذه وإتمامه بالأمر عدد 2321 لسنة 1993 المؤرخ في 10 نوفمبر 1993 والأمر عدد 2157 لسنة 1994 المؤرخ في 17 أكتوبر 1994 والأمر عدد 1922 لسنة 1993 المؤرخ في 16 أكتوبر 1996 والأمر عدد 2140 لسنة 1999 المؤرخ في 27 سبتمبر 1996 والأمر عدد 2958 لسنة 2002 المؤرخ في 11 نوفمبر 2002 والأمر عدد 3202 لسنة 1999 المؤرخ في 12 ديسمبر 2005 والأمر عدد 610 لسنة 2009 مؤرخ في 2 مارس 2005 والأمر عدد 464 لسنة 2010 مؤرخ في 15 مارس 2010 والأمر عدد 4233 لسنة 2009 والأمر عدد 491 لسنة 2022 المؤرخ في 12 ماي 2022.
- أمر عدد 2753 لسنة 1999 مؤرخ في 6 ديسمبر 1999 يتعلق بضبط المطابقة بين درجات رتب السلك الطبي للمستشفيات ومستويات التأجير.
- أمر عدد 899 لسنة 2009 مؤرخ في 4 أفريل 2009 يتعلق بضبط مقادير الزيادة الإستثنائية في منحة عدم قبول الحرفاء المخولة لفائدة السلك الطبي للمستشفيات.

- أمر عدد 2501 لسنة 2009 مؤرخ في 3 سبتمبر 2009 يتعلق بالخطط الوظيفية لأعوان أسلك الأطباء والصيادلة وأطباء الأسنان العاملين بمختلف أصناف المؤسسات الإستشفائية والصحية التابعة لوزارة الصحة العمومية.

- أمر عدد 3359 لسنة 2011 مؤرخ في 27 أكتوبر 2011 يتعلق بالترفيع في مقادير منحة عدم قبول الحرفاء المسندة لفائدة السلك الطبي للمستشفيات بعنوان سنة 2011.

- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 7 جوان 1977 يتعلق بكيفية تنظيم الاتفاقيات المتعلقة بالسلك الطبي العامل كامل الوقت.

- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 29 مارس 1990 يتعلق بتنظيم مناظرة انتداب أطباء المستشفيات كما تم تناقله وإتمامه بالقرار المؤرخ في 8 أوت 1994 والقرار المؤرخ في 9 أكتوبر 1996.

- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 4 جويلية 2001 يتعلق بتنظيم مناظرة انتداب أطباء أولين للمستشفيات.

III - الأسلك الاستشفائية الصحية

1 - السلك الطبي الاستشفائي الصحي

- أمر عدد 232 لسنة 1991 مؤرخ في 4 فيفري 1991 يتعلق بتحديد مقادير وشروط إسناد منحة الإنتاج لفائدة السلك الطبي الاستشفائي الصحي كما تم تناقله بالأمر عدد 45 لسنة 2010 المؤرخ في 11 جانفي 2010.

- أمر عدد 233 لسنة 1991 مؤرخ في 4 فيفري 1991 يتعلق بالمنح الخاصة للأطباء الاستشفائيين الصحيين كما تم تناقله وإتمامه بالأمر عدد 2320 لسنة 1993 المؤرخ في 10 نوفمبر 1993 والأمر عدد 2159 لسنة 1994 المؤرخ في 17 أكتوبر 1994 والأمر عدد 1923 لسنة 1996 المؤرخ في 16 أكتوبر 1996 والأمر عدد 2137 لسنة 1999 المؤرخ في 27 سبتمبر 1999 والأمر عدد 2954 لسنة 2002 المؤرخ في 11 نوفمبر 2002 والأمر عدد 3198 لسنة 2005 المؤرخ في 12 ديسمبر 2005 والأمر عدد 609 لسنة 2009 المؤرخ في 2 مارس 2009 والأمر عدد 463 لسنة 2010 المؤرخ في 15 مارس 2010 والأمر عدد 1093 لسنة 2011 المؤرخ في 3 أوت 2011 والأمر عدد 4232 لسنة 2014 المؤرخ في 21 نوفمبر 2014 والأمر الرئاسي عدد 490 لسنة 2022 المؤرخ في 12 ماي 2022.

- أمر عدد 3449 لسنة 2008 مُؤرخ في 10 نوفمبر 2008 يتعلّق بضبط النّظام الأساسي الخاص بالسلك الطبي الاستشفائي الصحي كما تم تنقيحه بالأمر حكومي عدد 953 لسنة 2019 مُؤرخ في 23 أكتوبر 2019.
- أمر عدد 3450 لسنة 2008 مُؤرخ في 10 نوفمبر 2008 يتعلّق بضبط المطابقة بين درجات رتب السلك الطبي الاستشفائي الصحي ومستويات التأجير.
- أمر عدد 4076 لسنة 2008 مُؤرخ في 30 ديسمبر 2008 يتعلّق بضبط الزيادة الجملية في مقدار منحة الخدمات الإستشفائية طيلة الفترة 2008-2010 وإسناد القسط الأول لفائدة السلك الطبي الإستشفائي الصحي.
- أمر عدد 900 لسنة 2009 مُؤرخ في 4 إبريل 2009 يتعلّق بضبط مقدار الزيادة الاستثنائية في منحة العمل كامل الوقت المخلوّة لفائدة السلك الطبي الإستشفائي الصحي.
- أمر عدد 2501 لسنة 2009 مُؤرخ في 3 سبتمبر 2009 يتعلّق بالخطط الوظيفية لأعوان أسلاك الأطباء والصيادلة وأطباء الأسنان العاملين بمختلف أصناف المؤسسات الإستشفائية والصحية التابعة لوزارة الصحة العمومية.
- أمر عدد 3350 لسنة 2011 مُؤرخ في 27 أكتوبر 2011 يتعلّق بالترفيع في مقدار منحة العمل كامل الوقت المسندة لفائدة السلك الطبي الإستشفائي الصحي بعنوان سنة 2011.
- أمر حكومي عدد 2752 لسنة 2015 مُؤرخ في 31 ديسمبر 2015 يتعلّق بسن أحكام استثنائية للأنظمة الأساسية الخاصة للأسلاك الطبية، بخصوص إبرام اتفاقيات في إطار برنامج دعم طب الاختصاص بالجهات ذات الأولوية.
- قرار من وزير الصحة العمومية مُؤرخ في 7 جوان 1977 يتعلّق بكيفية تنظيم الإتفاقيات المتعلقة بالسلك الطبي العامل كامل الوقت.
- قرار من وزير الصحة المُؤرخ في 9 نوفمبر 2021 يتعلّق بضبط كيفية تنظيم المنازرة بالملفات لانتداب أطباء اختصاصيين أوّلين للصحة العمومية.
- قرار من وزير الصحة المُؤرخ في 29 جويلية 2009 يتعلّق بضبط شروط المشاركة والقبول في المنازرة بالشهادات والأعمال لانتداب أطباء اختصاصيين للصحة العمومية.
- قرار من وزير الصحة مُؤرخ في 9 نوفمبر 2021 يتعلّق بضبط كيفية تنظيم المنازرة بالملفات لانتداب أطباء رؤساء للصحة العمومية.

- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 31 ديسمبر 2009 يتعلق بضبط نظام وبرنامج وطرق إجراء مناظرة انتداب أطباء أولئك للصحة العمومية كما تم تفييقه بالقرار المؤرخ في 30 سبتمبر 2016.

- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 26 أكتوبر 2010 يتعلق بضبط المؤسسات الصحية والاختصاصات ذات الأولوية في انتداب السلك الطبي الاستشفائي الصحي.

- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 10 نوفمبر 2010 يتعلق بضبط نظام وبرنامج وطرق إجراء مناظرة انتداب أطباء للصحة العمومية كما تم تفييقه بالقرار المؤرخ في 30 أكتوبر 2014.

- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 10 نوفمبر 2010 يتعلق بضبط نظام وبرنامج وطرق إجراء مناظرة انتداب أطباء اختصاصيين رؤساء للصحة العمومية كما تم إتمامه بالقرار المؤرخ في 30 سبتمبر 2016.

- قرار من وزير الصحة مؤرخ في 4 أوت 2016 يتعلق بضبط المؤسسات الصحية والاختصاصات ذات الأولوية في انتداب السلك الطبي الاستشفائي الصحي.

- قرار من وزيرة الصحة مؤرخ في 4 أبريل 2017 يتعلق بضبط المؤسسات الصحية والاختصاصات ذات الأولوية في انتداب السلك الطبي الاستشفائي الصحي.

- قرار من وزير الصحة مؤرخ في 22 جانفي 2018 يتعلق بضبط المؤسسات الصحية والاختصاصات ذات الأولوية في انتداب السلك الطبي الاستشفائي الصحي.

2 - سلك أطباء الأسنان للصحة العمومية

- أمر عدد 3182 لسنة 2010 مؤرخ في 13 ديسمبر 2010 يتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك أطباء الأسنان الاستشفائي الصحي كما تم إتمامه بالأمر الحكومي عدد 772 لسنة 2019 المؤرخ في 20 أوت 2019.

- أمر عدد 236 لسنة 1991 مؤرخ في 4 فيفري 1991 يتعلق بتحديد مقادير وشروط إسناد منحة الإنتاج لفائدة سلك أطباء الأسنان للصحة العمومية.

- أمر عدد 237 لسنة 1991 مؤرخ في 4 فيفري 1991 يتعلق بالمنح الخاصة المسندة لجراحى الأسنان بالمستشفيات كما تم تفييقه بالأمر عدد 2322 لسنة 1993 المؤرخ في 10 نوفمبر 1993 والأمر عدد 1924 لسنة 1996 المؤرخ في 16 أكتوبر 1996 والأمر عدد 2139 لسنة 1993

- 1999 المؤرخ في 27 سبتمبر 1999 والأمر عدد 2955 لسنة 2002 المؤرخ في 11 نوفمبر 2002 والأمر عدد 3199 لسنة 2005 المؤرخ في 12 ديسمبر 2005.
- أمر عدد 2262 لسنة 1999 مؤرخ في 11 أكتوبر 1999 يتعلق بضبط المطابقة بين درجات رتب سلك أطباء الأسنان للصحة العمومية ومستويات التأجير.
 - أمر عدد 4077 لسنة 2008 مؤرخ في 30 ديسمبر 2008 يتعلق بضبط الزيادة الجملية في مقدار منحة الخدمات الإستشفائية طيلة الفترة 2008-2010 وإسناد القسط الأول لفائدة السلك أطباء الأسنان للصحة العمومية.
 - أمر عدد 2501 لسنة 2009 مؤرخ في 3 سبتمبر 2009 يتعلق بالخطط الوظيفية لأعوان أسلاك الأطباء والصيادلة وأطباء الأسنان العاملين بمختلف أصناف المؤسسات الإستشفائية والصحية التابعة لوزارة الصحة العمومية.
 - أمر عدد 901 لسنة 2009 مؤرخ في 4 إبريل 2009 يتعلق بضبط مقدار الزيادة الاستثنائية في منحة العمل كامل الوقت المخولة لفائدة أطباء الأسنان للصحة العمومية.
 - أمر عدد 3351 لسنة 2011 مؤرخ في 27 أكتوبر 2011 يتعلق بالترفيع في مقدار منحة العمل كامل الوقت المسندة لفائدة أطباء الأسنان للصحة العمومية بعنوان سنة 2011.
 - أمر عدد 45 لسنة 2014 مؤرخ في 10 جانفي 2014 يتعلق بضبط مقدار منحة العمل كامل الوقت المخولة لسلك أطباء الأسنان الاستشفائي الصحي.
 - قرار من وزير الصحة مؤرخ في 9 نوفمبر 2021 يتعلق بضبط كيفية تنظيم المنازرة بالملفات لانتداب أطباء أسنان اختصاصيين رؤساء للصحة العمومية.
 - قرار من وزير الصحة مؤرخ في 9 نوفمبر 2021 يتعلق بضبط كيفية تنظيم المنازرة بالملفات لانتداب أطباء أسنان اختصاصيين أولئك للصحة العمومية.
 - قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 8 جوان 1991 يتعلق بضبط شروط المشاركة والقبول في المنازرة المفتوحة بالشهادات والأعمال لانتداب أطباء أسنان اختصاصيين للصحة العمومية يعملون كامل الوقت.
 - قرار من وزير الصحة مؤرخ في 9 نوفمبر 2021 يتعلق بضبط كيفية تنظيم المنازرة بالملفات لانتداب أطباء أسنان رؤساء للصحة العمومية.

- قرار من وزير الصحة مؤرخ في 15 نوفمبر 2021 يتعلق بضبط كيفية تنظيم المنازرة بالملفات لانتداب أطباء أسنان أولين للصحة العمومية.

- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 8 جوان 1991 يتعلق بضبط شروط المشاركة والقبول في المنازرة المفتوحة بالشهادات والأعمال لانتداب أطباء أسنان للصحة العمومية يعملون كامل الوقت كما تم تنفيذه بالقرار المؤرخ في 25 نوفمبر 2014.

3 - سلك الصيادلة الاستشفائيين الصحيين

- أمر حكومي عدد 771 لسنة 2019 مؤرخ في 20 أوت 2019 يتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالصيادلة الاستشفائيين الصحيين.

- أمر عدد 240 لسنة 1991 مؤرخ في 4 فيفري 1991 يتعلق بتحديد مقدار وشروط إسناد منحة الإنتاج لفائدة سلك صيادلة الصحة العمومية.

- أمر عدد 241 لسنة 1991 مؤرخ في 4 فيفري 1991 يتعلق بالمنح الخاصة المسندة إلى سلك صيادلة الصحة العمومية كما تم تنفيذه وإتمامه بالأمر عدد 2323 لسنة 1993 المؤرخ في 10 نوفمبر 1993 والأمر عدد 1925 لسنة 1996 المؤرخ في 16 أكتوبر 1996 والأمر عدد 2138 لسنة 1999 المؤرخ في 27 سبتمبر 1999 والأمر عدد 2956 لسنة 2002 المؤرخ في 11 نوفمبر 2002 والأمر عدد 3200 لسنة 2005 المؤرخ في 12 ديسمبر 2005 والأمر عدد 612 لسنة 2009 مؤرخ في 2 مارس 2009 والأمر عدد 466 لسنة 2010 مؤرخ في 15 مارس 2010 والأمر عدد 4235 لسنة 2014 المؤرخ في 21 نوفمبر 2014.

- أمر عدد 4078 لسنة 2008 مؤرخ في 30 ديسمبر 2008 يتعلق بضبط الزيادة الجملية في مقدار منحة الخدمات الإستشفائية طيلة الفترة 2008-2010 وإسناد القسط الأول لفائدة السلك صيادلة الصحة العمومية.

- أمر عدد 2501 لسنة 2009 مؤرخ في 3 سبتمبر 2009 يتعلق بالخطط الوظيفية لأعوان أسلك الأطباء والصيادلة وأطباء الأسنان العاملين بمختلف أصناف المؤسسات الإستشفائية والصحية التابعة لوزارة الصحة العمومية.

- أمر عدد 902 لسنة 2009 مؤرخ في 4 أفريل 2009 يتعلق بضبط مقادير الزيادة الاستثنائية في منحة العمل كامل الوقت المخلو لفائدة صيادلة الصحة العمومية.
- أمر عدد 3352 لسنة 2011 مؤرخ في 27 أكتوبر 2011 يتعلق بالترفيع في مقادير منحة العمل كامل الوقت المسندة لفائدة صيادلة الصحة العمومية بعنوان سنة 2011.
- قرار من وزير الصحة مؤرخ في 9 نوفمبر 2021 يتعلق بضبط كيفية تنظيم المنازرة بالملفات لانتداب صيادلة مختصين رؤساء للصحة العمومية.
- قرار من وزير الصحة مؤرخ في 9 نوفمبر 2021 يتعلق بضبط كيفية تنظيم المنازرة بالملفات لانتداب صيادلة أولين للصحة العمومية.
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 27 ديسمبر 2006 يتعلق بضبط شروط المشاركة والقبول في المنازرة بالشهادات والأعمال لانتداب صيادلة مختصين للصحة العمومية يعملون كامل الوقت.
- قرار من وزير الصحة مؤرخ في 9 نوفمبر 2021 يتعلق بضبط كيفية تنظيم المنازرة بالملفات لانتداب صيادلة رؤساء للصحة العمومية.
- قرار من وزير الصحة مؤرخ في 9 نوفمبر 2021 يتعلق بضبط كيفية تنظيم المنازرة بالملفات لانتداب صيادلة أولين للصحة العمومية.
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 28 جانفي 2008 يتعلق بضبط شروط المشاركة والقبول في المنازرة بالشهادات والأعمال لانتداب صيادلة للصحة العمومية كما تم تنفيذه بالقرار المؤرخ في 3 أكتوبر 2014.

IV - الإقامة والتخصص في الطب وطب الأسنان والصيدلة

1 - الإقامة والتخصص في الطب

- أمر عدد 4132 لسنة 2011 مؤرخ في 17 نوفمبر 2011 يتعلق بضبط الإطار العام لنظام الدراسات الطبية المؤهلة لممارسة طب العائلة والتخصص في الطب كما تم تنفيذه وإتمامه بالأمر الحكومي عدد 1195 لسنة 2015 المؤرخ في 4 سبتمبر 2015 والأمر الحكومي عدد 834 لسنة 2017 المؤرخ في 19 جويلية 2017.

تبليه : تعوض عبارة "المترضيون الداخليون في طب العائلة" بـ: عبارة "الطلبة المس لجلون في طب العائلة" أينما وجدت وذلك طبقا لأحكام الأمر الحكومي عدد 230 لسنة 2018 المؤرخ في 8

مارس 2018 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالمتربصين الداخليين في الطب والمقيمين في الطب.

-الأمر الحكومي عدد 230 لسنة 2018 المؤرخ في 8 مارس 2018 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالمتربصين الداخليين في الطب والمقيمين في الطب.

-أمر عدد 593 لسنة 1983 مؤرخ في 17 جوان 1983 يتعلق بمنحة الغذاء المخولة للمتربي الداخليين في الطب وطب الأسنان والمقيمين في الطب وفي البيولوجيا.

-أمر عدد 1930 لسنة 1990 مؤرخ في 19 نوفمبر 1990 يتعلق بمنحة الإقامة المسندة للمقيمين في الطب والبيولوجيا وطب الأسنان.

-أمر حكومي عدد 341 لسنة 2019 مؤرخ في 10 أفريل 2019 يتعلق بضبط الإطار العام لنظام الدراسة وشروط التحصيل على شهادات الدراسات الطبية.

-قرار من وزير الصحة العمومية والتعليم العالي مؤرخ في 13 ماي 1997 يتعلق بضبط برنامج وتراتيب الامتحان الوطني في التخصص في الطب كما تم تنفيذه بقرار وزير الصحة ووزير التعليم العالي والبحث العلمي مؤرخ في 15 أوت 2016 والقرار من وزير التعليم العالي والبحث العلمي ووزير الصحة المؤرخ في 26 أوت 2020.

-قرار من وزير التعليم العالي والبحث العلمي ووزير الصحة العمومية مؤرخ في 19 ماي 2010 يتعلق بالتمديد في فترة الإقامة في بعض الاختصاصات الطبية وضبط قائمة الاختصاصات المعنية بهذا التمديد.

-قرار من وزير التعليم العالي والبحث العلمي ووزير الصحة العمومية مؤرخ في 25 أكتوبر 2011 بضبط مضمون وكيفيات التكوين في الاختصاصات في الطب.

-قرار من وزير الصحة ووزير التعليم العالي والبحث العلمي مؤرخ في 4 سبتمبر 2015 يتعلق بتنظيم مناظرة انتداب مقيمين في الطب كما تم تنفيذه وإتمامه بالقرار المؤرخ في 12 أوت 2016 والقرار المؤرخ في 19 جويلية 2017 والقرار المؤرخ في 8 نوفمبر 2018.

2 - الإقامة والتخصص في طب الأسنان .

-أمر عدد 2347 لسنة 2009 مؤرخ في 12 أوت 2009 يتعلق بالتخصص في طب الأسنان والنظام القانوني للمقيمين في طب الأسنان كما تم إتمامه وتنفيذه بالأمر عدد 708 لسنة 2023 مؤرخ في 3 نوفمبر 2023.

- أمر عدد 593 لسنة 1983 مؤرخ في 17 جوان 1983 يتعلق بمنحة الغذاء المخولة للمتربيين الداخليين في الطب وطب الأسنان والمقيمين في الطب وفي البيولوجيا.
- أمر عدد 1930 لسنة 1990 مؤرخ في 19 نوفمبر 1990 يتعلق بمنحة الإقامة المسندة للمقيمين في الطب والبيولوجيا وطب الأسنان.
- قرار من وزير التربية والتعليم والبحث العلمي والصحة العمومية مؤرخ في 25 إبريل 1987 يتعلق بضبط نظام وبرنامج امتحان التخصص في طب الأسنان.
- قرار من وزير التعليم العالي والبحث العلمي ووزير الصحة مؤرخ في 2 أكتوبر 2018 يتعلق بضبط نظام وبرنامج وطرق إجراء مناظرة الإقامة في طب الأسنان كما تم تنفيذه واتمامه بالقرار المؤرخ في 8 نوفمبر 2021.

3 - الإقامة والتخصص في الصيدلة

- أمر عدد 2387 لسنة 1999 مؤرخ في 27 أكتوبر 1999 يتعلق بالنظام القانوني للمقيمين وبالتخصص في الصيدلة كما تم تنفيذه بالأمر عدد 2199 لسنة 2010 المؤرخ في 6 سبتمبر 2010.
- أمر عدد 593 لسنة 1983 مؤرخ في 17 جوان 1983 يتعلق بمنحة الغذاء المخولة للمتربيين الداخليين في الطب وفي طب الأسنان والمقيمين في الطب وفي البيولوجيا.
- أمر عدد 1930 لسنة 1990 مؤرخ في 19 نوفمبر 1990 يتعلق بمنحة الإقامة المسندة للمقيمين في الطب والبيولوجيا وفي طب الأسنان.
- قرار من وزير الصحة العمومية ووزير التعليم العالي مؤرخ في 21 أكتوبر 2006 يتعلق بضبط تراتيب امتحان التخصص في الصيدلة.
- قرار من وزير الصحة العمومية ووزير التعليم العالي مؤرخ في 27 ديسمبر 2010 يتعلق بتنظيم مناظرة انتداب مقيمين في الصيدلة كما تم تنفيذه واتمامه بالقرار المؤرخ في 18 مايو 2018 والقرار المؤرخ في 15 نوفمبر 2021.
- قرار من وزير الصحة العمومية ووزير التعليم العالي والبحث العلمي مؤرخ في 12 أكتوبر 2011 يتعلق بضبط محتوى التكوين بمراحله الإقامة في الصيدلة وطريقه كما تم تنفيذه بالقرار المؤرخ في 5 جانفي 2016.
- قرار من وزير الصحة ووزير التعليم العالي والبحث العلمي مؤرخ في 5 جانفي 2016 يتعلق بضبط تراتيب امتحان التخصص في الصيدلة.

٧ - المترضون الداخليون في الطب وطب الأسنان والصيدلة

١ - المترضون في الطب

- أمر عدد 2387 لسنة 1999 مؤرخ في 27 أكتوبر 1999 يتعلق بالنظام القانوني للمقيمين وبالتخصص في الصيدلة كما تم تنفيذه بالأمر عدد 2199 لسنة 2010 المؤرخ في 6 سبتمبر 2010.
- أمر عدد 593 لسنة 1983 مؤرخ في 17 جوان 1983 يتعلق بمنحة الغذاء المخولة للمترضين الداخليين في الطب وفي طب الأسنان والمقيمين في الطب وفي البيولوجيا.
- أمر عدد 3357 لسنة 2011 مؤرخ في 27 أكتوبر 2011 يتعلق بالترفيع في مقادير منحة الترخيص الداخلي المسندة لفائدة المترضين الداخليين بعنوان سنة 2011.
- الأمر الحكومي عدد 230 لسنة 2018 المؤرخ في 8 مارس 2018 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالمترضين الداخليين في الطب والمقيمين في الطب.

٢ - المترضون في طب الأسنان

- أمر عدد 1610 لسنة 1980 مؤرخ في 18 ديسمبر 1980 يتعلق بضبط القانون الأساسي للمترضين الداخليين في طب الأسنان كما تم تنفيذه وإتمامه بالأمر عدد 2317 لسنة 1993 المؤرخ في 10 نوفمبر 1993 والأمر عدد 1930 المؤرخ في 16 أكتوبر 1996 والأمر عدد 2145 لسنة 1999 المؤرخ في 27 سبتمبر 1999 والأمر عدد 3037 لسنة 2002 المؤرخ في 19 نوفمبر 2002 والأمر عدد 3206 لسنة 2005 المؤرخ في 12 ديسمبر 2005.
- أمر عدد 593 لسنة 1983 مؤرخ في 17 جوان 1983 يتعلق بمنحة الغذاء المخولة للمترضين الداخليين في الطب وطب الأسنان والمقيمين في الطب وفي البيولوجيا.
- أمر عدد 4083 لسنة 2008 مؤرخ في 30 ديسمبر 2008 يتعلق بضبط الزيادة الجملية في مقادير منحة الخدمات الإستشفائية طيلة الفترة 2008-2010 وإسناد القسط الأول لفائدة المترضين الداخليين في طب الأسنان.
- أمر عدد 3358 لسنة 2011 مؤرخ في 27 أكتوبر 2011 يتعلق بالترفيع في مقادير منحة الترخيص الداخلي المسندة لفائدة المترضين في طب الأسنان بعنوان سنة 2011.

٣ - المترضون في الصيدلة

- أمر عدد 802 لسنة 2011 مؤرخ في 24 جوان 2011 يتعلق بضبط النظام القانوني للمتربيين الداخليين في الصيدلة.

VI - أسلك أطباء الأسنان والصيادلة المتفقدين للصحة العمومية

- أمر عدد 872 لسنة 1974 مؤرخ في 20 سبتمبر 1974 يتعلق بضبط القانون الأساسي لسلك المتفقدين الطبيين ومن يوازيهم كما تم تنفيذه بالأمر عدد 367 لسنة 1975 المؤرخ في 7 جوان 1975 والأمر عدد 1239 لسنة 1980 المؤرخ في 20 سبتمبر 1980 والأمر عدد 1128 لسنة 1981 المؤرخ في أول سبتمبر 1981 والأمر عدد 1808 لسنة 1996 المؤرخ في 30 سبتمبر 1996 والأمر عدد 76 لسنة 2000 المؤرخ في 10 جانفي 2000.

- أمر عدد 77 لسنة 2000 مؤرخ في 10 جانفي 2000 يتعلق بضبط المطابقة بين درجات رتب سلك المتفقدين الطبيين ومن يوازيهم ومستويات التأجير.

- أمر عدد 874 لسنة 1974 مؤرخ في 20 سبتمبر 1974 يتعلق بالمنح الخاصة المسندة لسلك المتفقدين الطبيين ومن يوازيهم كما تم تنفيذه بالأمر عدد 347 لسنة 1976 المؤرخ في 8 إبريل 1976 والأمر عدد 2312 لسنة 1993 المؤرخ في 10 نوفمبر 1993 والأمر عدد 1921 لسنة 1996 المؤرخ في 16 أكتوبر 1996 والأمر عدد 2141 لسنة 1999 المؤرخ في 27 سبتمبر 1999 والأمر عدد 2957 لسنة 2002 المؤرخ في 11 نوفمبر 2002 والأمر عدد 3201 لسنة 2005 المؤرخ في 12 ديسمبر 2005.

- أمر عدد 348 لسنة 1976 مؤرخ في 8 إبريل 1976 يتعلق بإحداث منحة لإنجاح لفائدة سلك المتفقدين الطبيين ومن يوازيهم.

- أمر عدد 4074 لسنة 2008 مؤرخ في 30 ديسمبر 2008 يتعلق بضبط الزيادة الجملية في مقادير منحة الخدمات الإستشفائية طيلة الفترة 2008-2010 وإسناد القسط الأول لفائدة سلك المتفقدين الطبيين والموازين لهم.

- أمر عدد 643 لسنة 2010 مؤرخ في 5 إبريل 2010 يتعلق بضبط النظام الأساسي العام بسلوك التفقد البيداغوجي بوزارة الصحة العمومية كما تم تنفيذه بالأمر عدد 81 لسنة 2014 المؤرخ في 16 جانفي 2014.

- أمر عدد 3360 لسنة 2011 مؤرخ في 27 أكتوبر 2011 يتعلق بالترفيع في مقادير منحة عدم قبول الحرفاء المسندة لفائدة سلك المتفقدين الطبيين والموازين لهم بعنوان سنة 2011.

- أمر حكومي عدد 1106 لسنة 2016 مؤرخ في 22 أكتوبر 2016 يتعلق بتأجير الأطباء مراقبين
مراكز تصفية الدم.

- أمر عدد 230 لسنة 2023 مؤرخ في 10 مارس 2023 يتعلق بتغيير تسمية مصالح وأسلاك
صحية راجعة بالنظر لوزارة الصحة. (التسمية القديمة : سلك المتفقدين الموازي للطبي - التسمية
الجديدة أسلاك أطباء الأسنان والصيادلة المتفقدين للصحة العمومية).
- قرار من وزير الصحة مؤرخ في 14 جوان 2021 يتعلق بضبط كيفية تنظيم المناورة الداخلية
بالملفات للترقية إلى رتبة متقدد عام للتعليم شبه الطبي.

VII - أحكام عامة تخص السلك الطبي أسلاك أطباء الأسنان والصيادلة

1 - الخطط الوظيفية

- أمر عدد 2501 لسنة 2009 مؤرخ في 3 سبتمبر 2009 يتعلق بالخطط الوظيفية لأعوان أسلاك
الأطباء والصيادلة وأطباء الأسنان العاملين بمختلف أصناف المؤسسات الإستشفائية والصحية
التابعة لوزارة الصحة.
- أمر عدد 1704 لسنة 1994 مؤرخ في 8 أكتوبر 1994 يتعلق بضبط معايير تقييم أنشطة رؤساء
الأقسام الإستشفائية وبتركيبة اللجنة الاستشارية للتقييم وطرق سيرها.
- أمر عدد 230 لسنة 2023 مؤرخ في 10 مارس 2023 يتعلق بتغيير تسمية مصالح وأسلاك
صحية راجعة بالنظر لوزارة الصحة. (التسمية القديمة : السلك الموازي للطبي - التسمية الجديدة
أسلاك أطباء الأسنان والصيادلة).

2 - منحة الاستمرار

- أمر عدد 318 لسنة 2001 مؤرخ في 23 جانفي 2001 يتعلق بمنحة الاستمرار وشروط إسنادها
وضبط مقاديرها لأعوان السلك الطبي والموازي للطبي الإستشفائي الصحي وأطباء المستشفيات
العاملين بالهيأكل الإستشفائية والصحية العمومية التابعة لوزارة الصحة العمومية وكذلك المقيمين في
الطب والصيدلة وطب الأسنان كما تم تنقيحه وإتمامه بالأمر عدد 2780 لسنة 2011 المؤرخ في 29
سبتمبر 2011 والأمر حكومي عدد 773 لسنة 2019 المؤرخ في 30 أكتوبر 2019.
- أمر عدد 230 لسنة 2023 مؤرخ في 10 مارس 2023 يتعلق بتغيير تسمية مصالح وأسلاك

صحيّة راجعة بالنظر لوزارة الصحة. (التسمية القديمة : السلك الموازي للطبي - التسمية الجديدة أسلاك أطباء الأسنان والصيدلة).

3 - منح لجان المنازرات والتأطير

- أمر عدد 2163 لسنة 1994 مؤرخ في 17 أكتوبر 1994 يتعلق بإحداث منحة لجنة المنازرات لفائدة السلك الطبي والموازي للطبي كما تم تنقيحه وإتمامه بالأمر عدد 1350 لسنة 2000 المؤرخ في 20 جوان 2000 والأمر عدد 1618 لسنة 2007 المؤرخ في 25 جوان 2007 والأمر عدد 1 لسنة 2009 المؤرخ في 5 جانفي 2009.
- أمر عدد 323 لسنة 2001 مؤرخ في 23 جانفي 2001 يتعلق بإحداث منحة لجنة المنازرات لفائدة السلك الطبي للمستشفيات والسلك الطبي والموازي للطبي الاستشفائي الصحي كما تم تنقيحه وإتمامه بالأمر عدد 1619 لسنة 2007 المؤرخ في 25 جوان 2007 والأمر عدد 2 لسنة 2009 المؤرخ في 5 جانفي 2009.
- أمر حكومي عدد 1322 لسنة 2017 مؤرخ في 6 ديسمبر 2017 يتعلق بضبط كيفية تأجير الإشراف ومناقشة الأعمال التي تختتم الدراسات الجامعية كما تم تنقيحه بالأمر عدد 740 لسنة 2019 المؤرخ في 6 أوت 2019.

VIII - السلك الإداري للصحة العمومية

- أمر عدد 2529 لسنة 1998 مؤرخ في 18 ديسمبر 1998 يتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالسلك الإداري للصحة العمومية.
- أمر عدد 2530 لسنة 1998 مؤرخ في 18 ديسمبر 1998 يتعلق بضبط المطابقة بين درجات رتب السلك الإداري للصحة العمومية ومستويات التأجير.
- أمر عدد 1007 لسنة 1990 مؤرخ في 11 جوان 1990 يتعلق بمنحة العمل بالليل التي تصرف لأعوان الصحة العمومية كما تم تنقيحه بالأمر الحكومي عدد 55 لسنة 2015 المؤرخ في 27 أفريل 2015.
- أمر عدد 1291 لسنة 1990 مؤرخ في 27 أوت 1990 يتعلق بإحداث منحة خطر العدوى.

- أمر عدد 2151 لسنة 1993 مؤرخ في أول نوفمبر 1993 يتعلق بضبط مقادير منحة خطر العدوى.
- أمر عدد 1245 لسنة 2006 مؤرخ في 24 أبريل 2006 يتعلق بضبط نظام إسناد الخطط الوظيفية بالإدارة المركزية والإعفاء منها.
- أمر عدد 4048 لسنة 2008 مؤرخ في 30 ديسمبر 2008 يتعلق بضبط الزيادة الجملية في منحة خطر العدوى طيلة الفترة 2008-2010 وإسناد القسط الأول لفائدة الأعوان المنتفعين بهذه المنحة.
- أمر عدد 890 لسنة 2009 مؤرخ في 4 أبريل 2009 يتعلق بإحداث منحة تكاليف خاصة لفائدة الأعوان المباشرين بوزارة الصحة العمومية وبالهيأكل والمؤسسات الإستشفائية أو الصحية التابعة لها بالنظر وللإطار شبه الطبي المباشرين بالهيأكل والمؤسسات الإستشفائية أو الصحية التابعة لوزارات أخرى كما تم إتمامه بالأمر حكومي عدد 530 لسنة 2021.
- أمر عدد 906 لسنة 2012 مؤرخ في 24 جويلية 2012 يتعلق بضبط شروط إسناد منحة الإنتاج للسلك الإداري للصحة العمومية.
- أمر حكومي عدد 60 لسنة 2015 مؤرخ في 27 أبريل 2015 يتعلق بالترفيع في مقادير منحة خطر العدوى لفائدة الأعوان المنتفعين بها المنتسبين للصنف الفرعي أ.
- أمر حكومي عدد 515 لسنة 2017 مؤرخ في 28 أبريل 2017 يتعلق بضبط شروط وكيفية التعويض لفائدة الأعوان العاملين أيام الأعياد والعطل الرسمية المباشرين بالهيأكل والمؤسسات الصحية العمومية الخاضعة لشراف وزارة الصحة.
- أمر حكومي عدد 516 لسنة 2017 مؤرخ في 28 أبريل 2017 يتعلق بضبط منحة التنقل لفائدة أعوان الصحة.
- أمر حكومي عدد 788 لسنة 2019 مؤرخ في 5 سبتمبر 2019 يتعلق بإسناد ترقية استثنائية للسلك الإداري للصحة العمومية.
- قرار من وزير الصحة مؤرخ في 3 ديسمبر 2021 يتعلق بضبط كيفية تنظيم المناورة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة متصرف عام للصحة العمومية.
- قرار من وزير الصحة مؤرخ في 3 ديسمبر 2021 يتعلق بضبط كيفية تنظيم المناورة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة متصرف رئيس للصحة العمومية.

- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 31 ماي 1999 يتعلق بضبط كيفية تنظيم المنازرة الداخلية بالاختبارات للترقية إلى رتبة متصرف مستشار للصحة العمومية.
- قرار من وزير الصحة مؤرخ في 3 ديسمبر 2021 يتعلق بضبط كيفية تنظيم المنازرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة متصرف مستشار للصحة العمومية.
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 3 جوان 1999 يتعلق بضبط كيفية تنظيم المنازرة الخارجية بالاختبارات لانتداب المتصرفين المستشارين للصحة العمومية.
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 3 جوان 1999 يتعلق بضبط كيفية تنظيم المنازرة الداخلية بالاختبارات للترقية إلى رتبة متصرف للصحة العمومية.
- قرار من وزير الصحة مؤرخ في 3 ديسمبر 2021 يتعلق بضبط كيفية تنظيم المنازرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة متصرف للصحة العمومية.
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 3 جوان 1999 يتعلق بضبط كيفية تنظيم المنازرة الخارجية بالاختبارات لانتداب متصرف في الصحة العمومية.
- قرار من وزير الصحة مؤرخ في 3 ديسمبر 2021 يتعلق بضبط كيفية تنظيم المنازرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة ملحق للصحة العمومية.
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 3 جوان 1999 يتعلق بضبط كيفية تنظيم المنازرة الداخلية بالاختبارات للترقية إلى رتبة ملحق الصحة العمومية.
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 3 جوان 1999 يتعلق بضبط كيفية تنظيم المنازرة الخارجية بالاختبارات لانتداب ملحي الصحة العمومية.
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 3 جوان 1999 يتعلق بضبط كيفية تنظيم المنازرة الداخلية بالاختبارات للترقية إلى رتبة كاتب تصرف للصحة العمومية.
- قرار من وزير الصحة مؤرخ في 24 جانفي 2023 يتعلق بضبط كيفية تنظيم المنازرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة كاتب تصرف للصحة العمومية.
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 3 جوان 1999 يتعلق بضبط كيفية تنظيم المنازرة الخارجية بالاختبارات لانتداب كتبة تصرف للصحة العمومية.
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 3 جوان 1999 يتعلق بضبط كيفية تنظيم المنازرة الداخلية بالاختبارات للترقية إلى رتبة مستكتب الصحة العمومية.

- قرار من وزير الصحة مؤرخ في 21 سبتمبر 2018 يتعلق بضبط كيفية تنظيم المنازرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة مستكتب للصحة العمومية.
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 3 جوان 1999 يتعلق بضبط كيفية تنظيم المنازرة الداخلية بالاختبارات للترقية إلى رتبة مستكتب الصحة العمومية.
- قرار وزير الصحة العمومية المؤرخ في 3 جوان 1999 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المنازرة الخارجية بالاختبارات لانتداب مستكتبي الصحة العمومية.
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 3 جوان 1999 يتعلق بضبط كيفية تنظيم المنازرة الخارجية بالاختبارات لانتداب أعيان الاستقبال للصحة العمومية.
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 4 سبتمبر 2002 يتعلق بضبط كيفية تنظيم الامتحان المهني بالاختبارات لترسيم الأعوان الوقتين من صنف (أ) في رتبة متصرف مستشار الصحة العمومية.
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 4 سبتمبر 2002 يتعلق بضبط كيفية تنظيم الامتحان المهني بالاختبارات لترسيم الأعوان الوقتين من صنف (أ2) في رتبة متصرف للصحة العمومية.
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 4 سبتمبر 2002 يتعلق بضبط كيفية تنظيم الامتحان المهني بالاختبارات لترسيم الأعوان الوقتين من صنف (أ3) في رتبة ملحق للصحة العمومية.
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 22 ديسمبر 1999 يتعلق بضبط كيفية تنظيم الامتحان المهني بالاختبارات لترسيم الأعوان الوقتين من صنف "ب" في رتبة كاتب تصرف الصحة العمومية.
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 22 ديسمبر 1999 يتعلق بضبط كيفية تنظيم الامتحان المهني بالاختبارات لترسيم الأعوان الوقتين من صنف "ج" في رتبة مستكتب الصحة العمومية.
- قرار من وزيرة الصحة بالنيابة مؤرخ في 14 نوفمبر 2019 يتعلق بضبط مقاييس وكيفية التناظر للترقية الاستثنائية إلى مختلف رتب السلك الإداري للصحة العمومية لوزارة الصحة.
- * * السلك الإداري المشترك للإدارات العمومية
- أمر حكومي عدد 116 لسنة 2020 مؤرخ في 25 فيفري 2020 يتعلق بضبط المطابقة بين درجات رتب السلك الإداري المشترك للإدارات العمومية ومستويات التأجير.
- أمر حكومي عدد 116 لسنة 2020 مؤرخ في 25 فيفري 2020 يتعلق بضبط المطابقة بين درجات رتب السلك الإداري المشترك للإدارات العمومية ومستويات التأجير.

- قرار من رئيس الحكومة مؤرخ في 3 أكتوبر 2020 يتعلق بضبط مقاييس وكيفية التناظر للترقية الاستثنائية إلى مختلف رتب السلك الإداري المشترك للإدارات العمومية.

IX - أعوان مؤسسات التكوين التابعة لوزارة الصحة العمومية

- أمر عدد 1527 لسنة 1981 مؤرخ في 23 نوفمبر 1981 يتعلق بضبط القانون الأساسي الخاص بأعوان مؤسسات التكوين التابعة لوزارة الصحة العمومية كما تم تنقيحه بالأمر عدد 1458 لسنة 1982 المؤرخ في 19 نوفمبر 1982 والأمر عدد 2385 لسنة 1999 المؤرخ في 27 أكتوبر 1999 والأمر عدد 643 لسنة 2010 المؤرخ في 5 أبريل 2010 والأمر عدد 645 لسنة 2010 مؤرخ في 5 أبريل 2010.

* أمر عدد 643 لسنة 2010 مؤرخ في 5 أبريل 2010 يتعلق بضبط النظام الأساسي العام بسلك التقىد البيداغوجي بوزارة الصحة العمومية كما تم تنقيحه بالأمر عدد 81 لسنة 2014 المؤرخ في 16 جانفي 2014.

* أمر عدد 645 لسنة 2010 مؤرخ في 5 أبريل 2010 يتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك أساتذة تعليم مساعدى الأطباء الراجعين بالنظر إلى وزارة الصحة العمومية كما تم تنقيحه وإتمامه بالأمر عدد 1391 لسنة 2012 مؤرخ 27 جويلية 2012.

- أمر عدد 1529 لسنة 1981 مؤرخ في 23 نوفمبر 1981 يتعلق بالخطط الوظيفية لمؤسسات التكوين التابعة لوزارة الصحة العمومية.

- أمر عدد 1530 لسنة 1981 مؤرخ في 23 نوفمبر 1981 ي يتعلق بإحداث منحة إنتاج لبعض أصناف أعوان مؤسسات التكوين التابعة لوزارة الصحة العمومية.

- أمر عدد 1532 لسنة 1981 مؤرخ في 23 نوفمبر 1981 يتعلق بضبط التوقيت الأسبوعي للعمل المطالب به بعض أصناف أعوان مؤسسات التكوين التابعة لوزارة الصحة العمومية.

- أمر عدد 1533 لسنة 1981 مؤرخ في 23 نوفمبر 1981 يتعلق بضبط المنحة السنوية للساعات الزائدة الممنوحة لأعوان مؤسسات التكوين التابعة لوزارة الصحة العمومية.

- أمر عدد 1462 لسنة 1982 مؤرخ في 19 نوفمبر 1982 يتعلق بإحداث وتنظيم مراحل التكوين بمركز البحث والتكوين البيداغوجي.

- أمر عدد 1685 لسنة 1982 مؤرخ في 31 ديسمبر 1982 يتعلق بإحداث منحة التكاليف البيداغوجية لفائدة بعض أصناف رجال التعليم التابعين لمؤسسات التكوين التابعة لوزارة الصحة العمومية.
- أمر عدد 644 لسنة 2010 مؤرخ في 5 أفريل 2010 يتعلق بضبط المطابقة بين درجات رتب سلك التقدّم البيداغوجي بوزارة الصحة العمومية ومستويات التأجير.
- أمر عدد 646 لسنة 2010 مؤرخ في 5 أفريل 2010 يتعلق بضبط المطابقة بين درجات رتب سلك أساتذة تعليم مساعدى الأطباء الراجعين بالنظر إلى وزارة الصحة العمومية.
- أمر حكومي عدد 783 لسنة 2019 مؤرخ في 5 سبتمبر 2019 يتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك أساتذة تعليم مساعدى الأطباء الراجعين بالنظر لوزارة الصحة.
- أمر حكومي عدد 784 لسنة 2019 مؤرخ في 5 سبتمبر 2019 يتعلق بضبط المطابقة بين درجات رتب سلك أساتذة تعليم مساعدى الأطباء الراجعين بالنظر لوزارة الصحة ومستويات التأجير.
- قرار من وزير الصحة مؤرخ في 14 جوان 2021 يتعلق بضبط كيفية تنظيم المنازرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة متقدّم عام للتعليم شبه الطبي.
- قرار من وزير الصحة مؤرخ في 18 ديسمبر 2012 يتعلق بضبط كيفية تنظيم المنازرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة متقدّم أول للتعليم شبه الطبي.
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 7 جويلية 1992 يتعلق بضبط نظام وبرنامج المنازرة بالاختبارات لانتداب متقدّمين للتعليم شبه الطبي.
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 26 جويلية 1983 يتعلق بتنظيم مناظرة الدخول إلى مركز البحث والتّكوين البيداغوجي لمتابعة مرحلة تكوين أساتذة التعليم الشّبه الطّبّي.
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 26 جويلية 1983 يتعلق بتنظيم مناظرة الدخول إلى مركز البحث والتّكوين البيداغوجي لمتابعة مرحلة تكوين أساتذة التعليم الشّبه الطّبّي للمرحلة الأولى.
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 7 جويلية 1992 يتعلق بضبط نظام وبرنامج مناظرة انتداب أساتذة للتعليم شبه الطبي.
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 28 أوت 1987 يتعلق بضبط نظام وبرنامج المنازرة بالمواد لانتداب أساتذة تعليم مساعدى الأطباء للمرحلة الأولى.
- قرار من وزير الصحة مؤرخ في 24 جانفي 2023 يتعلق بضبط كيفية تنظيم المنازرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أستاذ أول لتعليم مساعدى الأطباء.

- قرار من وزير الصحة مؤرخ في 13 جوان 2012 يتعلق بضبط كيفية تنظيم المنازرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أستاذ تعليم مساعدي الأطباء.
- قرار من وزير الصحة مؤرخ في 13 جوان 2012 يتعلق بضبط كيفية تنظيم المنازرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أستاذ فوق الرتبة لتعليم مساعدي الأطباء.
- قرار من وزير الصحة مؤرخ في 21 جانفي 2014 يتعلق بضبط كيفية تنظيم المنازرة الخارجية بالإختبارات للإنتداب في رتبة أستاذ أول لتعليم مساعدي الأطباء.
- قرار من وزير الصحة مؤرخ في 21 أوت 2014 يتعلق بضبط كيفية تنظيم المنازرة بالإختبارات لمتابعة مرحلة التكوين للتسمية في رتبة متقد للتعليم شبه الطبي.
- قرار من وزير الصحة مؤرخ في 11 جانفي 2016 يتعلق بضبط كيفية تنظيم مناظرة بالإختبارات للدخول إلى المركز الوطني للتكوين البيداغوجي لإطارات الصحة لمتابعة مرحلة تكوين أستاذة تعليم مساعدي الأطباء.
- قرار من وزيرة الصحة بالنيابة مؤرخ في 23 جانفي 2020 يتعلق بضبط مقاييس وكيفية الترقية الاستثنائية بالملفات لمختلف رتب سلك أستاذة تعليم مساعدي الأطباء.
- قرار من وزير الصحة مؤرخ في 12 فيفري 2023 يتعلق بضبط كيفية تنظيم المنازرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أستاذ أول فوق الرتبة لتعليم مساعدي الأطباء.
- قرار من وزير الصحة مؤرخ في 24 جانفي 2023 يتعلق بضبط كيفية تنظيم المنازرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أستاذ أول لتعليم مساعدي الأطباء.
- قرار من وزير الصحة مؤرخ في 24 جانفي 2023 يتعلق بضبط كيفية تنظيم المنازرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أستاذ أول مميز درجة استثنائية لتعليم مساعدي الأطباء.
- قرار من وزير الصحة مؤرخ في 24 جانفي 2023 يتعلق بضبط كيفية تنظيم المنازرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أستاذ أول مميز لتعليم مساعدي الأطباء.
- قرار من وزير الصحة مؤرخ في 24 جانفي 2023 يتعلق بضبط كيفية تنظيم المنازرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أستاذ مميز درجة استثنائية لتعليم مساعدي الأطباء.
- قرار من وزير الصحة مؤرخ في 24 جانفي 2023 يتعلق بضبط كيفية تنظيم المنازرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أستاذ مميز لتعليم مساعدي الأطباء.

X - السلك شبه الطبي

1 - سلك ممرضى الصحة العمومية

- أمر عدد 1690 لسنة 2000 مؤرخ في 17 جويلية 2000 يتعلق بضبط النظم الأساسي الخاص

بسلك ممرضى الصحة العمومية كما تم تنقيحه وإتمامه بالأمر عدد 919 لسنة 2011 المؤرخ في 7 جويلية 2011 والأمر الحكومي عدد 58 لسنة 2015 المؤرخ في 27 أفريل 2015 والأمر الحكومي عدد 572 لسنة 2016 المؤرخ في 13 ماي 2016.

- أمر عدد 1691 لسنة 2000 مؤرخ في 17 جويلية 2000 يتعلق بضبط المطابقة بين درجات سلك ممرضى الصحة العمومية ومستويات التأجير كما تم تنقيحه وإتمامه بالأمر عدد 2353 لسنة 2000 المؤرخ في 17 أكتوبر 2000 والأمر عدد 920 لسنة 2011 المؤرخ في 7 جويلية 2011 والأمر الحكومي عدد 59 لسنة 2015 المؤرخ في 27 أفريل 2015 والأمر الحكومي عدد 573 لسنة 2016 المؤرخ في 13 ماي 2016.

- أمر عدد 890 لسنة 2009 مؤرخ في 4 أفريل 2009 يتعلق بإحداث منحة تكاليف خاصة لفائدة الأعوان المباشرين بوزارة الصحة العمومية وبالهيأكل والمؤسسات الإستشفائية أو الصحية الراجعة لها بالنظر وللإطار شبه الطبي المباشرين بالهيأكل والمؤسسات الإستشفائية أو الصحية التابعة لوزارات أخرى كما تم إتمامه بالأمر حكومي عدد 530 لسنة 2021.

- أمر حكومي عدد 515 لسنة 2017 مؤرخ في 28 أفريل 2017 يتعلق بضبط شروط وكيفية التعويض لفائدة الأعوان العاملين أيام الأعياد والعطل الرسمية المباشرين بالهيأكل والمؤسسات الصحية العمومية الخاضعة لإشراف وزارة الصحة.

- أمر حكومي عدد 516 لسنة 2017 مؤرخ في 28 أفريل 2017 يتعلق بضبط منحة التقل لفائدة أعوان الصحة.

- أمر حكومي عدد 790 لسنة 2019 مؤرخ في 5 سبتمبر 2019 يتعلق بإسناد ترقية استثنائية بسلك ممرضى الصحة العمومية.

- قرار من المكلف بتسيير وزارة الصحة مؤرخ في 1 أكتوبر 2021 يتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة ممرض عام للصحة العمومية.

- قرار من وزيرة الصحة مؤرخ في 30 سبتمبر 2016 يتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة ممرض رئيس أول للصحة العمومية.

- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرّخ في 28 جويلية 2003 يتعلّق بضبط كيفية تنظيم المنازرة الدّاخليّة بالملفّات للترقية إلى رتبة ممرض رئيس للصحة العموميّة كما تم تبنّيه بالقرار المؤرّخ في 17 ماي 2006 وبالقرار المؤرّخ في 13 ديسمبر 2010 والقرار المؤرّخ في 17 نوفمبر 2014.
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرّخ في 4 أكتوبر 2000 يتعلّق بضبط كيفية تنظيم المنازرة الدّاخليّة بالاختبارات للترقية إلى رتبة ممرض أول للصحة العموميّة.
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرّخ في 29 جويلية 2003 يتعلّق بضبط كيفية تنظيم المنازرة الدّاخليّة بالملفّات للترقية إلى رتبة ممرّض أول للصحة العموميّة ، كما تم تبنّيه بالقرار المؤرّخ في 12 جوان 2006 والقرار المؤرّخ في 30 جوان 2007 وبالقرار المؤرّخ في 13 ديسمبر 2010 والقرار المؤرّخ في 17 نوفمبر 2014.
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرّخ في 4 أكتوبر 2000 يتعلّق بضبط كيفية تنظيم المنازرة الدّاخليّة بالاختبارات للترقية إلى رتبة ممرض للصحة العموميّة.
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرّخ في 9 سبتمبر 2005 يتعلّق بضبط كيفية تنظيم المنازرة الدّاخليّة بالملفّات للترقية إلى رتبة ممرض للصحة العموميّة، كما تم تبنّيه بالقرار المؤرّخ في 12 جوان 2006 والقرار المؤرّخ في 30 جوان 2007 والقرار المؤرّخ في 4 جانفي 2011 والقرار المؤرّخ في 17 نوفمبر 2014.
- قرار من وزيرة الصحة بالنيابة مؤرّخ في 14 نوفمبر 2019 يتعلّق بضبط مقاييس وكيفية التّناظر للترقية الاستثنائيّة لسلك ممرضي الصحة العموميّة.
- قرار من وزير الصحة مؤرّخ في 3 ديسمبر 2021 يتعلّق بضبط نظام و برنامـج تكوين الأعوان شـبه الطـبـيـنـ العـاـمـلـيـنـ بـالـمـادـارـسـ الـعـالـيـاـ لـلـعـلـومـ وـتـقـيـاتـ الصـحـةـ وـالـمـعـاهـدـ الـعـالـيـاـ لـلـعـلـومـ التـمـريـضـ المـكـلـفـيـنـ فـعـلـيـاـ بـالـتـدـرـيـسـ وـالـإـشـرـافـ عـلـىـ التـرـبـصـاتـ بـالـهـيـاـكـلـ الصـحـيـةـ العـمـومـيـةـ.

2- السلك المشترك للفنيين السامين للصحة العمومية

- أمر عدد 1688 لسنة 2000 مؤرّخ في 17 جويلية 2000 يتعلّق بالنظام الأساسي الخاص بالسلك المشترك للفنيين السامين للصحة العموميّة كما تم تبنّيه بالأمر الحكومي عدد 56 لسنة 2015 المؤرّخ في 27 أفريل 2015 والأمر الحكومي عدد 570 لسنة 2016 مؤرّخ في 13 ماي 2016.

- أمر عدد 1689 لسنة 2000 مؤرخ في 17 جويلية 2000 يتعلق بضبط المطابقة بين درجات رتب السلك المشترك للفنيين السامين للصحة العمومية ومستويات التأجير كما تم تنقيحه بالأمر الحكومي عدد 57 لسنة 2015 المؤرخ في 27 أفريل 2015 والأمر الحكومي عدد 571 لسنة 2016 مؤرخ في 13 ماي 2016.
- أمر حكومي عدد 60 لسنة 2015 مؤرخ في 27 أفريل 2015 يتعلق بالترفيع في مقدار منحة خطر العدوى لفائدة الأعوان المنتفعين بها المنتسبين للصنف الفرعى أ.
- أمر حكومي عدد 789 لسنة 2019 مؤرخ في 5 سبتمبر 2019 يتعلق بإسناد ترقية استثنائية للسلك المشترك للفنيين السامين للصحة العمومية الراجعين بالنظر لوزارة الصحة.
- قرار من المكلف بتسيير وزارة الصحة مؤرخ في 1 أكتوبر 2021 يتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة فني سام عام للصحة العمومية.
- قرار من وزيرة الصحة مؤرخ في 30 سبتمبر 2016 يتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظره الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة فني سام رئيس أول للصحة العمومية.
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 12 جوان 2006 يتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظره الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة فني سام رئيس للصحة العمومية كما تم تنقيحه بالقرار المؤرخ 13 ديسمبر 2010 والقرار المؤرخ في 17 نوفمبر 2014.
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 28 جويلية 2003 يتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظره الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة فني سام أول للصحة العمومية ، كما تم تنقيحه بالقرار المؤرخ في 12 جوان 2006 والقرار المؤرخ في 30 جوان 2007 والقرار المؤرخ في 13 ديسمبر 2010 والقرار المؤرخ في 17 نوفمبر 2014.
- قرار من وزيرة الصحة بالنيابة مؤرخ في 14 نوفمبر 2019 يتعلق بضبط مقاييس وكيفية التناظر للترقية الاستثنائية للسلك المشترك للفنيين السامين للصحة العمومية الراجعين بالنظر لوزارة الصحة.

3- سلك مساعدى الصحة العمومية

- أمر حكومي عدد 712 لسنة 2016 مؤرخ في 6 جوان 2016 يتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك مساعدى الصحة العمومية.

- أمر حكومي عدد 713 لسنة 2016 مؤرخ في 6 جوان 2016 يتعلق بضبط المطابقة بين درجات رتب سلاك مساعدى الصحة العمومية ومستويات التأجير.

- أمر حكومي عدد 791 لسنة 2019 مؤرخ في 5 سبتمبر 2019 يتعلق بإسناد ترقية استثنائية لسلك مساعدى الصحة العمومية.

- أمر عدد 890 لسنة 2009 مؤرخ في 4 إفريل 2009 يتعلق بإحداث منحة تكاليف خاصة لفائدة الأعوان المباشرين بوزارة الصحة العمومية وبالهياكل والمؤسسات الإستشفائية أو الصحية التابعة لها بالنظر وللإطار شبه الطبي المباشرين بالهياكل والمؤسسات الإستشفائية أو الصحية التابعة لوزارات أخرى كما تم إتمامه بالأمر حكومي عدد 530 لسنة 2021 .

- قرار من وزيرة الصحة مؤرخ في 4 نوفمبر 2016 يتعلق بضبط كيفية تنظيم المعاشرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة مساعد أول للصحة العمومية.

- قرار من وزيرة الصحة بالنيابة مؤرخ في 14 نوفمبر 2019 يتعلق بضبط مقاييس وكيفية التمازن للترقية الاستثنائية لسلك مساعدى الصحة العمومية .

- قرار من وزير الصحة مؤرخ في 24 جانفي 2023 يتعلق بضبط كيفية تنظيم المعاشرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة مساعد رئيس للصحة العمومية.

4- أحكام مشتركة تهم السلك شبه الطبي

- أمر عدد 1007 لسنة 1990 مؤرخ في 11 جوان 1990 يتعلق بمنحة العمل بالليل التي تصرف للأعوان الصحة العمومية كما تم تنقيحه بالأمر الحكومي عدد 55 لسنة 2015 المؤرخ في 27 إفريل 2015 .

- أمر عدد 1008 لسنة 1990 مؤرخ في 11 جوان 1990 يتعلق بضبط شروط إسناد منحة الإنتاج لسلك الفنيين الساميين للصحة العمومية والمساعدين الصحيين والعملة العاملين بوزارة الصحة العمومية.

- أمر عدد 1291 لسنة 1990 مؤرخ في 27 أوت 1990 يتعلق بإحداث منحة خطر العدوى.

- أمر عدد 2151 لسنة 1993 مؤرخ في أول نوفمبر 1993 يتعلق بضبط مقادير منحة خطر العدوى.

- أمر عدد 1725 لسنة 1993 مُؤرخ في 16 أكتوبر 1993 يتعلّق بإحداث خطط وظيفية لأعوان السلك شبه الطبي العاملين بالهيأكل الصحية العمومية وضبط شروط إسنادها وكيفية تأجيرها كما تم تنقيحه بالأمر 1943 لسنة 2010 المُؤرخ في 6 أكتوبر 2010 والأمر الحكومي عدد 61 لسنة 2015 المُؤرخ في 27 أبريل 2015.
- أمر عدد 2162 لسنة 1994 مُؤرخ في 17 أكتوبر 1994 يتعلّق بترفيع قيمة منحة خطر العدوى المسندة للفنيين السامين والممرضين الأوليين والممرضين للصحة العمومية العاملين في المناطق الصحية ذات الأولوية.
- أمر حكومي عدد 60 لسنة 2015 مُؤرخ في 27 أبريل 2015 يتعلّق بالترفيع في مقادير منحة خطر العدوى لفائدة الأعوان المنتفعين بها المنتتمين للصنف الفرعى A.
- أمر حكومي عدد 515 لسنة 2017 مُؤرخ في 28 أبريل 2017 يتعلّق بضبط شروط وكيفية التعويض لفائدة الأعوان العاملين أيام الأعياد والعطل الرسمية المباشرين بالهيأكل والمؤسسات الصحية العمومية الخاضعة لإشراف وزارة الصحة.
- أمر حكومي عدد 516 لسنة 2017 مُؤرخ في 28 أبريل 2017 يتعلّق بضبط منحة التقلّل لفائدة أعوان الصحة.
- أمر عدد 890 لسنة 2009 مُؤرخ في 4 أبريل 2009 يتعلّق بإحداث منحة تكاليف خاصة لفائدة الأعوان المباشرين بوزارة الصحة العمومية وبالهيأكل والمؤسسات الإستشفائية أو الصحية الراجعة لها بالنظر وللإطار شبه الطبي المباشرين بالهيأكل والمؤسسات الإستشفائية أو الصحية التابعة لوزارات أخرى كما تم إتمامه بالأمر حكومي عدد 530 لسنة 2021.
- قرار من وزير الصحة العمومية مُؤرخ في 24 جويلية 2010 يتعلّق بضبط نظام وبرنامج مرحلة التكوين للتسمية في رتبة متقدّم أول لتعليم مساعدي الأطباء.
- قرار من وزير الصحة مُؤرخ في 3 ديسمبر 2021 يتعلّق بضبط نظام وبرنامج تكوين الأعوان شبه الطبيين العاملين بالمدارس العليا لعلوم وتقنيات الصحة والمعاهد العليا لعلوم التمريض المكلفين فعلياً بالتدريس والإشراف على التربصات بالهيأكل الصحية العمومية.

XI - أعوان سلك المساندة للصحة العمومية

- أمر حكومي عدد 785 لسنة 2019 مؤرخ في 5 سبتمبر 2019 يتعلق بضبط النظم الأساسية
الخاص لسلك أعوان المساندة للصحة العمومية.

- أمر حكومي عدد 786 لسنة 2019 مؤرخ في 5 سبتمبر 2019 يتعلق بضبط المطابقة بين درجات
رتب سلك أعوان المساندة للصحة العمومية ومستويات التأجير.

- أمر حكومي عدد 787 لسنة 2019 مؤرخ في 5 سبتمبر 2019 يتعلق بضبط نظام تأجير أعوان
سلك المساندة للصحة العمومية.

- أمر عدد 890 لسنة 2009 مؤرخ في 4 أبريل 2009 يتعلق بإحداث منحة تكاليف خاصة لفائدة
الأعوان المباشرين بوزارة الصحة العمومية وبالهيأكل والمؤسسات الإستشفائية أو الصحية الراجعة
لها بالنظر وللإطار شبه الطبي المباشرين بالهيأكل والمؤسسات الإستشفائية أو الصحية التابعة
لوزارات أخرى كما تم إتمامه بالأمر حكومي عدد 530 لسنة 2021.

XII - تنظيم مناظرات الأسلك المشتركة المباشرة بوزارة الصحة

1- السلك المشترك للأطباء البياطرة الصحيين

أ- النظام الأساسي

- أمر عدد 2453 لسنة 2006 مؤرخ في 12 سبتمبر 2006 يتعلق بضبط النظم الأساسي الخاص
بالسلك المشترك للأطباء البياطرة الصحيين.

ب- المناظرات

- قرار من وزير الصحة مؤرخ في 9 نوفمبر 2021 يتعلق بضبط كيفية تنظيم المنازرة بالملفات
لانتداب أطباء بياطرة صحيين اختصاصيين أولين.

- قرار من وزير الصحة مؤرخ في 9 نوفمبر 2021 يتعلق بضبط كيفية تنظيم المنازرة بالملفات
لانتداب أطباء بياطرة صحيين اختصاصيين رؤساء.

- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 16 مارس 2009 يتعلق بضبط كيفية تنظيم المنازرة
الخارجية حسب الشهادات والأعمال المنجزة لانتداب أطباء بياطرة صحيين اختصاصيين.

- قرار من وزير الصحة مؤرخ في 9 نوفمبر 2021 يتعلق بضبط كيفية تنظيم المنازرة بالملفات
لانتداب أطباء بياطرة صحيين أولين.

- قرار من وزير الصحة مؤرخ في 9 نوفمبر 2021 يتعلق بضبط كيفية تنظيم المعاشرة بالملفات لانتداب أطباء بياطرة صحبيين رؤساء.

- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 16 مارس 2009 يتعلق بضبط كيفية تنظيم المعاشرة الخارجية حسب الشهادات والأشغال والتخصصات لانتداب أطباء بياطرة صحبيين.

ت - التكوين

- أمر عدد 3849 لسنة 2009 مؤرخ في 30 ديسمبر 2009 يتعلق بضبط شروط التكوين المتخصص في البيولوجيا الطبية البيطرية بالنسبة للمسؤول على مخبر تحاليل البيولوجيا الطبية البيطرية.

2 - السلك المشترك لمهندسي الإدارات العمومية

- قرار من وزير الصحة مؤرخ في 3 ديسمبر 2021 يتعلق بضبط كيفية تنظيم المعاشرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة مهندس عام بالسلك المشترك لمهندسي الإدارات العمومية بوزارة الصحة.

- قرار من وزير الصحة مؤرخ في 3 ديسمبر 2021 يتعلق بضبط كيفية تنظيم المعاشرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة مهندس رئيس بالسلك المشترك لمهندسي الإدارات العمومية بوزارة الصحة.

- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 26 ديسمبر 2001 يتعلق بضبط كيفية تنظيم المعاشرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة مهندس أول.

- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 15 مارس 2000 يتعلق بضبط كيفية تنظيم المعاشرة الخارجية بالاختبارات لانتداب مهندسين أولين كما تم إتمامه بالقرار المؤرخ في 13 ديسمبر 2001 والقرار المؤرخ في 9 أوت 2008.

- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 25 جوان 2001 يتعلق بضبط كيفية تنظيم المعاشرة الخارجية بالملفات لانتداب مهندسين أولين.

- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 15 مارس 2000 يتعلق بضبط كيفية تنظيم المعاشرة الخارجية بالاختبارات لانتداب مهندسي أشغال.

- قرار من وزارة الصحة مؤرخ في 21 نوفمبر 2016 يتعلق بضبط كيفية تنظيم المنازرة الداخلية بالملفات لترقية مهندسي الأشغال إلى رتبة مهندس أول بالسلك المشترك لمهندسي الإدارات العمومية بوزارة الصحة.

3 - سلك المهندسين المعماريين للادارة

- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 9 سبتمبر 2005 يتعلق بضبط كيفية تنظيم المنازرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة مهندس معماري عام.

- قرار من وزير الصحة مؤرخ في 3 ديسمبر 2021 يتعلق بضبط كيفية تنظيم المنازرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة مهندس معماري رئيس بسلك المهندسين المعماريين للادارة بوزارة الصحة.

- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 18 جويلية 2008 يتعلق بضبط كيفية تنظيم المنازرة الخارجية بالاختبارات لانتداب مهندسين معماريين أولين.

4 - السلك التقني المشترك للإدارات العمومية

- قرار من وزير الصحة مؤرخ في 3 ديسمبر 2021 يتعلق بضبط كيفية تنظيم المنازرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة تقني رئيس أول بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية بوزارة الصحة.

- قرار من وزير الصحة مؤرخ في 3 ديسمبر 2021 يتعلق بضبط كيفية تنظيم المنازرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة تقني رئيس بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية بوزارة الصحة.

- قرار من وزير الصحة مؤرخ في 3 ديسمبر 2021 يتعلق بضبط كيفية تنظيم المنازرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة تقني أول بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية بوزارة الصحة.

- قرار من وزير الصحة مؤرخ في 3 ديسمبر 2021 يتعلق بضبط كيفية تنظيم المنازرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة تقني بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية بوزارة الصحة.

- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 15 جانفي 2002 يتعلق بضبط كيفية تنظيم المنازرة الداخلية بالاختبارات للترقية إلى رتبة تقني أول كما تم إتمامه بالقرار المؤرخ في 11 ماي 2010.

- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 13 ديسمبر 2001 يتعلق بضبط كيفية تنظيم المنازرة الخارجية بالاختبارات لانتداب تقنيين أولين.

- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 3 ماي 2000 يتعلق بضبط كيفية تنظيم المنازرة الداخلية بالاختبارات للترقية إلى رتبة تقني ، كما تم إتمامه بالقرار المؤرخ في 19 ديسمبر 2001 والقرار المؤرخ في 27 فيفري 2003.

- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرّخ في 3 ماي 2000 يتعلق بضبط كيفية تنظيم المعاشرة الخارجية بالاختبارات لانتداب تقنيين ، كما تم إتمامه بالقرار المؤرّخ في 13 ديسمبر 2001 والقرار المؤرّخ في 27 فيفري 2003 والقرار المؤرّخ في 18 أوت 2009 والقرار المؤرّخ في 23 أوت 2010 والقرار المؤرّخ في 15 فيفري 2016.

- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرّخ في 3 ماي 2000 يتعلق بضبط كيفية تنظيم المعاشرة الداخلية بالاختبارات للترقية إلى رتبة مساعد تقني ، كما تم إتمامه بالقرار المؤرّخ في 26 جويلية 2006.

- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرّخ في 3 ماي 2000 يتعلق بضبط كيفية تنظيم المعاشرة الخارجية بالاختبارات لانتداب مساعدين تقنيين ، كما تم إتمامه بالقرار المؤرّخ في 13 ديسمبر 2001 والقرار المؤرّخ في 26 جويلية 2006.

- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرّخ في 3 ماي 2000 يتعلق بضبط كيفية تنظيم المعاشرة الخارجية بالاختبارات لانتداب أعوان تقنيين.

- قرار من وزيرة الصحة مؤرّخ في 21 نوفمبر 2016 يتعلق بضبط كيفية تنظيم المعاشرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة مساعد تقني بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية بوزارة الصحة.

5 - سلك محلي وتقني الإعلامية للإدارات العمومية

- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرّخ في 3 ماي 2000 يتعلق بضبط كيفية تنظيم المعاشرة الداخلية بالاختبارات للترقية إلى رتبة محل مركزي.

- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرّخ في 3 ماي 2000 يتعلق بضبط كيفية تنظيم المعاشرة الداخلية بالاختبارات للترقية إلى رتبة محل.

- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرّخ في 3 ماي 2000 يتعلق بضبط كيفية تنظيم المعاشرة الخارجية بالاختبارات لانتداب محلين.

- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرّخ في 3 ماي 2000 يتعلق بضبط كيفية تنظيم المعاشرة الداخلية بالاختبارات للترقية إلى رتبة واسع ببرامج.

- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرّخ في 3 ماي 2000 يتعلق بضبط كيفية تنظيم المعاشرة الخارجية بالاختبارات لانتداب واسع ببرامج.

- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 3 ماي 2000 يتعلق بضبط كيفية تنظيم المنازرة الخارجية بالاختبارات لانتداب تقني مخبر إعلامية.

- قرار من وزير الصحة مؤرخ في 19 أكتوبر 2018 يتعلق بضبط كيفية تنظيم المنازرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة محل عام بسلك محلي وتقنيي الإعلامية للإدارات العمومية بوزارة الصحة.

- قرار من وزير الصحة مؤرخ في 12 فيفري 2023 يتعلق بضبط كيفية تنظيم المنازرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة محل بسلك محلي وتقنيي الإعلامية للإدارات العمومية بوزارة الصحة.

- قرار من وزير الصحة مؤرخ في 12 فيفري 2023 يتعلق بضبط كيفية تنظيم المنازرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة محل مركزي بسلك محلي وتقنيي الإعلامية للإدارات العمومية بوزارة الصحة.

6 - سلك الأخصائيين النفسيين للإدارات العمومية

- قرار من وزير الصحة مؤرخ في 3 ديسمبر 2021 يتعلق بضبط كيفية تنظيم المنازرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أخصائي نفسي عام بسلك الأخصائيين النفسيين للإدارات العمومية بوزارة الصحة.

- قرار من وزير الصحة مؤرخ في 3 ديسمبر 2021 يتعلق بضبط كيفية تنظيم المنازرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أخصائي نفسي رئيس بسلك الأخصائيين النفسيين للإدارات العمومية بوزارة الصحة.

- قرار من وزير الصحة مؤرخ في 24 جانفي 2023 يتعلق بضبط كيفية تنظيم المنازرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أخصائي نفسي أول بسلك الأخصائيين النفسيين للإدارات العمومية بوزارة الصحة.

- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 26 جانفي 2000 يتعلق بضبط كيفية تنظيم المنازرة الخارجية بالاختبارات لانتداب أخصائيين نفسيين أولين.

- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 26 جانفي 2000 يتعلق بضبط كيفية تنظيم المنازرة الخارجية بالاختبارات لانتداب أخصائيين نفسيين.

7 - أعون سلك المكتبات والتوثيق بالإدارات العمومية

- قرار من وزير الصحة مؤرخ في 26 أكتوبر 2020 يتعلق بضبط كيفية تنظيم المنازرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة حافظ عام للمكتبات أو التوثيق بسلك أعون المكتبات والتوثيق بالإدارات العمومية بوزارة الصحة.

- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 7 مارس 2003 يتعلق بضبط كيفية تنظيم المنازرة الداخلية بالاختبارات للترقية إلى رتبة حافظ مكتبات أو توثيق.

- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 13 ديسمبر 2010 يتعلق بضبط المنازرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة حافظ رئيس للمكتبات أو التوثيق.

- قرار من وزير الصحة مؤرخ في 21 سبتمبر 2018 يتعلق بضبط كيفية تنظيم المنازرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة مكتبي أو موثق بسلك أعون المكتبات والتوثيق بالإدارات العمومية بوزارة الصحة.

- قرار من وزير الصحة مؤرخ في 21 سبتمبر 2018 يتعلق بضبط كيفية تنظيم المنازرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة حافظ مكتبات أو توثيق بسلك أعون المكتبات والتوثيق بالإدارات العمومية بوزارة الصحة.

8- السلك المشترك للصحافيين العاملين بالإدارات العمومية

- قرار من وزيرة الصحة مؤرخ في 21 نوفمبر 2016 يتعلق بضبط كيفية تنظيم المنازرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة كاتب صحي بالسلك المشترك للصحافيين العاملين بالإدارات العمومية بوزارة الصحة.

- قرار من وزير الصحة مؤرخ في 21 سبتمبر 2018 يتعلق بضبط كيفية تنظيم المنازرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة مستشار صحي بالسلك المشترك للصحافيين العاملين بالإدارات العمومية بوزارة الصحة.

9- سلك عملة الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية

- أمر عدد 1008 لسنة 1990 مؤرخ في 11 جوان 1990 يتعلق بضبط شروط إسناد منحة الإنتاج لسلك الفنيين الساميين للصحة العمومية والممرضين والمساعدين الصحيين والعملة العاملين بوزارة الصحة العمومية.

- أمر عدد 2151 لسنة 1993 مؤرخ في أول نوفمبر 1993 يتعلق بضبط مقادير منحة خطر الدوى.

- أمر عدد 4048 لسنة 2008 مُؤرخ في 30 ديسمبر 2008 يتعلّق بضبط الزِيادة الجملية في منحة خطر العدوى طيلة الفترة 2008-2010 وإسناد القسط الأول لفائدة الأعوان المنتفعين بهذه المنحة.
- أمر عدد 890 لسنة 2009 مُؤرخ في 4 إبريل 2009 يتعلّق بإحداث منحة تكاليف خاصة لفائدة الأعوان المباشرين بوزارة الصحة العمومية وبالهيأكل والمؤسسات الإستشفائية أو الصحية الراجعة لها بالنظر وللإطار شبه الطبي المباشرين بالهيأكل وبالمؤسسات الإستشفائية أو الصحية التابعة لوزارات أخرى كما تم إتمامه بالأمر حكومي عدد 530 لسنة 2021.
- أمر حكومي عدد 515 لسنة 2017 مُؤرخ في 28 إبريل 2017 يتعلّق بضبط شروط وكيفية التعويض لفائدة الأعوان العاملين أيام الأعياد والعطل الرسمية المباشرين بالهيأكل والمؤسسات الصحية العمومية الخاضعة لإشراف وزارة الصحة.
- قرار من وزير الصحة مُؤرخ في 5 نوفمبر 2020 يتعلّق بضبط كيفية تنظيم الامتحان المهني بالاختبارات لإدماج العملة المنتهية للصنف العاشر في رتبة ملحق للصحة العمومية.
- قرار من وزير الصحة العمومية مُؤرخ في 11 نوفمبر 1995 يتعلّق بضبط نظام وبرنامج الامتحان المهني لإدماج العملة المنتهية للصنفين 8 و 9 في رتبة كاتب تصرف الصحة العمومية.
- قرار من وزير الصحة العمومية مُؤرخ في 11 نوفمبر 1995 يتعلّق بضبط نظام وبرنامج الامتحان المهني لإدماج العملة المنتهية للأصناف 5 و 6 و 7 في رتبة مستكتب الصحة العمومية.
- *- تحميل برنامج الامتحان المهني لإدماج العملة المنتهية للأصناف 5 و 6 و 7 في رتبة مستكتب الصحة العمومية.
- قرار من وزير الصحة مُؤرخ في 14 إبريل 2016 يتعلّق بضبط كيفية تنظيم الامتحان المهني بالاختبارات لإدماج العملة المنتهية للصنفين 8 و 9 في رتبة مساعد تقني بوزارة الصحة.

10- أعون المؤسسات العمومية ذات الصبغة الصناعية والتجارية والشركات الوطنية

- أمر عدد 1176 لسنة 1985 المُؤرخ في 24 سبتمبر 1985 يتعلّق بضبط العناصر القارة لمرتبات أعون المؤسسات العمومية ذات الصبغة الصناعية والتجارية والشركات الوطنية المنخرطين بالصندوق الوطني للتقاعد والحيطة الاجتماعية كما تم إتمامه بالأمر الحكومي عدد 458 لسنة 2017 مُؤرخ في 11 إبريل 2017 وأمر علي مُؤرخ في 5 مايو 1922 يتعلّق بالتلقيحات الإجبارية

بالجمهورية التونسية أمر علي مؤرخ في 5 ماي 1922 يتعلق بالتلقيحات الإجبارية بالجمهورية
التونسية.

XIII - الحراك الوظيفي للأعونان العموميين لفائدة الجماعات المحلية

- أمر حكومي عدد 315 لسنة 2020 مؤرخ في 19 ماي 2020 يتعلق بالحراك الوظيفي للأعونان
العموميين لفائدة الجماعات المحلية

ادارة التخطيم والاساليب والاعلامية

العنوان السادس : الوقاية والعلاج والأدوية

I - التلقيح

- أمر علي مورخ في 5 ماي 1922 يتعلق بالتلقيحات الإجبارية بالجمهورية التونسية كما تم تنقيحه بالأمر عدد 1097 لسنة 1976 المؤرخ في 15 ديسمبر 1976.
- قانون عدد 10 لسنة 2021 مؤرخ في 2 مارس 2021 يتعلق بضبط أحكام استثنائية خاصة بالمسؤولية المدنية الناتجة عن استخدام اللقاحات والأدوية المضادة لفيروس "سارس-كوف-2" وجبر الأضرار المنجرة عنه.
- قانون عدد 4 لسنة 2021 مورخ في 25 فيفري 2021 يتعلق بالترخيص للدولة في الإنضمام إلى المبادرة العالمية لتسهيل إتاحة اللقاحات ضد فيروس كوفيد - 19 (COVAX) وفي الالتزام بالشروط العامة المحددة من قبل التحالف العالمي من أجل اللقاحات والتنمية "قافي" (GAVI).
- المرسوم عدد 1 لسنة 2021 المؤرخ في 22 أكتوبر 2021 المتعلق بجواز التلقيح الخاص بفيروس سارس كوف-2.
- قرار من وزير الصحة العمومية مورخ في 28 أكتوبر 2005 يتعلق بضبط قائمة التلقيح الإجبارية.
- قرار من وزير الصحة ووزير تكنولوجيات الاتصال مورخ في 4 نوفمبر 2021 يتعلق بضبط أنموذج جواز التلقيح الخاص بفيروس سارس كوف-2 وخصائصه الفنية وشروط وكيفية إسناده.

II - الرقابة الصحية على الحدود

- أمر علي مورخ في 8 جانفي 1953 يتعلق بترتيب الشرطة الصحية.
- أمر علي مورخ في 19 نوفمبر 1953 يتعلق بترتيب الشرطة الصحية البرية بالمملكة التونسية.

III - الحماية من الأشعة

- قانون عدد 15 لسنة 1990 مورخ في 12 فيفري 1990 يتعلق بالصادقة على الإنفاق المبرم بين الجمهورية التونسية والوكالة الدولية للطاقة الذرية لتطبيق الضمانات في إطار معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية.
- قانون عدد 44 لسنة 2004 مورخ في 7 جوان 2004 يتعلق بالموافقة على معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية.

* الأمر عدد 1615 لسنة 2004 مُؤرخ في 12 جويلية 2004 يتعلّق بالصادقة على معايدة الحظر الشامل للتجارب النووية.

- قانون عدد 31 لسنة 2010 مُؤرخ في 21 جوان 2010 يتعلّق بالموافقة على انضمام الجمهورية التونسية إلى الإتفاقية الدوليّة لقمع أعمال الإرهاب النووي.

- قانون عدد 51 لسنة 1981 مُؤرخ في 18 جوان 1981 يتعلّق بالحماية من الأخطار الناتجة عن مصادر الإشعاع الذري.

- أمر عدد 433 لسنة 1986 مُؤرخ في 28 مارس 1986 يتعلّق بالحماية من الأشعة المؤينة.

- أمر عدد 1902 لسنة 1989 مُؤرخ في 5 ديسمبر 1989 يتعلّق بنشر الإتفاقية الخاصة بالإعلام السريع في حالة حصول حادث نووي.

- أمر عدد 1895 لسنة 1989 مُؤرخ في 5 ديسمبر 1989 يتعلّق بنشر الإتفاقية الخاصة بالإسعاف في حالة حصول حادث نووي أو في حالة إستعجالية مضيئة.

- أمر عدد 820 لسنة 2002 مُؤرخ في 17 أفريل 2002 يتعلّق بالمواد الغذائيّة المعالجة بالأشعة المؤينة والمعدّة لتغذية الإنسان أو الحيوان والمتاجرة فيها.

- أمر عدد 2416 لسنة 2003 مُؤرخ في 17 نوفمبر 2003 يتعلّق بالتعقيم بالأشعة للمستلزمات الطبيّة ذات الاستعمال الوحيد.

- قرار من وزراء الفلاحة والصناعة والتجارة والصحة العمومية مُؤرخ في 21 ماي 2002 يتعلّق بضبط الشروط الصحيّة والفنّية العامة لمعالجة المواد الغذائيّة المعدّة لتغذية الإنسان أو الحيوان بالأشعة المؤينة والمتاجرة فيها.

- قرار من وزراء الفلاحة والصناعة والتجارة والصحة العمومية مُؤرخ في 21 ماي 2002 يتعلّق بضبط قائمة المواد الغذائيّة التي يرخص في معالجتها بالأشعة المؤينة وكذلك شروط مسح هذه المواد أو المشروبات أو المنتوجات أو المكونات أو مكونات المكونات المركبة المعدّة لتغذية الإنسان أو الحيوان، والتي تتم معالجتها بالأشعة المؤينة بغرض البيع أو عرضها للبيع أو بيعها أو حتّى توزيعها مجانا.

IV - الشهادة الطبية السابقة للزواج

- قانون عدد 46 لسنة 1964 مُؤرخ في 3 نوفمبر 1964 يتعلّق بالشهادة الطبية السابقة للزواج.

- قرار من وزيري الداخلية والصحة العمومية مؤرخ في 28 جويلية 1995 يتعلّق بتعيم الشهادة الطبية السابقة للزواج على كامل تراب الجمهورية.

- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 16 ديسمبر 1995 يتعلّق بضبط أنموذج الشهادة الطبية السابقة للزواج والبيانات التي يجب أن تتضمنها.

V - الملح المحتوى على اليود

- أمر عدد 1633 لسنة 1995 مؤرخ في 4 سبتمبر 1995 يتعلّق بوجوب الاقتصار على الاتجار بالملح المحتوى على اليود للاستعمالات الغذائية بكامل تراب الجمهورية.

- قرار من وزيري التجارة والصحة العمومية مؤرخ في 8 أفريل 1996 يتعلّق بضبط الخصائص الفنية للملح المحتوى على اليود وكيفية لفه كما تم تتفيقه بقرار وزيري السياحة والتجارة والصناعات التقليدية والصحة العمومية المؤرخ في 28 أكتوبر 2002.

VI - المراقبة الفنية عند التوريد والتصدير والمراقبة الصحية البيئية

- قانون عدد 24 لسنة 1999 مؤرخ في 9 مارس 1999 يتعلّق بالمراقبة الصحية البيطرية عند التوريد والتصدير.

- أمر عدد 1744 لسنة 1994 مؤرخ في 29 أوت 1994 يتعلّق بضبط طرق المراقبة الفنية عند التوريد والتصدير والمصالح المؤهلة للقيام بهذه المراقبة كما تم تتفيقه بالأمر عدد 1233 لسنة 1999 المؤرخ في 31 ماي 1999.

- أمر عدد 1474 لسنة 1995 مؤرخ في 14 أوت 1995 يتعلّق بتعيين السلطة المختصة في ميدان المراقبة الفنية عند توريد وتصدير منتجات الصيد البحري والمصادقة على المحلات.

- أمر عدد 668 لسنة 2002 مؤرخ في 26 مارس 2002 يتعلّق بتنظيم تدخل الأطباء البياطرة والأعوان المكلفين بالمراقبة الصحية البيطرية عند التوريد والتصدير.

- أمر عدد 1748 لسنة 2003 مؤرخ في 11 أوت 2003 يتعلّق بإحداث بنك وطني للجينات.

- أمر عدد 185 لسنة 2007 مؤرخ في 29 جانفي 2007 يتعلّق بضبط التنظيم العلمي والإداري والمالي للبنك الوطني للجينات وطرق تسويقه.

- قرار من وزير الاقتصاد الوطني مؤرخ في 30 أوت 1994 يضبط قائمات المنتجات الخاضعة للمراقبة الفنية عند التوريد والتصدير كما تم تتفيقه بالقرار المؤرخ في 26 ديسمبر 2003 والقرار

المؤرخ في 15 سبتمبر 2005 والقرار المؤرخ في 14 فيفري 2006 والقرار المؤرخ في 26 ماي 2006 والقرار المؤرخ في 17 جوان 2006 والقرار المؤرخ في 19 أكتوبر 2006 .

- قرار من وزير الفلاحة مؤرخ في 26 ماي 2000 يتعلق بضبط قائمة المخابر المؤهلة لإجراء التحاليل والفحوصات في إطار المراقبة الصحية البيطرية عند التوريد والتصدير (مخابر معهد باستور - مخابر المعهد القومي للغذائية والتكنولوجيا الغذائية - مخبر المركز القومي للحماية من الأشعة - مخبر السموميات بمركز الإسعاف الطبي الإستعجالي - المخبر الوطني لمراقبة الأدوية - مخابر كليات الطب والعلوم والصيدلة ...).

VII - الأمراض السارية

- قانون عدد 71 لسنة 1992 مؤرخ في 27 جويلية 1992 يتعلق بالأمراض السارية كما تم تفقيحه وإتمامه بالقانون عدد 12 لسنة 2007 المؤرخ في 12 فيفري 2007.

* أمر عدد 152 لسنة 2020 مؤرخ في 13 مارس 2020 ويتصل باعتبار الإصابة بفيروس كرونا الجديد "كوفيد 19" من صنف الأمراض السارية المدرجة بالمرفق المرفق الملحق بالقانون عدد 71 لسنة 1992 المؤرخ في 27 جويلية 1992 المتعلق بالأمراض السارية.

- أمر عدد 2451 لسنة 1993 مؤرخ في 13 ديسمبر 1993 يضبط شروط وأشكال الإعلام بالأمراض السارية وبالوفيات الناجمة عنها.

- أمر عدد 534 لسنة 1994 مؤرخ في 28 فيفري 1994 يتعلق بالتدابير الواجب اتخاذها داخل مؤسسات التعليم ودور الحضانة ورياض الأطفال والكتاتيب لغاية الوقاية من الأمراض المعدية.

- أمر حكومي عدد 781 لسنة 2020 مؤرخ في 14 أكتوبر 2020 يتعلق بضبط إجراءات خاصة بالتوقي والتقصي والحد من انتشار فيروس سارس كوف - 2.

- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 18 نوفمبر 2008 يتعلق بتحديد قائمة المراكز والمؤسسات الصحية التي يجري فيها بصفة طوعية الفحص الإلزامي للخمج بفيروسات العوز المناعي المكتسب (السيدا) كما تم إتمامه بالقرار المؤرخ في 4 سبتمبر 2009 والقرار المؤرخ في 25 مارس 2011.

- قرار من وزير الصحة مؤرخ في 1 ديسمبر 2015 يتعلق بضبط قائمة الأمراض السارية التي يجب التتصريح بها كما تم إتمامه بالقرار المؤرخ في 19 أوت 2020.

VIII - مقاومة المخدرات

- قانون عدد 26 لسنة 1964 مورخ في 28 ماي 1964 يتعلّق بالصادقة على الإتفاقية الوحيدة لسنة 1961 المتعلقة بالمخدرات.
- قانون عدد 41 لسنة 1976 مورخ في 12 ماي 1976 يتعلّق بالصادقة على البروتوكول المنقح للإتفاقية الوحيدة المتعلقة بالمخدرات لسنة 1961.
- قانون عدد 67 لسنة 1990 مورخ في 24 جويلية 1990 يتعلّق بالصادقة على إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية.
- قانون عدد 52 لسنة 1992 مورخ في 18 ماي 1992 يتعلّق بالمخدرات كما تم إتمامه وتنقيحه بالقانون عدد 94 لسنة 1995 المورخ في 9 نوفمبر 1995 والقانون عدد 101 لسنة 1998 المورخ في 30 نوفمبر 1998 (+ الجدول "ب" للمخدرات) والقانون عدد 6 لسنة 2009 مورخ في 26 جانفي 2009.
* إصلاح خطأ (قانون 52 لسنة 1992 - الرائد الرسمي عدد 37 لسنة 1992).
- قانون عدد 5 لسنة 1997 مورخ في 3 فيفري 1997 يتعلّق بالصادقة على الإتفاقية العربية لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية.
- * أمر عدد 3 لسنة 1986 مورخ في 7 جانفي 1986 يتعلّق بضبط مشمولات وتنظيم المكتب القومي للمخدرات كما تم تنقيحه بالأمر عدد 2151 لسنة 1996 المورخ في 6 نوفمبر 1996.
- قانون عدد 52 لسنة 2003 مورخ في 29 جويلية 2003 يتعلّق بالموافقة على انضمام الجمهورية التونسية إلى اتفاقية مكافحة المنشطات وإلى بروتوكولها التكميلي المعتمدين من قبل مجلس أوروبا.
- * الأمر عدد 2419 لسنة 2003 المورخ في 24 نوفمبر 2003 المتعلق بالصادقة على انضمام الجمهورية التونسية إلى اتفاقية مكافحة المنشطات وإلى بروتوكولها التكميلي المعتمدين من قبل مجلس أوروبا.
- قانون عدد 61 لسنة 2006 مورخ في 28 أكتوبر 2006 يتعلّق بالموافقة على الإتفاقية الدولية لمكافحة المنشطات في مجال الرياضة، المعتمدة بباريس في 19 أكتوبر 2005 خلال الدورة الثالثة والثلاثين للمؤتمر العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة.
- قانون عدد 54 لسنة 2007 مورخ في 8 أوت 2007 يتعلّق بمكافحة تعاطي المنشطات في مجال الرياضة.

- أمر عدد 3052 لسنة 2006 مؤرخ في 20 نوفمبر 2006 يتعلق بالحادثة على الاتفاقية الدولية لمكافحة المنشطات في مجال الرياضة ، المعتمدة بباريس في 19 أكتوبر 2005 خلال الدورة الثالثة والثلاثين للمؤتمر العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة .

- أمر عدد 103 لسنة 2008 مؤرخ في 16 جانفي 2008 يتعلق بتنظيم وضبط طرق تسيير الوكالة الوطنية لمكافحة تعاطي المنشطات كما تم تنفيذه وإتمامه بالأمر عدد 829 لسنة 2010 المؤرخ في 20 أفريل 2010.

- أمر عدد 2681 لسنة 2008 مؤرخ في 21 جويلية 2008 يتعلق بضبط حالات الترخيص لاستعمال المواد والوسائل المحظورة في مجال الرياضة وشروط وإجراءات إسناده كما تم تنفيذه وإتمامه بالأمر عدد 1413 لسنة 2010 المؤرخ في 7 جوان 2010.

- قرار من وزير الشباب والرياضة والتربية البدنية ووزير الصحة العمومية مؤرخ في 7 ماي 2008 يتعلق بضبط قائمة المواد والوسائل المخصصة على الأشخاص في مجال الرياضة .

IX - الوقاية من مضرار التدخين

- قانون عدد 9 لسنة 2010 مؤرخ في 15 فيفري 2010 يتعلق بالموافقة على انضمام الجمهورية التونسية إلى اتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية بشأن مكافحة التبغ ، المعتمدة بجنيف بتاريخ 21 ماي 2003 .

- قانون عدد 17 لسنة 1998 مؤرخ في 23 فيفري 1998 يتعلق بالوقاية من مضرار التدخين .

- أمر عدد 2248 لسنة 1998 مؤرخ في 16 نوفمبر 1998 يتعلق بضبط الأماكن المخصصة للاستعمال الجماعي التي يحرر فيها التدخين كما تم إتمامه بالأمر عدد 2611 لسنة 2009 مؤرخ في 14 سبتمبر 2009 .

- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 22 ديسمبر 1998 يتعلق بضبط أنموذج العلامة الدالة على الأماكن التي يحرر فيها التدخين .

- قرار من وزيري النقل والصحة العمومية مؤرخ في 30 جانفي 1999 يتعلق بضبط الشروط الفنية وأساليب تهيئة الفضاءات والأماكن المخصصة للمدخنين بوسائل النقل العمومي وبقاعات الانتظار بمحطات النقل العمومي .

- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 24 فيفري 1999 يتعلق بضبط أساليب إدراج البيانات الواجب التصريح عليها فوق الغلاف الخارجي للعب اللافافات المحتوية على منتجات التبغ .

والمعروضة مباشرة للمستهلك وطرق التحليل التي تمكن من قياس النيكوتين والقطران بتلك المنتجات وأساليب التثبت من صحة تلك البيانات كما تم تنقيحه وإتمامه ب القرار المؤرخ في 21 جانفي 2022 والقرار المؤرخ في 21 جانفي 2022.

- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 24 فيفري 1999 يتعلق بضبط النسبة القصوى من القطران التي تحتوي عليها منتجات التبغ المعدة مباشرة للاستهلاك.
- قرار من وزير الصحة مؤرخ في 16 جانفي 2023 يتعلق بالتمديد في أجل تطبيق الفصل 3 من القرار المؤرخ في 21 جانفي 2022 المتعلق بتنقيح القرار المؤرخ في 24 فيفري 1999 المتعلق بضبط أساليب إدراج البيانات الواجب التصريح عنها فوق الغلاف الخارجي للعب والفافات المحتوية على منتجات التبغ المعروضة مباشرة للمستهلك وطرق التحليل التي تمكن من قياس النيكوتين والقطران بتلك المنتجات وأساليب التثبت من صحة تلك البيانات.

X - النفايات الخطرة والمؤثرات على المحيط

- قانون عدد 54 لسنة 1989 مؤرخ في 14 مارس 1989 يتعلق بترخيص في انضمام الجمهورية التونسية إلى اتفاقية فيانا لحماية طبقة الأوزون.
- قانون عدد 55 لسنة 1989 مؤرخ في 19 مارس 1989 يتعلق بترخيص في انضمام الجمهورية التونسية إلى بروتوكول مونريال في شأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون.
- قانون عدد 11 لسنة 1992 مؤرخ في 3 فيفري 1992 يتعلق بالمصادقة على اتفاقية "باماكي" بشأن حضر استيراد النفايات الخطرة إلى إفريقيا ومراقبة وإدارة تحركها عبر الحدود الإفريقية.
- قانون عدد 63 لسنة 1995 مؤرخ في 10 جويلية 1995 يتعلق بالترخيص في انضمام الجمهورية التونسية إلى اتفاقية "بازل" بشأن التحكم في نقل النفايات الخطرة والتخلص منها عبر الحدود.
- قانون عدد 41 لسنة 1996 مؤرخ في 10 جوان 1996 يتعلق بالنفايات وبمراقبة التصرف فيها وإزالتها كما تم تنقيحه وإتمامه بالقانون عدد 14 لسنة 2001 مؤرخ في 30 جانفي 2001 المتعلق بتبسيط الإجراءات الإدارية الخاصة بالترخيص المسلمة من طرف وزارة البيئة والهيئة التربوية في المجالات الراجعة لها بالنظر (الفصل الرابع (4) منه).
- قانون عدد 34 لسنة 2007 مؤرخ في 4 جوان 2007 يتعلق بنوعية الهواء.
- أمر عدد 56 لسنة 1985 مؤرخ في 2 جانفي 1985 يتعلق بتنظيم تصريف النفايات في المحيط.

- أمر عدد 2339 لسنة 2000 مؤرّخ في 10 أكتوبر 2000 يتعلّق بضبط قائمة النفايات الخطرة.
- أمر عدد 956 لسنة 2004 مؤرّخ في 13 إفرييل 2004 يتعلّق بضبط تركيب اللجنة الخاصة بالمؤسسات الخطرة أو المخلة بالصحة والمزعجة ومشمولاتها وطرق سيرها.
- أمر عدد 1991 لسنة 2005 مؤرّخ في 11 جويلية 2005 يتعلّق بدراسة المؤثرات على المحيط وبضبط أصناف الوحدات الخاضعة لدراسة المؤثرات على المحيط وأصناف الوحدات الخاضعة لكراسات الشروط.
- أمر عدد 3395 لسنة 2005 مؤرّخ في 26 ديسمبر 2005 يتعلّق بضبط شروط وطرق جمع المراكم والحاشدات المستعملة.
- أمر عدد 2687 لسنة 2006 مؤرّخ في 9 أكتوبر 2006 يتعلّق بإجراءات فتح المؤسسات الخطرة أو المخلة بالصحة أو المزعجة واستغلالها.
- أمر عدد 2745 لسنة 2008 مؤرّخ في 28 جويلية 2008 يتعلّق بضبط شروط وطرق التصرف في نفايات الأنشطة الصحية.
- أمر عدد 1064 لسنة 2009 مؤرّخ في 13 إفرييل 2009 يتعلّق بضبط شروط إسناد التراخيص لممارسة أنشطة تصرف في نفايات خطرة وتراخيص إلقاء نفايات أو مواد أخرى في البحر.
- أمر عدد 2519 لسنة 2010 مؤرّخ في 28 سبتمبر 2010 يتعلّق بضبط الحدود القصوى عند المصدر لملوثات الهواء من المصادر الثابتة كما تم تنقيحه وإتمامه بالأمر الحكومي عدد 928 لسنة 2018 المؤرّخ في 7 نوفمبر 2018.
- أمر حكومي عدد 447 لسنة 2018 مؤرّخ في 18 ماي 2018 يتعلّق بضبط الحدود القصوى وحدود الإنذار لنوعية الهواء المحيط.

XI - السلامة المرورية

- قانون عدد 37 لسنة 1997 مؤرّخ في 2 جوان 1997 يتعلّق بنقل المواد الخطرة عبر الطرقات.
- أمر عدد 146 لسنة 2000 مؤرّخ في 24 جانفي 2000 يتعلّق بالسياقة تحت تأثير حالة كحولية.
- أمر عدد 147 لسنة 2000 مؤرّخ في 24 جانفي 2000 يتعلّق بضبط القواعد الفنية لتجهيز وتهيئة العربات كما تم تنقيحه وإتمامه بالأمر عدد 751 لسنة 2000 المؤرّخ في 13 إفرييل 2000 والأمر عدد 1789 لسنة 2001 المؤرّخ في أول أوت 2001 والأمر عدد 3355 لسنة 2002 المؤرّخ في 30

ديسمبر 2002 والأمر عدد 400 لسنة 2004 المؤرخ في أول مارس 2004 والأمر عدد 2434 لسنة 2004 المؤرخ في 19 أكتوبر 2004.

- أمر عدد 2015 لسنة 2002 مؤرخ في 4 سبتمبر 2002 يتعلق بضبط القواعد الفنية المتعلقة بتجهيز وتهيئة العربات المستعملة لنقل المواد الخطرة عبر الطرق.

- أمر عدد 1749 لسنة 2004 المؤرخ في 20 جويلية 2004 يتعلق بضبط قائمة وتعريف المواد الخطرة من القسم الثاني المسموح بنقلها عبر الطرق وشروط لفها وشحذها وتفریغها.

- أمر عدد 3079 لسنة 2005 مؤرخ في 29 نوفمبر 2005 يتعلق بضبط قائمة المواد الخطرة التي يتم نقلها عبر الطرق وجوبا تحت مراقبة وبمراقبة الوحدات الأمنية كما تم تنفيذه بالأمر عدد 4100 لسنة 2007 بتاريخ 11 ديسمبر 2007.

- أمر عدد 2745 لسنة 2006 مؤرخ في 16 أكتوبر 2006 يتعلق بضبط قائمة وتعريف المواد الخطرة من القسم الرابع المسموح بنقلها عبر الطرق وشروط لفها وشحذها وتفریغها.

- قرار من وزيري النقل والصحة العمومية مؤرخ في 16 أوت 2002 يتعلق بضبط قائمة حالات الإعاقات البدنية والأمراض التي تتطلب تهيئة خاصة للعربات و/أو حمل واستعمال السائق لآلات وأعضاء اصطناعية وكذلك الحالات الأخرى من الإعاقات البدنية الخاصة التي تستوجب رأي اللجنة المختصة المشار إليها بالفصل 12 من الأمر عدد 142 لسنة 2000 المؤرخ في 24 جانفي 2000، كما تم تنفيذه بالقرار المؤرخ في 19 أوت 2013.

- قرار من وزير المالية ووزير الصحة العمومية ووزير الشؤون الاجتماعية والتضامن والتونسيين بالخارج مؤرخ في 8 جوان 2006 يتعلق بضبط التعريفات الإطارية لمصاريف علاج متضرري حوادث المرور.

XII - الوقاية من الأمراض حيوانية المنشأ

- قانون عدد 52 لسنة 1991 مؤرخ في 22 جويلية 1991 يتعلق بالمصادقة على الإتفاقية المبرمة بين دول اتحاد المغرب العربي والخاصة بالطب البيطري والتعاون في ميدان الصحة الحيوانية.

- قانون عدد 95 لسنة 2005 مؤرخ في 18 أكتوبر 2005 يتعلق بتربيبة الماشية وبالمنتجات الحيوانية.

- أمر عدد 2200 لسنة 2009 مؤرّخ في 14 جويلية 2009 يتعلّق بضبط قائمة الأمراض الحيوانية الخاضعة لتراتيب والإجراءات العامة لمقاومتها ، كما تم إتمامه بالأمر عدد 1207 لسنة 2010 المؤرّخ في 24 ماي 2010.
- قرار من وزيري الفلاحة والصحة العمومية وكاتب الدولة لدى وزير الداخلية مؤرّخ في 13 أفريل 1985 يتعلّق بالإجراءات الصحية الخاصة الواجب اتخاذها لمقاومة مرض الكلب .
- قرار من وزيري الفلاحة والصحة العمومية وكاتب الدولة لدى وزير الداخلية مؤرّخ في 27 أفريل 1985 يتعلّق بضبط القواعد العامة المنظمة لنقل اللحوم وأحشائها.
- قرار من وزيري الفلاحة والصحة العمومية مؤرّخ في 28 أفريل 1985 يتعلّق بضبط الإجراءات الصحية الخاصة الواجب اتخاذها لمقاومة مرض سل الثديات في حالته المفتوحة.
- قرار من وزراء الصحة العمومية والفلاحة والتجارة مؤرّخ في 29 جويلية 1999 يتعلّق بإنتاج أغذية الحيوانات والاتجار فيها، كما تم تنفيذه بالقرار المؤرّخ في 15 سبتمبر 2001.
- قرار مشترك من وزير الفلاحة والموارد المائية ووزير التجارة والصناعات التقليدية ووزير الصحة العمومية مؤرّخ في 22 نوفمبر 2006 يتعلّق بضبط طرق مراقبة أغذية الحيوانات وتحديد الفوارق المقبولة بين نتائج التحاليل والنسب المصرح بها.
- قرار مشترك من وزير الفلاحة والموارد المائية ووزير الصحة العمومية مؤرّخ في 27 ديسمبر 2006 يتعلّق بضبط قائمة ملحقات الأغذية الحيوانية ونسب كثافتها وكيفية استعمالها.
- قرار مشترك من وزير الفلاحة والموارد المائية ووزير الصحة العمومية ووزير الصناعة والطاقة والمؤسسات الصغرى والمتوسطة مؤرّخ في 6 أفريل 2007 يتعلّق بالمصادقة على كراس الشروط الفنية لإنتاج الأغذية الحيوانية المصنّعة.
- قرار من وزير الفلاحة والموارد المائية مؤرّخ في 11 جوان 2007 يتعلّق بالمصادقة على كراس شروط يتعلّق بإحداث مخابر مختصة في تحليل مدى إستجابة الحليب الطازج للمواصفات التونسية المعتمدة في هذا المجال.

XIII - حفظ الصحة الغذائية والجسدية

- قانون عدد 23 لسنة 1983 مؤرّخ في 4 مارس 1983 يتعلّق بوجوب التصريح على المدة القصوى لاستعمال المواد الغذائية المصبرة ومواد الحمية والنظافة البدنية.
- قانون عدد 117 لسنة 1992 مؤرّخ في 7 ديسمبر 1992 يتعلّق بحماية المستهلك.

- قانون عدد 59 لسنة 2006 مؤرخ في 14 أوت 2006 يتعلق بمخالفة تراخيص حفظ الصحة بالمناطق
الراجعة للجماعات المحلية كما تم تنفيذه وإتمامه بالمرسوم عدد 5 لسنة 2023 المؤرخ في 23
في فبراير 2023.

- القانون عدد 25 لسنة 2019 المؤرخ في 26 فبراير 2019 المتعلق بالسلامة الصحية للمواد
الغذائية وأغذية الحيوانات.

* قرار من وزير الاقتصاد الوطني مؤرخ في 18 سبتمبر 1993 يتعلق بضبط طرق أخذ العينات
المنصوص عليها بالقانون عدد 117 لسنة 1992 المؤرخ في 7 ديسمبر 1992 المتعلق بحماية
المستهلك كما تم تنفيذه بقرار وزير السياحة والتجارة والصناعات التقليدية المؤرخ في 21 جويلية
2003.

- أمر عدد 328 لسنة 1968 مؤرخ في 22 أكتوبر 1968 يتعلق بضبط القواعد العامة لحفظ
الصحة المنطبقية بالمعامل الخاضعة لمجلة الشغل.

- أمر عدد 658 لسنة 1999 مؤرخ في 22 مارس 1999 يتعلق بإحداث مخزون تعديلي من الحليب
الطازج المعقم، كما تم تنفيذه بالأمر عدد 24 لسنة 2000 المؤرخ في 3 جانفي 2000 والأمر عدد
1229 لسنة 2000 المؤرخ في 5 جوان 2000 والأمر عدد 917 لسنة 2001 المؤرخ في 24 أفريل
2001 والأمر عدد 1696 لسنة 2005 المؤرخ في 6 جوان 2005.

- أمر عدد 2574 لسنة 2000 مؤرخ في 11 نوفمبر 2000 يتعلق بإحداث لجنة تونسية للمعايير
الغذائية وبضبط تركيبتها وطرق تسييرها كما تم تنفيذه بالأمر عدد 388 لسنة 2005 المؤرخ في 23
فبراير 2005.

- أمر عدد 1718 لسنة 2003 مؤرخ في 11 أوت 2003 يتعلق بضبط المقاييس العامة لصنع
واستعمال وتجارة المواد والأشياء المعدة للاتصال بالمواد الغذائية.

- أمر عدد 244 لسنة 2007 مؤرخ في 5 فبراير 2007 يتعلق بإحداث منحة بعنوان المساهمة في
تكلفة خزن الحليب المgef المصنوع من الحليب الطازج المنتج محليا خلال فترة ذروة
الإنتاج وبضبط طرق وإجراءات إسنادها.

- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 12 جانفي 2005 يتعلق بضبط الهيكل المعنى بتسلیم
الشهادة الصحية لاستعمال المواد والأشياء المعدة للاتصال بالمواد الغذائية وشروط منحها.

- قرار من وزراء التجارة والصناعات التقليدية والصحة العمومية والصناعة والطاقة والمؤسسات
الصغرى والمتوسطة مؤرخ في 24 أوت 2006 يتعلق بالمشروعات غير الكحولية.

- قرار من وزير التجارة والصناعات التقليدية ووزير الصحة العمومية ووزير الصناعة والطاقة والمؤسسات الصغرى والمتوسطة مؤرخ في 11 أفريل 2007 يتعلّق بمنتجات الكاكاو والشكلاطة.
- قرار من وزير الفلاحة والموارد المائية مؤرخ في 11 جوان 2007 يتعلّق بالمصادقة على كراس شروط يتعلّق بإحداث مخابر مختصة في تحليل مدى استجابة الحليب الطازج للمواصفات التونسية المعتمدة في هذا المجال.
- قرار من وزير الصناعة والطاقة والمؤسسات الصغرى والمتوسطة ووزير التجارة والصناعات التقليدية ووزير الفلاحة والموارد المائية وزير الصحة العمومية مؤرخ في 26 ماي 2008 يتعلّق بضبط أصناف زيت الزيتون وزيت نقل الزيتون وخصائصه وشروط تعبئته ولفه وتأشيره.
- قرار مشترك من وزير الفلاحة والموارد المالية ووزير الداخلية والتنمية المحلية ووزير الصحة العمومية ووزير التجارة والصناعات التقليدية مؤرخ في 5 جانفي 2009 يتعلّق بالمصادقة على كراس الشروط المتعلّق بضبط شروط نقل الحليب الطازج.
- قرار من وزير الصحة ووزير الصناعة ووزير التجارة والصناعات التقليدية ووزير الفلاحة مؤرخ في 4 ديسمبر 2012 يتعلّق بضبط خصوصيات المواد والأشياء المعدة للاتصال بالمواد الغذائية والمصنوعة من مادتي الورق والورق المقوى.
- قرار من وزير الصحة ووزير الصناعة ووزير التجارة والصناعات التقليدية ووزير الفلاحة ووزير التجهيز والبيئة مؤرخ في 13 ماي 2013 يتعلّق بضبط قائمة الحدود القصوى لبعض الملوثات بالمواد الغذائية وطرق أخذ العينات والتحاليل للمراقبة الرسمية.

XIV - استخدام المياه المستعملة المعالجة لأغراض فلاحية

- أمر عدد 1047 لسنة 1989 مؤرخ في 28 جويلية 1989 يتعلّق بضبط شروط استخدام المياه المستعملة المعالجة لأغراض فلاحية كما تم تنقيحه بالأمر عدد 2447 لسنة 1993 المؤرخ في 13 ديسمبر 1993.
- أمر عدد 13 لسنة 2007 مؤرخ في 3 جانفي 2007 يتعلّق بضبط شروط وطرق التصرف في الحمأة المستخرجة من منشآت معالجة المياه المستعملة بغرض استخدامها في المجال الفلاحي.

- قرار من وزراء الصحة العمومية والبيئة والتهيئة التراثية وال فلاحة مؤرخ في 28 سبتمبر 1995 يتعلّق بالصادقة على كراس الشروط الضابط للطرق والشروط الخاصة لاستخدام المياه المستعملة المعالجة لأغراض فلاحية.

XV - استعمال مياه الآبار في الميدان الصناعي والتجاري والخدمات

- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 25 أكتوبر 1997 يتعلّق بالصادقة على كراس الشروط الضابط للشروط الصحية لاستغلال مياه الآبار في الميدان الصناعي والتجاري والخدمات.

XVI - تفادي الكوارث والأوبئة ومجابهتها وتنظيم النجدة

- قانون عدد 39 لسنة 1991 مؤرخ في 8 جوان 1991 يتعلّق بتفادي الكوارث ومجابهتها وتنظيم النجدة.

- مرسوم من رئيس الحكومة عدد 7 لسنة 2020 مؤرخ في 17 أفريل 2020 يتعلّق بضبط أحكام استثنائية تتعلّق بالأعوان العموميين وبسير المؤسسات والمنشآت العمومية والمصالح الادارية (كوفيد - 19 / 2020).

- مرسوم من رئيس الحكومة عدد 8 لسنة 2020 مؤرخ في 17 أفريل 2020 يتعلّق بتعليق الاجراءات والأجال (كوفيد - 19 / 2020).

- مرسوم من رئيس الحكومة عدد 9 لسنة 2020 مؤرخ في 17 أفريل 2020 يتعلّق بتعليق بزجر مخالفه منع الجولان وتحديده والحجر الصحي الشامل والتدابير الخاصة بالأشخاص أو المشتبه بإصابتهم بفيروس كورونا "كوفيد - 19. (كوفيد - 19 / 2020).

- أمر مؤرخ في 6 ماي 1957 يقضي باعتبار جمعية الهلال الأحمر التونسي جمعية إسعاف تطوعي قائمة بمساعدة السلط العمومية.

- أمر عدد 942 لسنة 1993 مؤرخ في 26 أفريل 1993 يتعلّق بضبط طرق إعداد وتطبيق المخطط الوطني والمخططات الجهوية لتفادي الكوارث ومجابهتها وتنظيم النجدة وتركيب وطرق سير اللجنة الوطنية الدائمة واللجان الجهوية كما تم تنقيحه بالأمر عدد 2723 لسنة 2004 المؤرخ في 21 ديسمبر 2004.

- أمر حكومي عدد 156 لسنة 2020 مؤرخ في 22 مارس 2020 يتعلق بضبط الحاجيات الأساسية ومقتضيات ضمان استمرارية سير المرافق الحيوية في إطار تطبيق إجراءات الحجر الصحي الشامل (كوفيد - 19 / 2020).
- أمر حكومي عدد 208 لسنة 2020 مؤرخ في 2 ماي 2020 يتعلق بضبط إجراءات الحجر الصحي الموجه كما تم تنقيحه بالأمر 257 لسنة 2020 المؤرخ في 2 ماي 2020 والامر حكومي عدد 318 لسنة 2020 مؤرخ في 26 ماي 2020.
- قرار وزير الفلاحة ووزير الداخلية ووزير الصحة المؤرخ في 30 أفريل 2012 المتعلق بضبط آليات اليقظة والتحكم في المخاطر الصحية والإجراءات الخصوصية لمقاومة مرض طاعون المجترات الصغرى.
- قرار من وزير الصحة مؤرخ 21 أوت 2020 يتعلق بإلزامية ارتداء الكمامات الوقاية بالفضاءات والأماكن العمومية.

- XVII - إعلانات وزارية مشتركة تتعلق بالوقاية من مخاطر ألعاب الفيديو وألعاب الأطفال وغيرها**
- إعلان من وزيري التجارة والصحة العمومية يتعلق بوضع بيانات تحذيرية على ألعاب الفيديو داخل المحلات التي تضع على ذمة العموم ألعاب الفيديو (الرائد الرسمي عدد 34 المؤرخ في 26 أفريل 1996).
- إعلان من وزيري التجارة والصحة العمومية يتعلق بتنظيم توريد وتسويق اللعب المعدة للأطفال دون الثلاث سنوات والمواد الخاصة بالرضم المصنعة كلياً أو جزئياً من البلاستيك اللين الذي تحتوي على مواد الفتالات (الرائد الرسمي عدد 50 المؤرخ في 22 جوان 2001).
- إعلان من وزارة السياحة والتجارة والصناعات التقليدية والطاقة الصحة العمومية والشؤون الإجتماعية والتضامن يتعلق بمنع توريد وترويج الحرير الصخري الامفيبيولي والمواد المتفرعة عنه (الرائد الرسمي عدد 5 المؤرخ في 17 جانفي 2003).
- إعلان من وزارة الداخلية والتنمية المحلية والمالية والسياحة والتجارة والصناعات التقليدية والصحة العمومية يتعلق بمنع توريد وترويج جميع اللعب الشبيهة بالأسلحة النارية والقاذفة لكوبيرات أو نبيلات أو سواش (الرائد الرسمي عدد 47 المؤرخ في 13 جوان 2003).

- إعلان من وزارة التجارة والصناعة والطاقة والصحة العمومية يتعلق بمنع توريد أو صنع أو خزن أو ترويج أو بيع جميع أنواع المواد اللاصقة المعدة للاستعمال المدرسي والمكتبي والمحتوية على المواد المحلّة العضويّة (الرائد الرسمي عدد 51 بتاريخ 25 جوان 2004).

- إعلان من وزارة التجارة والصناعات التقليدية والصحة والصناعة والداخلية والمالية يتعلق بمنع صنع أو توريد أو خزن أو ترويج الأدوات المدرسية التي تشكل خطراً على صحة الأطفال وسلامتهم.

XVIII - الصحة العقلية

- قانون عدد 83 لسنة 1992 مؤرخ في 3 أوت 1992 يتعلق بالصحة العقلية وبشروط الإيواء في المستشفى بسبب اضطرابات عقلية كما تم تنقيحه وإتمامه بالقانون عدد 40 لسنة 2004 المؤرخ في 3 ماي 2004.

- أمر عدد 3905 لسنة 2008 مؤرخ في 15 ديسمبر 2008 يتعلق بإحداث وحدة تصرف حسب الأهداف لإنجاز مشروع النهوض بالصحة النفسية.

XIX - الطب الإنجابي

- قانون عدد 93 لسنة 2001 مؤرخ في 7 أوت 2001 يتعلق بالطب الإنجابي.

- أمر عدد 1027 لسنة 2003 مؤرخ في 28 أفريل 2003 يتعلق بتحديد أنشطة الطب الإنجابي وأساليب ممارسته كما تم إتمامه بالأمر عدد 2227 لسنة 2010 المؤرخ في 14 سبتمبر 2010.

- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 27 مارس 2003 يتعلق بضبط أنموذج مطلب الزوجين للاستفادة من خدمات الطب الإنجابي.

- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 16 جويلية 2003 يتعلق بسجل أعمال الطب الإنجابي.

XX - نقل الدم

- قانون عدد 26 لسنة 1982 مؤرخ في 17 مارس 1982 يتعلق بتنظيم نقل الدم البشري المعد للحقن.

- أمر عدد 1476 لسنة 1994 مؤرخ في 4 جويلية 1994 يتعلق بشهادة الاستحسان الخاصة بالمتر Gunn بالدم.

- قرار من وزير الصحة العمومية المؤرخ في 24 ماي 1990 المتعلق بضبط قائمة مشتقات الدم البشري والمائع الدموي ذات الاستعمال العلاجي.

- قرار من وزير الاقتصاد والمالية ودعم الاستثمار ووزير الصحة مؤرخ في 22 مارس 2021

يتعلق بضبط التعريفة المنطبقة عند تسليم مواد الدم ذات الاستعمال العلاجي بعنوان تكيفها وتحليلها والمحافظة عليها وكذلك صنع مشتقاتها.

XXI - زرع الأعضاء

- قانون عدد 22 لسنة 1991 مؤرخ في 25 مارس 1991 يتعلق بأخذ الأعضاء البشرية وزراعتها.

- قانون عدد 27 لسنة 1993 مؤرخ في 22 مارس 1993 يتعلق ببطاقة التعريف الوطنية كما تم إتمامه بالقانون عدد 18 لسنة 1999 المؤرخ في أول مارس 1999.

- قانون عدد 103 لسنة 1994 مؤرخ في أول أوت 1994 يتعلق بتنظيم التعريف بالإمضاء والإشهاد بمطابقة النسخ للأصل كما تم إتمامه وتنفيذه بالقانون عدد 19 لسنة 1999 المؤرخ في أول مارس 1999.

- قانون عدد 111 لسنة 1998 مؤرخ في 28 ديسمبر 1998 يتعلق بقانون المالية لسنة 1999 (إعفاء عملية تعويض بطاقة التعريف الوطنية للتصيص على صفة متبرع بالأعضاء البشرية من معلوم الطابع الجبائي).

- أمر عدد 613 لسنة 2009 مؤرخ في 2 مارس 2009 يتعلق بإحداث منحة لفائدة الفرق العاملة في مجال أخذ الأعضاء البشرية في حالات الموت الدماغي وزراعتها.

- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 19 سبتمبر 2002 يتعلق بضبط قائمة المؤسسات الإستشفائية العمومية المرخص لها في إجراء عمليات أخذ الأعضاء البشرية أو زراعتها كما تم تنفيذه وإتمامه بالقرار المؤرخ في 27 أفريل 2007 والقرار المؤرخ في 15 أوت 2007 والقرار المؤرخ في 18 ديسمبر 2007 والقرار المؤرخ في 5 أفريل 2016 والقرار المؤرخ في 14 نوفمبر 2017.

- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 28 جويلية 2004 يتعلق بضبط المعايير والأساليب العملية لأخذ الأعضاء والأنسجة البشرية والمحافظة عليها ونقلها وتوزيعها وإسنادها وزراعتها.

XXII - معاينة الوفاة

- قانون عدد 12 لسنة 1997 مؤرخ في 25 فيفري 1997 يتعلق بالمقابر وأماكن الدفن.

- أمر عدد 1326 لسنة 1997 مؤرخ في 7 جويلية 1997 يتعلّق بكيفية إعداد القبور وبضبط ترتيب الدفن وترتيب إخراج الرفات والجثث.

- أمر عدد 1043 لسنة 1999 مؤرخ في 17 ماي 1999 يتعلّق بضبط أنموذج الشهادة الطبية للوفاة والبيانات التي يجب أن تتضمنها.

XXIII - بدائل لбин الأم

- قانون عدد 24 لسنة 1983 مؤرخ في 4 مارس 1983 يتعلّق بمراقبة جودة بدائل لбин الأم والمواد الشبيهة بها وبيتسويقها والإعلام المتعلقة باستعمالها.

- قرار من وزير الصحة مؤرخ في 9 نوفمبر 2022 يتعلّق بضبط قائمة بدائل لбин الأم.

XXIV - المواد السمية

- قانون عدد 54 لسنة 1969 مؤرخ في 26 جويلية 1969 يتعلّق بتنظيم المواد السمية كما تم تنقيحه وإتمامه بالقانون عدد 30 لسنة 2009 المؤرخ في 9 جوان 2009.

- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 23 جانفي 1970 يتعلّق بإعفاء المواد السمية المعدّة للطب البشري.

- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 23 جانفي 1970 يتعلّق بإعفاء المواد السمية المعدّة للطب البيطري.

- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 23 جانفي 1970 يتعلّق بالترسميم بجداول المواد السمية.

- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 22 فيفري 1975 يتعلّق بتتنقيح جداول المواد السمية.

- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 23 سبتمبر 1975 يتعلّق بتتنقيح جداول المواد السمية.

- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 24 فيفري 1976 يتعلّق بإتمام وتتنقيح جداول المواد السمية المعدّة للطب البشري.

- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 13 مارس 1978 يتعلّق بتتنقيح جداول المواد السمية.

- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 9 جوان 1978 يتعلّق بتتنقيح جداول إعفاء المواد السمية المعدّة للطب البشري.

- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 20 جانفي 1979 يتعلّق بإعفاء مواد حفظ الصحة المحتوية على مواد سمية.

- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 20 جانفي 1979 يتعلّق بتنقيح جداول المواد السمية المعدّة للطب .
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 24 فيفري 1979 يتعلّق بتنقيح جداول المواد السمية المعدّة للطب البشري .
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 8 سبتمبر 1979 يتعلّق بتنقيح وترسيم جداول المواد السمية المعدّة للطب البشري .
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 22 فيفري 1980 يتعلّق بتنقيح جداول المواد السمية المعدّة للطب البشري .
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 21 أكتوبر 1980 يتعلّق بتنقيح وترسيم جداول المواد السمية المعدّة للطب البشري .
- قرار من وزيرة الصحة العمومية مؤرخ في 25 ديسمبر 1984 يتعلّق بتنقيح جداول المواد السمية المعدّة للطب البشري الملحة بالقرار المؤرخ في 23 جانفي 1970 .
- قرار من وزيرة الصحة العمومية مؤرخ في 19 ماي 1988 يتعلّق بتنقيح جداول المواد السمية المعدّة للطب .
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 2 مارس 1991 يتم وينقح القرار المؤرخ في 23 جانفي 1970 المتعلق بترسيم بعض مواد في جداول المواد السمية .

XXV - الأدوية

- قانون عدد 91 لسنة 1985 مؤرخ في 22 نوفمبر 1985 يتعلّق بتنظيم صناعة وتسجيل الأدوية المعدّة للطب البشري كما تم تنقيحه بالقانون عدد 73 لسنة 1999 المؤرخ في 26 جويلية 1999 .
- قانون عدد 109 لسنة 1995 مؤرخ في 25 ديسمبر 1995 يتعلّق بقانون المالية لسنة 1996 (الفصل 66 منه : تشجيع صناعة المنتوجات الصيدلية ومواد التشخيص) .
- قانون عدد 52 لسنة 2003 مؤرخ في 29 جويلية 2003 يتعلّق بالموافقة على انضمام الجمهورية التونسية إلى اتفاقية مكافحة المنشّطات وإلى بروتوكولها التكميلي المعتمدين من قبل مجلس أوروبا .

- قانون عدد 61 لسنة 2006 مؤرخ في 28 أكتوبر 2006 يتعلق بالموافقة على الإتفاقية الدولية لمكافحة المنشطات في مجال الرياضة، المعتمدة بباريس في 19 أكتوبر 2005 خلال الدورة الثالثة والثلاثين للمؤتمر العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة.
- قانون عدد 54 لسنة 2007 مؤرخ في 8 أوت 2007 يتعلق بمكافحة تعاطي المنشطات في مجال الرياضة.
- أمر عدد 1479 لسنة 1982 مؤرخ في 22 نوفمبر 1982 يتعلق بوجوب إعلام العموم ضد الاستعمال المفرط وغير المراقب للأدوية.
- أمر عدد 228 لسنة 1987 مؤرخ في 14 فيفري 1987 يتعلق بضبط أساليب خلاص شراءات المؤسسات الإستشفائية التابعة لوزارة الصحة العمومية لدى الصيدلية المركزية للبلاد التونسية من الأدوية.
- أمر عدد 1400 لسنة 1990 مؤرخ في 3 سبتمبر 1990 يضبط قواعد التطبيق المحكم لصنع الأدوية المعدّة للطب البشري ومراقبة جودتها وتكييفها وعنونتها وتسميتها وكذلك إشهارها.
- أمر عدد 1401 لسنة 1990 مؤرخ في 3 سبتمبر 1990 يضبط كيفيات التجارب الطبية أو العلمية للأدوية المعدّة للطب البشري كما تم تعميقه بالأمر عدد 1076 لسنة 2001 المؤرخ في 14 ماي 2001 والأمر عدد 3657 لسنة 2014 المؤرخ في 3 أكتوبر 2014.
- أمر عدد 1402 لسنة 1990 مؤرخ في 3 سبتمبر 1990 يقضي بتحديد شروط الإعلام الطبي والعلمي كما تم تعميقه وإتمامه بالأمر عدد 1283 لسنة 2000 المؤرخ في 13 جوان 2000 والأمر عدد 1077 لسنة 2001 المؤرخ في 14 ماي 2001.
- أمر عدد 1996 لسنة 1991 مؤرخ في 23 ديسمبر 1991 يتعلق بالمواد والمنتوجات والخدمات المستثناء من نظام حرّية الأسعار وطرق تأطيرها كما تم تعميقه بالأمر عدد 59 لسنة 1993 المؤرخ في 11 جانفي 1993 والأمر عدد 1142 لسنة 1995 المؤرخ في 28 جوان 1995.
- * إصلاح غلط بالرائد الرسمي عدد 11 المؤرخ في 18 و 21 فيفري 1992 وبالرائد الرسمي عدد 30 المؤرخ في 15 ماي 1992.
- أمر عدد 2416 لسنة 2003 مؤرخ في 17 نوفمبر 2003 يتعلق بالتعقيم بالأشعة المستلزمات الطبية ذات الاستعمال الوحد.

- أمر عدد 2704 لسنة 2008 مؤرخ في 28 جويلية 2008 يتعلق بضبط شروط وأساليب تجميع الأدوية المتأتية من الهبات وتوزيعها بصفة مجانية من قبل الجمعيات المرخص لها في القيام بهذا النشاط كما تنفيجه بالأمر عدد 2641 لسنة 2010 المؤرخ في 12 أكتوبر 2010.
- قرار من وزير الصحة مؤرخ في 6 جوان 2020 يتعلق بضبط المعايير العلمية التي تبرّر إعفاء الأدوية الجنسية من دراسات القابلية الحيوية لإثبات التكافؤ الحيوي كما تم تنفيجه بالقرار المؤرخ في 12 أكتوبر 2020.
- قرار من وزير التجارة وتنمية الصادرات ووزير الصحة مؤرخ في 25 نوفمبر 2020 يتعلق بتحديد المواد التي تختص الصيدلية المركزية للبلاد التونسية دون غيرها بتوريدتها.
- قرار من وزير الصحة مؤرخ في 23 أوت 2022 يتعلق بضبط المبادئ التوجيهية المتعلقة بالتطبيقات المحكمة للبيقotte الدوائية.

XXVI - الصيدلية البيطرية والأدوية البيطرية

- قانون عدد 23 لسنة 1978 مؤرخ في 8 مارس 1978 يتعلق بتنظيم الصيدلية البيطرية كما تم تنفيجه وإتمامه بالقانون عدد 40 لسنة 2000 المؤرخ في 5 أفريل 2000.
- أمر عدد 831 لسنة 1979 مؤرخ في 28 سبتمبر 1979 يتعلق بضبط قواعد حسن صنع الأدوية البيطرية ومراقبة جودتها وتعليقها وعنونتها وكيفية طلب التأشيرة.
- قرار من وزيري الفلاحة والصحة العمومية مؤرخ في 26 ديسمبر 1980 يتعلق بتنظيم استعمال المواد ذات المفعول الاسترولوجي في الطب البيطري.
- قرار من وزراء الفلاحة والصحة العمومية والتجارة مؤرخ في 12 فيفري 2000 يتعلق بضبط شروط تزوّد البياطرة بالمواد الصيدلية والبيولوجية المعدّة للاستعمال البيطري.
- قرار من وزير الشباب والرياضة وال التربية البدنية ووزير الفلاحة والموارد المائية ووزير الصحة العمومية مؤرخ في 2 مارس 2009 يتعلق بضبط قائمة المواد والوسائل المحظورة على الخيول المستعملة في رياضة الفروسية وفي سباقات الخيل.
- قرار من وزيري المالية والصحة العمومية مؤرخ في 8 سبتمبر 2011 يتعلق بضبط مقدار معلوم طلب تأشيرة الترخيص في بيع الأدوية البيطرية وكيفية خلاصه.

XXVII- وسائل الوقاية

- قرار من وزيرة الصناعة والطاقة والمناجم ووزير التجارة وتنمية الصادرات ووزير الصحة ووزير الشؤون الاجتماعية مؤرخ في 30 ديسمبر 2020 يتعلق بضبط الخصائص الفنية للكمامات الواقية ذات الاستعمال غير الطبي متعددة الاستعمال للتوقى من انتشار فيروس كورونا.
- مقرر وزير الصحة المؤرخ في 24 ماي 2021 المتعلق بضبط الخصائص الفنية وطرق مراقبة كمامات الوقاية والقفازات ذات الاستعمال الطبي (تحميل المقرر).
- مقرر وزير الصحة المؤرخ في 17 جزان 2021 المتعلق بتنقيح المقرر المؤرخ في 24 ماي 2021 والمتعلق بضبط الخصائص الفنية وطرق مراقبة كمامات الوقاية والقفازات ذات الاستعمال الطبي (تحميل المقرر).

Arrêté du ministre de la santé du 31 mai 2021, portant autorisation de l'utilisation des tests rapides antigéniques SARS-COV-2 par les professionnels de santé et fixant les indications et les conditions de leur réalisation.

XXVIII- التدابير الوقائية لفائدة المواليد الجدد

- القانون عدد 17 لسنة 1960 المؤرخ في غرة صفر 1380 (26 جويلية 1960) يقضي وجوب تطبيق الطرق الوقائية لفائدة المواليد.

العنوان السابع : أنظمة العلاج وطرق تحمل أعبائه

I - مجانية العلاج

1- علاج المعوزين

- أمر عدد 1812 لسنة 1998 مؤرخ في 21 سبتمبر 1998 يتعلق بتحديد شروط وكيفية إسناد بطاقة العلاج المجاني وسحبها كما تم تنقيحه بالأمر عدد 1514 لسنة 1999 المؤرخ في 5 جويلية 1999 والأمر عدد 2731 لسنة 2004 مؤرخ في 31 ديسمبر 2004 والأمر عدد 560 لسنة 2011 المؤرخ في 14 ماي 2011 والأمر عدد 2521 لسنة 2012 المؤرخ في 16 أكتوبر 2012 والأمر الحكومي عدد 112 لسنة 2016 المؤرخ في 25 جانفي 2016 والأمر عدد 1401 لسنة 2016 المؤرخ في 27 ديسمبر 2016 والأمر الحكومي عدد 905 لسنة 2019 المؤرخ في 16 أكتوبر 2019 والأمر الحكومي عدد 475 لسنة 2020 المؤرخ في 23 جويلية 2020 والأمر الحكومي عدد 67 لسنة 2021 المؤرخ في 12 جانفي 2021.

2- علاج المقاومين

- قانون عدد 9 لسنة 1974 مؤرخ في 9 مارس 1974 يتعلق بضبط نظام الجرایات المخولة للمقاومين، كما تم تنقيحه بالمرسوم عدد 8 لسنة 1980 المصدق عليه بالقانون عدد 67 لسنة 1980 المؤرخ في 10 نوفمبر 1980 وتنقيحه بالقانون عدد 44 لسنة 1987 المؤرخ في 2 أوت 1987.

3- علاج العسكريين

- قانون عدد 20 لسنة 1967 مؤرخ في 31 ماي 1967 يتعلق بضبط القانون الأساسي العام للعسكريين كما تم تنقيحه بالقانون عدد 76 لسنة 1985 المؤرخ في 4 أوت 1985 والقانون عدد 82 لسنة 1987 المؤرخ في 31 ديسمبر 1987.

إصلاح خط الرائد الرسمي عدد 38 لسنة 1967 المؤرخ في 5 سبتمبر 1967.

4- علاج قوات الأمن الداخلي

- قانون عدد 70 لسنة 1982 مؤرخ في 6 أوت 1982 يتعلق بضبط القانون الأساسي العام لقوات الأمن الداخلي كما تم تنقيحه وإتمامه بالقانون عدد 58 لسنة 2000 المؤرخ في 13 جوان 2000.

5- علاج أعوان الديوانة

- قانون عدد 46 لسنة 1995 مورخ في 15 ماي 1995 يتعلق بالقانون الأساسي العام لأعوان الديوانة، كما تم تنقيحه وإتمامه بالقانون عدد 102 لسنة 1996 المورخ في 18 نوفمبر 1996.

6- العلاج والإحاطة بضحايا الاعتداءات الإرهابية من العسكريين وأعوان قوات الأمن الداخلي والديوانة وبأولي الحق من شهداء الثورة وجرحها.

- المرسوم عدد 20 لسنة 2022 المورخ في 9 أفريل 2022 والمتعلق بمؤسسة فداء للإحاطة بضحايا الاعتداءات الإرهابية من العسكريين وأعوان قوات الأمن الداخلي والديوانة وبأولي الحق من شهداء الثورة وجرحها.

7- علاج عائلات شهداء وجرحى ثورة 14 جانفي 2011.

- المرسوم عدد 97 لسنة 2011 المورخ في 24 أكتوبر 2011 المتعلق بالتعويض لشهداء ثورة 14 جانفي 2011 ومصابيها وخاصة (الفصل الثامن منه – الفقرة 2).

II- العلاج بالتعريفة المنخفضة

- أمر عدد 409 لسنة 1998 مورخ في 18 فيفري 1998 يتعلق بضبط أصناف المنتقعين بالتعريفة المنخفضة لتكليف العلاج والإقامة بالهيأكل الصحية العمومية التابعة لوزارة الصحة العمومية وطرق تحمل أعباء معالجتهم والتعريفات التي يخضعون إليها كما تم تنقيحه وإتمامه بالأمر عدد 1372 لسنة 1999 المورخ في 21 جوان 1999 والأمر عدد 2730 لسنة 2004 المورخ في 31 ديسمبر 2004 والأمر عدد 2886 لسنة 2005 المورخ في 24 أكتوبر 2005 والأمر عدد 1034 لسنة 2009 مورخ في 13 أفريل 2009 والأمر عدد 561 لسنة 2011 المورخ في 14 ماي 2011 والأمر عدد 2522 لسنة 2012 المورخ في 16 أكتوبر 2012 والأمر الحكومي عدد 111 لسنة 2016 المورخ في 25 جانفي 2016 والأمر عدد 1402 لسنة 2016 المورخ في 27 ديسمبر 2016 والأمر الحكومي عدد 904 لسنة 2019 المورخ في 16 أكتوبر 2019 والأمر الحكومي عدد 476 لسنة 2020 المورخ في 23 جويلية 2020 والأمر الحكومي عدد 66 لسنة 2021 المورخ في 12 جانفي 2021.

المنظومة العلاجية الإلكترونية أمان

- أمر عدد 919 لسنة 2022 المؤرخ في 29 نوفمبر 2022 المتعلق بإحداث وتنظيم المنظمة العلاجية الإلكترونية أمان لفائدة الفئات الفقيرة والفئات محدودة الدخل المنتقعة ببرنامج الأمان الاجتماعي.

III - العلاج بمقابل

- قرار من وزيري المالية والصحة العمومية مؤرخ في 19 ديسمبر 1996 يتعلق بضبط تعريفات معالجة المرضى الخاضعين لدفع مقابل في الهياكل الصحية التابعة لوزارة الصحة العمومية كما تم تنفيذه بالقرار المؤرخ في 17 أفريل 1998 والقرار المؤرخ في 29 جانفي 2003 والقرار المؤرخ في 7 جويلية 2008.

IV - نظام التأمين على المرض

- قانون عدد 71 لسنة 2004 مؤرخ في 2 أوت 2004 يتعلق بإحداث نظام التأمين على المرض كما تم تنفيذه بالقانون عدد 47 لسنة 2017 المؤرخ في 15 جوان 2017.

- قانون عدد 51 لسنة 2006 مؤرخ 24 جويلية 2006 يتعلق بالتعطية الصحية لحاملي الشهادات.

- أمر عدد 188 لسنة 2007 مؤرخ في 29 جانفي 2007 يتعلق بضبط المبلغ المستوجب لاستحقاق المنافع الصحية وصيغ وإجراءات الانتفاع بالتعطية الصحية لحاملي الشهادات.

- أمر عدد 321 لسنة 2005 مؤرخ في 16 فيفري 2005 يتعلق بالتنظيم الإداري والمالي وطرق تسبيير الصندوق الوطني للتأمين على المرض كما تم تنفيذه بالأمر الحكومي عدد 660 لسنة 2019 المؤرخ في 24 جويلية 2019.

- أمر عدد 2192 لسنة 2005 مؤرخ في 9 أوت 2005 يتعلق بتنظيم المجلس الوطني للتأمين على المرض.

- أمر عدد 3031 لسنة 2005 مؤرخ في 21 نوفمبر 2005 يتعلق بضبط صيغ وإجراءات ممارسة المراقبة الطبية المنصوص عليها بالقانون عدد 71 لسنة 2004 المؤرخ في 2 أوت 2004 المتعلق بإحداث نظام التأمين على المرض.

- أمر عدد 3154 لسنة 2005 مؤرخ في 6 ديسمبر 2005 يتعلق بضبط صيغ وإجراءات إبرام الاتفاقيات المنظمة للعلاقات بين الصندوق الوطني للتأمين على المرض ومقديم الخدمات الصحية والانحراف فيها.
- أمر عدد 1366 لسنة 2007 مؤرخ في 11 جوان 2007 يتعلق بضبط مراحل تطبيق أحكام القانون عدد 71 لسنة 2004 المؤرخ في 2 أوت 2004 والمتعلق بإحداث نظام للتأمين على المرض على مختلف أصناف المضمونين الاجتماعيين المنصوص عليهم بمختلف الأنظمة القانونية للضمان الاجتماعي.
- أمر عدد 1367 لسنة 2007 مؤرخ في 11 جوان 2007 يتعلق بضبط صيغ وإجراءات ونسب التكفل بالخدمات الصحية في إطار النظام القاعدي للتأمين على المرض كما تم تنفيذه بالأمر الحكومي عدد 318 لسنة 2021 مؤرخ في 4 ماي 2021.
- أمر عدد 1406 لسنة 2007 مؤرخ في 18 جوان 2007 يتعلق بضبط قاعدة احتساب نسب الاشتراكات المستوجبة بعنوان النظام القاعدي على المرض ومرحلة تطبيقها.
- قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 20 نوفمبر 1980 يتعلق بضبط شروط المصادقة على الصبغة الطبية في مجال الوقاية والعلاج والناهضة لمركز المياه المعدنية.
- قرار مشترك من وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن والتونسيين بالخارج ووزير السياحة ووزير الصحة العمومية مؤرخ في 11 أفريل 2007 يتعلق بالتكفل بالمصاريف المنجرة عن التداوي والإقامة بمحطات الاستشفاء بالمياه المعدنية لفائدة المضمونين الاجتماعيين.
- قرار مشترك من وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن والتونسيين بالخارج ووزير الصحة العمومية مؤرخ في 13 أفريل 2007 يتعلق بتحديد قوائم الاختصاصات والأعمال الطبية وشبه الطبية والأدوية والآلات ومصاريف النقل الصحي وقائمة الخدمات الصحية التي تستوجب الموافقة المسبقة المتكفل بها في إطار النظام القاعدي للتأمين على المرض.
- قرار مشترك من وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن والتونسيين بالخارج ووزير الصحة العمومية مؤرخ في 25 جوان 2007 يتعلق بتحديد قائمة الأمراض الثقيلة أو المزمنة المتكفل بها كلها من قبل الصندوق الوطني للتأمين على المرض.
- قرار مشترك من وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن والتونسيين بالخارج ووزير الصحة العمومية مؤرخ في 29 جوان 2007 يتعلق بضبط قائمة الخدمات الاستشفائية المسداة بالهيكل

الصحية الخاصة المتعاقدة مع الصندوق الوطني للتأمين على المرض والمتكفل بها في إطار النظام القاعدي للتأمين على المرض .

- قرار من وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن والتونسيين بالخارج وزير الصحة العمومية مؤرخ في 15 أوت 2007 يتعلق بضبط قائمة الأدوية الجنسية المعتمدة في تحديد الأسعار المرجعية للأدوية في إطار النظام القاعدي للتأمين على المرض .

- قرار من وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن والتونسيين بالخارج مؤرخ في 3 جوان 2008 يتعلق بتحديد السقف السنوي لمبالغ الخدمات الصحية الخارجية المتكفل بها في إطار النظام القاعدي للتأمين على المرض بعنوان المنظومة العلاجية الخاصة أو نظام استرجاع المصروفات كما تم تنقيحه وإتمامه بالقرار المؤرخ في 24 جوان 2010.

- قرار من وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 15 مارس 2021 المتعلق بضبط مقرات ومرجع النظر الإقليمي للجان الطبية الجهوية واللجنة الطبية المركزية للأمراض طويلة الأمد والعجز والإرهاق الجسماني المبكر بالصندوق الوطني للتأمين على المرض وتعيين أعضائها كما تم تنقيحه بالقرار المؤرخ في 22 ماي 2023.

- قرار من وزير الشؤون الاجتماعية مؤرخ في 15 مارس 2021 يتعلق بضبط مقرات ومرجع النظر الترابي للجان الطبية لتحديد نسبة العجز المستمر عن العمل وتعيين أعضائها كما تم تنقيحه وإتمامه بالقرار المؤرخ في 22 ماي 2023.

V - حماية المسنين

- قانون عدد 114 لسنة 1994 مؤرخ في 31 أكتوبر 1994 يتعلق بحماية المسنين.

- أمر عدد 1016 لسنة 1996 مؤرخ في 27 ماي 1996 يتعلق بضبط شروط وترتيب تكفل الأسر بالمسنين فاقدى السن.

- أمر عدد 1017 لسنة 1996 مؤرخ في 27 ماي 1996 يتعلق بضبط شروط الإيواء بمؤسسات رعاية المسنين.

- أمر عدد 1766 لسنة 1996 مؤرخ في 30 سبتمبر 1996 يتعلق بضبط شروط إحداث المؤسسات الخاصة لرعاية المسنين وطرق سيرها.

- أمر عدد 1767 لسنة 1996 مؤرخ في 30 سبتمبر 1996 يتعلق بضبط شروط وقيمة مساهمة المسن أو أسرته في تكاليف الخدمات الاجتماعية والصحية المسداة بمقر إقامته.

VI - علاج الأشخاص المعوقين

- قانون توجيهي عدد 83 لسنة 2005 مؤرخ في 15 أوت 2005 يتعلق بالنهوض بالأشخاص المعوقين وحمايتهم.

- قانون عدد 66 لسنة 2008 مؤرخ في 3 نوفمبر 2008 يتعلق بتيسير المعاملات للأشخاص الحاملين لإعاقة عضوية.

- أمر عدد 3086 لسنة 2005 مؤرخ في 29 نوفمبر 2005 يتعلق بإحداث اللجان الجهوية للأشخاص المعوقين وتحديد مقاييس الإعاقة وشروط إسناد بطاقة إعاقة كما تم تنفيذه وإنتمامه بالأمر عدد 532 لسنة 1994 المؤرخ في 7 مارس 1994 والأمر عدد 1419 لسنة 1996 المؤرخ في 12 أوت 1996 والأمر عدد 888 لسنة 2002 المؤرخ في 22 أبريل 2002 والأمر عدد 37 لسنة 2006 المؤرخ في 3 جانفي 2006.

- أمر عدد 3086 لسنة 2005 مؤرخ في 29 نوفمبر 2005 يتعلق بإحداث اللجان الجهوية للأشخاص المعوقين وتحديد مقاييس الإعاقة وشروط إسناد بطاقة إعاقة ، كما تم تنفيذه بالأمر عدد 1859 لسنة 2006 المؤرخ في 3 جويلية 2006.

- أمر عدد 3088 لسنة 2005 مؤرخ في 29 نوفمبر 2005 يتعلق بضبط شروط الانتفاع بالإعانة المادية المسندة للشخص المعوز وتراتيب إيداعه لدى أسرة تكفل وشروط الانتفاع بالمساعدة المادية المسندة للأسرة الكافلة لشخص معوق بدون سند.

- أمر عدد 1467 لسنة 2006 مؤرخ في 30 ماي 2006 يتعلق بضبط المواصفات الفنية الخاصة بتيسير تنقل الأشخاص المعوقين داخل البناءات العمومية والفضاءات والتجهيزات المشتركة والمركبات السكنية والبناءات الخاصة المفتوحة للعموم.

- قرار من وزير الصحة العمومية ووزير المالية مؤرخ في 25 أبريل 2006 يتعلق بضبط كيفية تحمل مصاريف العلاج والإقامة بالهيأكل الصحية العمومية والأجهزة التعويضية والتأهيل بالنسبة للأشخاص المعوقين الذين يستجيبون لشروط الانتفاع بالعلاج المجاني أو بالتعريفة المنخفضة.

- قرار مشترك من وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن والتونسيين بالخارج ووزير الصحة العمومية مؤرخ في 11 أفريل 2007 يتعلق بشروط وإجراءات إحداث المؤسسات الخاصة المختصة في إيواء الأشخاص المعوقين ورعايتهم.
- قرار مشترك من وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن والتونسيين بالخارج ووزير الصحة العمومية ووزير التربية والتكوين وزير الشباب والرياضة والتربيـة البدنية مؤرخ في 21 أفريل 2007 يتعلق بالمصادقة على كراس الشروط المتعلق بضبط تراتيب إحداث المؤسسات الخاصة للتربية المختصة والتأهيل والتـكوين المهني للأشخاص المعوقين وتنظيمها وسيرها.

VII - حساب دعم الصحة العمومية

- أمر حكومي عدد 381 لسنة 2019 مؤرخ في 17 أفريل 2019 يتعلق بضبط النسبة المخصصة من مردود المساهمة على بيوـعات التبغ المصنـع والـوقـيد وورق اللـعـب والـبارـود، لـتـموـيل "حساب دعم الصحة العمومية".
- أمر حكومي عدد 383 لسنة 2019 مؤرخ في 17 أفريل 2019 يتعلق بضبط مجالات تدخل حساب دعم الصحة العمومية وطرق ومقاييس توزيع موارده.

VIII - حوادث الشغل والأمراض المهنية والأمراض الناجمة عن الخدمة العسكرية

- قانون عدد 61 لسنة 1993 المؤرخ في 23 جوان 2010 يتعلق بالخبراء العـدليـين كما تم تنقيحه وإتمامـه بالـقانون عـدد 33 لـسـنة 2010 المؤـرـخ في 21 جـوان 2010.
- قانون عدد 56 لـسـنة 1995 المؤـرـخ في 28 جـوان 1995 يتعلق بالنـظـام الـخـاص للـتعـويـض عن الأـضـرـار الـحاـصـلـة بـسـبـب حـوـادـث الشـغـل وـالـأـمـرـاض الـمـهـنيـة فـي الـقطـاع الـعـوـمـيـ.
- أمر عدد 1177 لـسـنة 1985 المؤـرـخ في 24 سـبـتمـبر 1985 يتعلق بـضـبـط قـائـمة أـصـنـاف الـعـملـة الـذـين يـقـومـون بـأـعـمـال مـنـهـكـة وـمـخـلـة بـالـصـحةـ.
- أمر عدد 2487 لـسـنة 1995 المؤـرـخ في 18 دـيـسـمـبر 1995 يتعلق بـضـبـط قـائـمة الـمـنـشـآـت الـعـوـمـيـة الـخـاصـة لـأـحـکـام الـقـانـون عـدد 56 لـسـنة 1995 المؤـرـخ في 28 جـوان 1995 المتـعلـق بـالـنـظـام الـخـاص للـتعـويـض عن الأـضـرـار الـحاـصـلـة بـسـبـب حـوـادـث الشـغـل وـالـأـمـرـاض الـمـهـنيـة فـي الـقطـاع الـعـوـمـيـ كما تم

- تفقيه وإتمامه بالأمر عدد 908 لسنة 2000 المؤرخ في 2 ماي 2000، وبالأمر عدد 2777 لسنة 2006 المؤرخ في 28 أكتوبر 2006 والأمر عدد 1767 لسنة 2015 المؤرخ في 10 نوفمبر 2015.
- أمر عدد 2488 لسنة 1995 مؤرخ في 18 ديسمبر 1995 يتعلق بضبط تركيبة اللجنة الطبية المركزية لحوادث الشغل والأمراض المهنية وتنظيمها وطرق سيرها كما تم تفقيه بالأمر عدد 3301 لسنة 2012 المؤرخ في 18 ديسمبر 2012.
- قرار من وزير الصحة العمومية والشؤون الاجتماعية مؤرخ في 10 جانفي 1995 يتعلق بضبط قائمة الأمراض المهنية كما تم إتمامه بالقرار المؤرخ في 15 أفريل 1999 والقرار المؤرخ في 5 جوان 2003 والقرار المؤرخ في 15 أوت 2007 والقرار المشترك من وزير الشؤون الاجتماعية وزیر الصحة المؤرخ في 16 نوفمبر 2020.
- قرار من وزير الصحة العمومية والشؤون الاجتماعية مؤرخ في 10 جانفي 1995 يتعلق بضبط الجدول القياسي لنسب العجز المستمر الناتج عن حوادث الشغل والأمراض المهنية.
- قرار من وزير الدفاع الوطني والصحة العمومية مؤرخ في 31 ماي 2001 يتعلق بضبط الجدول القياسي لنسب العجز المستمر الناتج عن حوادث الشغل والأمراض الناجمة عن الخدمة العسكرية المباشرة أو التي تعكّرت بسبب أو بمناسبة الخدمة.
- قرار من وزير المالية ووزير الصحة العمومية مؤرخ في 11 جوان 2007 يتعلق بالمصادقة على الجدول القياسي لتحديد نسب العجز الدائم . تحميل الجدول القياسي.
- قرار من وزير الشؤون الاجتماعية مؤرخ في 22 ماي 2023 يتعلق بتفقيح القرار المؤرخ في 15 مارس 2021 المتعلق بضبط مقررات ومرجع النظر الإقليمي للجان الطبية الجهوية واللجنة الطبية المركزية للأمراض طويلة الأمد والعجز والإرهاق الجسماني المبكر بالصندوق الوطني للتأمين على المرض وتعيين أعضائها.
- قرار من وزير الشؤون الاجتماعية مؤرخ في 22 ماي 2023 يتعلق بتفقيح القرار المؤرخ في 15 مارس 2021 المتعلق بضبط مقررات ومرجع النظر الترابي للجان الطبية لتحديد نسبة العجز المستمر عن العمل وتعيين أعضائها.